

جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم تجارية

تخصص : مالية وتجارة دولية

عنوان المذكرة:

## أدوات التمويل الاسلامي ودورها في تمويل التجارة الخارجية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

نظام جديد L.M.D


إشراف الدكتور:

بوعبيطة عبد الرزاق ❖

إعداد الطالبة:

• بوهالي كريمة


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# الإهداء

أهدي تخرجي هذا الى أهلي خاصة الوالدين أبي وأمي رحمها الله الذين سعوا الى تربيتي  
وتعليمي وتوجيهي والوقوف الى جانبي . أبي الغالي الى الشمعة التي انارت دربي وفتحت لي أبواب  
العلم والمعرفة ، الى الصدر الحنون والقلب الرفيق الى أعز ما أملك في الدنيا الحبيبة  
والملاك الصافي أمي ثم امي ثم امي رحمها الله  
أهدي الى كل من جرع الكأس فارغا ليستقي قطرة حب الى من حصد الأشواك  
عن دربي ليمهد لي طريق العلم " أمي رحمها الله وأي " لأنكم سبب نجاحي  
انتهت هذه المرحلة بحياتي والتي قدمت لي أشخاص اعترز وافتخر بمعرفتي لهم فهم أروع من صادفت  
في دراستي أحبكم من اعماق قلبي  
كما اهدي تحياتي وتخرجي الى اخواني لهلاي وعبد الرزاق وكذلك اخواتي  
والى كل صديقاتي خاصة سعيدة ولمياء وحنان وأم النون ومنى وفطيمة والى كل اهلي .

بوهالي كريمة





# شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا على نعمه ومن افضل النعم العلم بعد

قوله تعالى " إقرأ بإسم ربك الأعلى " والصلاة والسلام على سيدنا محمد

ﷺ أما بعد :

أولا وقبل كل شيء الحمد لله الذي أنار دربي وشرح لي صدري وملاً قلبي بنوره

وعلمه فجف القلم وغابت الكلمات على شكر

أشكر الله عز وجل على توفيقه في إنجاز هذا العمل

كما أتقدم بالشكر الجزيل لأستاذي المشرف الدكتور عبد الرزاق بوعطية

اليك من تاج من الزهور فأنت من تعلمت منه كيف يكون إنجاز .

شكرا لك من أعماق قلبي على عطائك ومساعدتك ووقفك معي في إنجاز

مذكرة كما أشكر أيضا كل من الاساتذة الذين درست عندهم طيلة مشواري الدراسي

وخاصة الأستاذة الدكتورة حاجي فطيمة التي ساعدتني في إنجاز المذكرة كما أشكر أيضا

أمي وأبي وكل أهلي إخواني واخواتي الذين دعموني في الدراسة

كذلك أتقدم بجزيل الشكر الى موظفين بنك البركة برج بوعريريج وكل طاقمه

كما أشكر أيضا كل من صديقاتي وأصدقائي خاصة صديقتي المفضلة حنان

وكل من ساعدني من بعيد او من قريب لإنجاز هذه المذكرة

كما أشكر لجنة المناقشة على تكريمهم وقبولهم مناقشة بحثي هذا وإثرائه وشكرا





مقدمة

تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في المجتمعات، فهي عبارة عن المرآة العاكسة للاقتصاد وهي العمود الفقري لتنميته الاقتصادية كما شغلت المؤسسات الاقتصادية حيز في الاعمال الاقتصادية لأنها هي اهم الوحدة في النشاط الاقتصادي والتجاري في المجتمع، لأن عالم تسيطر عليه تقنية العالمية والتكنولوجية ، حيث أصبح السوق أكبر تنافسية عبر العالم تحاول فيه المؤسسات الاقتصادية تلبية حاجيات المجتمع عبر الدول .

كما ان التمويل يلعب دورا مهما في التجارة الخارجية لأنه يعتبر القلب النابض وعصب الاقتصاد لأن قطاع التجارة الخارجية عرف نمو كبير على الصعيد الدولي وهو أحد ركائز الاقتصاد الدولي، فقد برز التمويل الاسلامي كتوجيه جديد للتمويل التجاري خاصة وانه أثبت نجاعته ، لأن التمويل يحافظ على الاموال في مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية لجذب الاستثمار خاصة في مجال الاقتصاد الاسلامي لأن تحريم الربا هو المبدأ الرئيسي للتمويل الاسلامي فان التوسع التمويل الاسلامي لم يكن صدفة بل نتيجة لمجهودات ودراسات عديدة من فئة عاشت الاقتصاد بكل ازماته ، بما أن التجارة الخارجية هي العمود الفقري للاقتصاد عبر دول العالم، فقد قامت البنوك الاسلامية بوضع أدوات التمويل الاسلامي التي تساهم في تمويل التجارة الخارجية والتي تتماشى مع المجتمع الاسلامي لكي تتقاضي الربا عند تعامل في التجارة الخارجية وفق احكام الشريعة والسنة لفائدة المجتمعات الاسلامية والعالم اجمع وتسهيل العملية التجارية عبر الدول.

وبالرغم من الجوائز لديها محاولات لتنميته وتطوير الاقتصاد في البلاد، إلا أن حصول على التمويل من اهم العقبات التي تواجه أصحاب المشاريع والاستثمار ، خاصة الذين ليس لهم رؤوس الاموال كافية لذلك من ضروري لجوء الى بنوك الاسلامية لتقاضي الربا واختيار أداة ملائمة للمشاريع والمؤسسات الاقتصادية

ومن هنا تطرح الاشكالية التالية ؟ كيف يمكن للأدوات التمويل الاسلامي ان تساهم في التجارة الخارجية ؟  
على ضوء الاشكالية الرئيسية السابقة تدرج مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- هل أدوات التمويل الاسلامي لها أثر في تمويل التجارة الخارجية؟

- هل البنوك الاسلامية تساعد في تمويل التجارة الخارجية ؟

- ما مدى اعتماد بنك البركة في ادوات تمويل التجارة الخارجية ؟

- هل يوجد وسائل تعتمد عليها البنوك الاسلامية في التجارة ؟

- ما هي الوسائل المستخدمة في التجارة الخارجية ؟

#### الفرضيات:

انطلاقا من الاشكالية ولكي يتم حلها ومناقشتها من خلال هذه الدراسة ، نضع مجموعة من الفرضيات  
التالية :

**الفرضية الأولى:** من خلال تنوع وتعدد أدوات التمويل الاسلامي التي يلائم التجارة الخارجية إذا توفرت  
فيها ضوابط الشريعة

**الفرضية الثانية:** من خلال اعتمادها على وسائل تمويلية خاصة بالتجارة وفق الشريعة الاسلامية إلا أنها  
قد تواجه بعض الصعوبات والتحديات في تمويل التجارة الخارجية خاصة في المجال الاقتصادي.

#### الفرضية الثالثة:

يوجد عدة وسائل في تمويل التجارة الخارجية التي تعتمد عليها البنوك الاسلامية إما دفع النقود او من  
خلال عملية التحويل ، وأكثر استعمال هو الاعتماد المستندي من ناحية تمويل التجارة الخارجية.



الفرضية الرابعة : هناك عدة وسائل في تمويل التجارة الخارجية منها الوسائل القديمة والوسائل الحديثة وهذا يتم حسب الاتفاقية ونوعية الصفقة بين المصدر والمستورد .

#### الهدف من الدراسة:

نطمح من خلال هذا البحث الى تحقيق الأهداف التالية:

- محاولة معرفة أدوات التمويل الاسلامي وتقسيمها لمساعدة أصحاب المؤسسات الاقتصادية لإيجاد مصادر التمويل الإسلامي أو بديلة عن التمويل التقليدي الربوي، يمكن أن يقدمه التمويل الإسلامي لهذا النوع من المؤسسات.

- توضيح المزايا و أحكام الأدوات التمويلية في لتجارة الخارجية.

#### المنهج المتبع في الدراسة:

أجل تحقيق أهداف هذه الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يساعدنا على الفهم الدقيق سواءا تعلق الأمر بأدوات التمويل الإسلامي أو بمشكلة تمويل التجارة الخارجية . إذ تقوم من خلال هذا بتحليل الخصائص المؤثرة كلاهما، كما أننا استخدمنا بعض الأحيان المنهج الإستنباطي أثناء محاولة معرفة بعض المفاهيم و المبادئ و الشروط المتعلقة بأدوات التمويل الإسلامي من القرآن و من كتب الفقه الإسلامي، و أخيرا استخدمنا منهج دراسة في الفصل التطبيقي.

#### الدراسات السابقة:

إن موضوع أدوات التمويل الاسلامي التي تعتمدھا التجارة الخارجية في مختلف القطاعات والنشاطات الاقتصادية من خلال البنوك الاسلامية التي سبق تناولها من طرف الباحثين والمفكرين الاقتصاديين إما

كانوا مسلمين أو غير مسلمين ، إلا انه موضوع تجدد ومتجدد استخدامات وتطورات فمن الدراسات السابقة حول هذا الموضوع نذكر بعض منها:

1/ سنوسي أبو بكر الصديق " دور البنوك الاسلامية في التمويل التجارية " تم التطرق في هذا البحث الى تحديد مجموعات من تقنيات التجارة الخارجية المستعملة من طرف البنوك الاسلامية وكذلك ادوات وتقنيات الدفع وكذلك تقنيات التمويل التي يمنحها النظام البنكي الاسلامي لتسهيل وتنشيط حركة التبادل الدولي تمت هذه الدراسة سنة 2012/2011م.

2/ حمود 1998 " أدوات التمويلية الاسلامية للشركات المساهمة "

تناول الباحث في هذا الكتاب الادوات التمويلية التقليدية المعروفة عند الفقهاء ثم تناول ادوات الصكوك والسندات الاسلامية المتعلقة بالبيع والاجارة والسلم والاستصناع ، إضافة الى التمويل بالمشاركة والمضاربة ، وفي ضوئه بعض مقترحات أشار اليها وخاصة بعمليات التطوير .

3/ زيتوني عبد الرحيم " دراسة لبعض صيغ التمويل في الاقتصاد الاسلامي "

توصلت هذه الدراسة الى أن صيغ اسلامية لا تطبق بكاملها في البنوك الاسلامية بل هناك تركيز على بعض الصيغ على حساب أخرى مما أدى الى اختلال في توزيع التمويل، فهناك بعض الصيغ لم تطبق في البنوك الاسلامية كلها كالمزارعة والمساقات، تمت هذه الدراسة سنة 2007/2006م.

**تقسيمات الدراسة:**

قسما البحث الى ثلاثة فصول كل فصل بمبحثين:

**الفصل الأول: ماهية التمويل الإسلامي و الأدوات التمويلية**

المبحث الأول: مدخل الى التمويل الإسلامي و الاقتصاد الإسلامي


المبحث الثاني: أدوات التمويل الإسلامي و شروط الشرعية و التحديات التي تواجهها الأدوات المالية الإسلامية.

الفصل الثاني: تمويل التجارة الخارجية و البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: أساسيات تمويل التجارة الخارجية.

المبحث الثاني: أساسيات البنوك الإسلامية.

الفصل الثالث: دراسة حالة - بنك بركة - وكالة برج بوعرييج.





# الفصل الأول:

## مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

المبحث الأول: ماهية التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

المطلب الأول: نبذة عن التمويل الاسلامي واقتصاده

المطلب الثاني: مفهوم الاقتصاد الاسلامي و التمويل الاسلامي

1- مفهوم الاقتصاد الاسلامي

2- مفهوم التمويل الاسلامي

3- أحكام شروط التمويل الاسلامي

4- الفرق بين التمويل الاسلامي والتمويل الربوي

المطلب الثالث: مبادئ التمويل في الاقتصاد الاسلامي وخصائصه

1- مبادئ التمويل في الاقتصاد الاسلامي

2- خصائص الاقتصاد الاسلامي

المطلب الرابع: مصادر التمويل الاسلامي والتحديات التي تواجه التمويل الاسلامي

1- مصادر التمويل الاسلامي

2- تحديات التمويل التي تواجه التمويل الاسلامي

المبحث الثاني: أدوات التمويل الاسلامي والشروط الشرعية والتحديات التي تواجهها

المطلب الأول: أدوات ذات الهامش المعلوم

المطلب الثاني: أدوات المشاركة

المطلب الثالث: الشروط والضوابط الشرعية للأدوات المالية الاسلامية

المطلب الرابع: التحديات التي تواجه الأدوات المالية الاسلامية

### تمهيد:

إن ميلاد التمويل الاسلامي لم يكن الصدفة وغنما نتيجة لمجهودات ودراسات عديدة من فئة عاشت الاقتصاد بكل ازماته ، كما يعد التمويل المسير العامل المهم لرفع القدرة التنافسية من خلال تحديث المبادئ والاعتماد على معدات اكثر تطورا مما يعني الحاجة المتزايدة للتمويل، ويعد تحريم الربا هو المبدأ الرئيسي للتمويل الاسلامي فالإسلام لا يقر بكون الاقتراض بالفائدة نشاط مولد للدخل، وقد سمحت الشريعة باستخدام بعض مبادئ والأدوات للتمويل من أجل ان لا يقع الانسان في خطأ من خلال اتباع خصائص ومعرفة تحديات التي تواجه التمويل الاسلامي بفرض الواقع المعاصر العديد من الاحتياجات في التمويل. ولتلبية هذه الاحتياجات، اجتهد الفقهاء المختصون في المعاملات المالية وعملوا على ابتكار العديد من المنتجات والحلول التمويلية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

من خلال هذا الفصل سنتطرق الى معرفة التمويل الاسلامي وتفريق بينه وبين التمويل الربوي مع ذكر ادواته واحكامه كذلك ذكر شروطه والعمليات المالية الاسلامية.

### المبحث الاول : ماهية التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

سنتطرق الى هذا المبحث الى معرفة نبذة التمويل الاسلامي ومعرفة التمويل الاسلامي، وكذلك اقتصاده وذكر بعض المبادئ وخصائص التمويل الاقتصاد الاسلامي

### المطلب الأول: نبذة عن التمويل الاسلامي واقتصاده

تطورت الصناعة المصرفية الاسلامية سريعا في غضون الثلاثين سنة الأخيرة، بينما أصلا ضارب في القدم. تستند الأدوات المصرفية على النصوص المقدسة، و بالتالي هي موجودة منذ تفصيلها في زمن الرسول ﷺ لكنها لم تعرف التفكير المنهجي المنتظم الا مؤخرا.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

مر النظام المالي بمراحل همة منذ بدايات انشاء المؤسسات المالية الاسلامية و تشهد تطورا مستمرا. ينقسم تاريخه الى فترتين: فترة قبل العام 2000 حيث تنامت الأنشطة المالية الاسلامية بقوة، لكنها ظلت محصورة في بلدان اسلامية، ثم فترة بداية القرن الواحد والعشرين التي أصبحت فيها التمويل الاسلامي ظاهرة عالمية.<sup>1</sup>

### المرحلة أولى: النظام المالي الاسلامي قبل العام 2000

كان التجار يستعملون الأدوات المالية الاسلامية منذ قرون في العام الاسلامي، بينما كانت البنوك في هذه البلدان و على نحو مواز تقدم منتجات وفقا لمعايير التمويل الكلاسيكي (المسمى بالتمويل التقليدي) مع العام 1940 على وجه التحديد بدأت بعض تجارب استخدام تقنيات تقليدية (اسلامية) من قبل اقتصاديين ومصرفيين.

تطور النظام المالي رسميا في التسعينيات أثناء الارتفاع الكبير لأسعار النفط إذ تضاعفت الأسعار بمقدار اثنتي عشر مرة. و مع تراكم الودائع في البلدان الخليجية، أنشئت إدارة الودائع وفقا لمبادئ الشريعة الاسلامية. بنك دبي الاسلامي هو أول مؤسسة نشأت عام 1975 حيث يضم حاليا أكثر من 300 مؤسسة. ثم تلاه بيت التمويل الكويتي عام 1977، وبنك البحرين الاسلامي عام 1979، ومصرف قطر الاسلامي عام 1982، دار المال الاسلامي أنشئ في جنيف عام 1981 عبر مجموعة من المؤسسين منهم محمد بن فيصل، هو أول منشأة تلفت أنظار بعض المصرفيين الغربيين.

سرعان ما قدمت للمنافسة مجموعتان اخريان تأسستا في المملكة العربية السعودية هما: مجموعة الراجحي و مجموعة البركة تحولت مجموعة الراجحي الى بنك عام 1984، بعد أن تخصصت في بداية الامر في

<sup>1</sup> - تأليف جينغياق كوس - بروكيه ، التمويل الاسلامي، ترجمة مصطفى الجيزي، الدار العربية للعلوم ناشرون، الطبعة الأولى



## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

عمليات صرف و تحويل الأموال، أما مجموعة البركة قامت بتوسيع نشاطها الدولي من البداية من خلال تأسيس شبكة في بلدان الجمهوريات الاسلامية كانت تابعة للاتحاد السوفياتي سابقا.

افتتحت البنوك الغربية المتواجدة في العالم الاسلامي نوافذ اسلامية بعد البنك الاسلامي للتنمية و المؤسسة المصرفية العربية و بنك الخليج الدولي، كالبك الدولي أمرو ABN AMRO و سيتي بنك في البحرين.

مع الملاحظة على أن التمويل الإسلامي الى تلك الفترة كان خافت الحضور بل منعما في بلدان المغرب العربي، عدا بنك في موريطانيا ( بنك الوفاء الاسلامي الموريتاني LA BAMIS ) و فرع بنك البركة في الجزائر. بينما عرفت المرحلة اللاحقة افتتاح بنوك و نوافذ اسلامية خارج العالم الاسلامي.

### المرحلة الثانية : تطور النظام المالي الاسلامي بعد العام 2000

حادثة 11 سبتمبر 2001 كانت نقطة تحفيز، لأن رعايا الدول الخليجية المودعين أموالهم في بلدان أجنبية كانوا يغشون من تجميد ممتلكاتهم، فاسترجعوا جزءا منها الى اوطانهم. تزامنت حركة الأموال هذه مع ارتفاع في الأسعار النفط و زيادة في حجم انتاجه. و كان الاثر المزدوج لهذه الاحداث هو تراكم كتلة من السيولة هي في الأصل مصدر تقدم التمويل الاسلامي، كما تم تطوير المنتجات الاسلامية المعروضة سلفا و الشركات تم ابتكار منتجات جديدة، حيث أصبح النشاط المالي الاسلامي عالميا كان الصادر في ألمانيا الاكتئاب في الشرق الأوسط بصفة أساسية

### المطلب الثاني: مفهوم الاقتصاد الاسلامي و التمويل الاسلامي

لقد قدم الاقتصاد الاسلامي دراسات عديدة حول التمويل التي عاشته الاقتصاد بكل ازمان ومن اجل تقادي التعامل بالربا من قبل مؤسسات اقتصادية من اجل مجتمع ألا يزيد بؤسه قال الله تعالى: ( وأحل الله البيع و



### التعريف الثاني:

هو ذلك الاقتصاد الذي يبحث في كيفية استخدام الانسان ما استخلف فيه من موارد لإشباع حاجات أفراد المجتمع الاسلامي الدينية والدنيوية طبقاً للمنهج الشرعي.<sup>1</sup>

### التعريف الثالث:

ذلك الاقتصاد الذي تحكمه المبادئ والأسس وارادة بمصادر الشرع الاسلامي، واجتهادات الفقهاء والتي من خلالها يتم توجيه النشاط الاقتصادي لتحقيق صالح المجتمع الاسلامي<sup>2</sup>.

من خلال التعاريف السابقة تبين ان الاقتصاد الاسلامي عبارة عن مجموعة من مبادئ وأسس من مصادر الاسلامي ( القرآن الكريم ، السنة النبوية ، الاجتهاد) التي تحكم المعاملات الاقتصادية في ظل نظام شامل ومتكامل من مختلف الأنظمة الاسلامية الاخرى، من اجل اشباع وتلبية حاجات افراد المجتمع الاسلامي ، لكي يكتسبوا رضا الله تعالى في الآخرة وعيش الحياة الكريمة طيبة في الدنيا .

### ثانياً: مفهوم التمويل الاسلامي

إن نظرة الاسلام للمال هو انه ينفقه الانسان ، وأن يستغله لمصلحته ، لأنه ليس مالكة، وهذا نابع من النظرة الشاملة لاستحلافه في الأرض<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الواحد غردة ، محاضرات في الصيرفة الاسلامية ، مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس علوم اقتصادية ، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة ، السنة الجامعية 2018/2019، ص04.

<sup>2</sup> - عبد الواحد غردة، محاضرات في الصيرفة الاسلامية، مرجع ذكر سابقاً، ص 04.

<sup>3</sup> - قتيبة عبد الرحمان العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الاسلامية والتجارية دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن، ص51.

قال تعالى: (وَهُمْ نِعَالِ اللَّهِ الْآتِيكُمْ<sup>1</sup>) .

### التعريف الأول:

عرف منذر قحف التمويل الاسلامي على انه تقديم ثروة عينية او نقدية ، يقصد استرباح من مالها الى شخص آخر يريدھا ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الاحكام الشرعية<sup>2</sup>.

### التعريف الثاني:

وعرفه فؤاد السرطاوي بأنه يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمته المالية لشخص آخر إما على سبل التبرع أو على سبل التعاون بين الطرفين من اجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال والاتخاذ القرار الاداري والاستثماري<sup>3</sup>.

### التعريف الثالث:

ولقوله ﷺ لعمر رضي الله عنه " خذه فتموله " <sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - سورة النور ، الآية 33.

<sup>2</sup> - منذر قحف مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي ( على الخط) الطبعة الثالثة ، جدة ، المبحث الاسلامي للبحوث والتدريب 2001، أوت 2008 م ، ص 42.

<sup>3</sup> - فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الاسلامي ودوره في القطاع الخاص، الطبعة الأولى، عمان ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999، ص 97.

<sup>4</sup> - سنن النسائي: كتاب الزكاة، من آتاه الله عز وجل مالا من غير مسألة، أنظر الموقع (<http://www.al-islam.com>) ، تاريخ الزيارة 2020/03/23.

### التعريف الرابع:

وعرف على انه " تدبير الأموال في المشروع "<sup>1</sup>.

من خلال التعاريف السابقة نستنتج انه التمويل الاسلامي ، عبارة عن العلم يصدر المصادر حصول على الاموال واستثمارها وتوظيفها ، بقصد الاسترباح او التبرع ، بما يحقق منافع الفرد او المجتمع في اطار الشريعة الاسلامية وقواعدها ، كما هي عبارة عن الأسلوب في التمويل يستند الى قاعدة فقهية معروفة ومهمة ، وهي ان الربح يستحق في الشريعة بالملك أو بالعمل.

### ثالثا: أحكام وشروط التمويل الاسلامي

يخضع التمويل الاسلامي لأحكام عدة حتى يتم اعتباره إسلاميا بحت وفيما يلي بعض احكام التمويل الاسلامي أو ما يمكن تسميتها شروط التمويل الاسلامي.

1/ خطر فرض ودفع الفائدة على القروض ( والتي تسمى الربا )

2/ تقاسم الربح والخسارة والمخاطر نظرا لكون الاسلام يشجع على الشراكة والتكامل الاجتماعي، كما يحرص على عدم ضمان قدر ثابت من العائدات دون احتساب المخاطرة.

3/ منع المضاربة لضمان ارتباط العائدات بالجهد المبذول وليس الحظ.

4/ خطر اخفاء بعض جوانب العقد ( كالسعر او طبيعة السلعة أو وصفها ) في التعاملات والعلاقات التعاقدية بحيث تكون واضحة وموثقة بالكامل .

<sup>1</sup> - سورة المائدة ، الآية 66.

5/ خطر كنز الاموال والثروات لضمان انتشار التنمية الاقتصادية وتنمية الثروات ونشرها بشكل يقيد المجتمع ككل.

6/ خطر الاستثمار والتجارة غير الاخلاقيين بحيث يمنع الاستثمار والتعامل في منتجات او قطاعات معينة كالمشروبات الكحولية والاسلحة والقمار ولحم الخنزير والصفقات المالية المربية<sup>1</sup>.

### رابعا : الفرق بين التمويل الاسلامي والتمويل الربوي

هناك جوانب تشابه بين التمويل الربوي السائد والتمويل الاسلامي يمكن أن تنحصر فيما يلي<sup>2</sup>

- الصورة التي يتم بها التمويل حيث المال من جانب والطرف العامل من جانب آخر وهذا ما يحدث في التمويل الربوي أو التمويل الشرعي على حد سواء.

- الغاية المنشودة من التمويل وهي الحصول على أرباح أو فوائد عن طريق طرف آخر.

- الطريقة التي يتم بها ادراة هذه الاموال واستثمارها حيث غالبا ما ينحصر القرار الاداري في الطرف العامل<sup>3</sup> ، ويكون المال من الطرف الممول ويمكن في هذه الحالة ان يقيد العامل بنوع او طبيعية الاستثمار المطلوب. ولعل الفرق بين التمويلين يظهر من معرفة الانسان الذي يقوم عليه كل منهما فالتمويل الاسلامي قائم على مبدأ الربح ، أي ان صاحب المال أو الممول تكون له نسبة من الربح المحقق ، وفي التمويل الربوي يستحق الممول ان تكون له نسبة من الربح المحقق ، وفي التمويل الربوي يستحق الممول زيادة ثابتة تسمى فائدة . يمكننا القول بأن منشأ الفرق بين التمويلين هو الفرق بين الفائدة والربح.

<sup>1</sup> - تم اعتماد على موقع الكتروني 6 / 05 / 2021 : <http://www.bayut.com> .

<sup>2</sup> - فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الاسلامي ودوره في القطاع الخاص ، مرجع ذكر سابقا ص 99.

<sup>3</sup> - تأليف جينقياق " كوس - بروكية ، التمويل الاسلامي، مرجع ذكر سابقا، ص 46 .

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

- الربح هو مبلغ محدد مسبقا وهو متوقف على ظروف المشروع قد يرتفع او ينخفض أو معدومة.
- الفائدة تكون عكس الربح والفائدة تقوم بتعريف كل منهما ، فالربح حسب شمسية بنت محمد اسماعيل هو :  
" الزائد رأس المال نتيجة تقليبية في الأنشطة الاستثمارية المشروعة كالتجارة والصناعة وغيرها ، بعد تغطية جميع التكاليف المنفقة عليه للحصول على تلك الزيادة .

والربح الذي يقوم عليه التمويل الاسلامي هو الربح المشروع او الحلال والذي عرفه احمد دياب شويذج بانه:" ما نتج عن تصرف مباح كالعقود الجائزة مثل السلم والاجارة والمضاربة والشركة وغيرها ، فالربح الناتج عن هذه التصرفات المباحة حلال بالإجماع مع مراعاة ان لكل عقد من العقود السابقة أركان وشروط شرعية لا بد من مراعاتها .

أما الفائدة فهي الزيادة مقابل الزمن والتي معناها أن يتقاضى المعرض مبلغا زائدا على رأس ماله، بغض النظر عن الانتاجية القيمية لرأس المال، او القيمة المضافة الى الثروة نتيجة استخدام رأس المال في الانتاج وهي بذلك مقابل اجل في عقد القرض وتكون بنسبة ثابتة ومعينة مسبقا وهذا ربا وهو محرم في الاسلام.

كما أضاف فؤاد السرطاوي الى اوجه الاختلاف هذه ما يلي<sup>1</sup>:

- يساعد التمويل الاسلامي غالبا على توسيع قاعدة المشاركة في ملكية المشاريع بحيث تتاح الفرصة لعدد غير قليل من صغار الممولين الاشتراك في أسهم الشركات والقطاعات الانتاجية المختلفة على العكس مما هو المعروف في التمويل الربوي الذي يؤدي الى تضيق قاعدة المشاركة وحصر ملكية المشاريع بفئة قليلة من أصحاب رؤوس الاموال .

<sup>1</sup> - فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الاسلامي ودوره في القطاع الخاص، مرجع ذكر سابقا، ص 99.



## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

- يساهم التمويل الاسلامي الى حد كبير تحقيق التوزيع العادل وايجاد الذي يحول دون تكديس الثروات بأيدي المرابين او كبار التجار من اصحاب رؤوس الاموال كما هو الشأن في النظام الربوي .

### الجدول : الفارق بين عائد الربح وعائد الفائدة

الربح	الفائدة	
هو الزيادة في رأس المال ناتجة عن ارتباط رأس المال بالعمل لينتج بذلك نفعاً اقتصادياً حقيقياً	تمثل الفائدة الزيادة في رأس المال النقدي مستقلة عن أي عامل من عوامل الانتاج.	الأصل
يشترط في تحقيق الربح: - تحويل الأموال الى أصول مادية وغير مادية - الارتباط بالعمل - بناء الثروة	لا يوجد شرط فالفائدة هي كلفة ثابتة يرسبها الدائن من دون صلة بين السببية والربحية، وهي مرتبطة بمرور الوقت وبالارتباط النقدي في نهاية المطاف	شروط التحقق
حصة الربح هي مشاركة حقيقية في بناء الثروة بين الشركاء، وتتوقف هذه الحصة على الربحية، وهي متغيرة، يسعى الدائن لحصة من الربح ولكن قد يتعرض لخسارة كلية، أي انه يخاطر.	مبدئياً لا يتحمل الدائن أي مخاطرة، إذ يستلم اجرا محددًا سلفاً.	النتائج

المصدر : جينغياق كوس - بروكيه، التمويل الاسلامي، ترجمة ، مصطفى الجيزي، الطبعة الأولى الدار العربية للعلوم ناشرون، 1438 هـ - 2011 م ، ص 47.

### المطلب الثالث: مبادئ التمويل في الاقتصاد الاسلامي وخصائصه

تطور النشاط الاسلامي من خلال تطور وابتكار منتجات جديدة لتقادي المحرمات الناتجة من خلال نظريات اجتماعية واقتصادية اسلامية من خلال اعتماد على مبادئ التمويل وخصائص في الاقتصاد الاسلامي.

#### أولاً: مبادئ التمويل في الاقتصاد الاسلامي

من الواضح أن معالم الاقتصاد الاسلامي محكمة ، لذا وجب أن تكون هناك ضوابط شريعة للوصول الى معالم اقتصادية تضمن للمجتمع الاسلامي التكافل و التآزر نذكر منها :

#### 1- الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية: وذلك عن طريق:

**1-1 تحريم الربا:** يعرف على أنه: "الربا هو زيادة في شيء مخصوص، و بالتالي هو مشتق من الزيادة، و قد قال الله تعالى في ذلك: ( و ما أتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله)<sup>1</sup>. أي لا يزيد ولا يرتفع عند الله، ان البنية الاساسية التي يقوم عليها نظام التمويل الاسلامي هي الفائدة (الربا) التي اصبحت اليوم السمة التي تتشابه فيها جميع المعاملات المالية، فقد حرمها الاسلام على فرار الديانات السماوية الاخرى<sup>2</sup> تحريماً قطعياً. لقوله تَلَّالِي (بين أكد لولن ٢ قلاوم ٣ ون إلكايم قلوبم اليئنتخي بطلله يطانم بن المَس ذِ المائسهم م قالإوللمب يا مع ثلر بوا اللجوييح رلر ب افه لغم م عظمة ربفلفته ي فله مؤوللف ره إللله مهن عفلولأ أصك حد اب الثره هم فيخ اللاد ون )<sup>3</sup> الآية 275 الى الآية 279 من سورة البقرة.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله الربا و اكله و موكله و كاتبة وشاهديه"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - سورة الروم الآية 39

<sup>2</sup> - أنظر: محمد أبو زهرة : بحوث الربا ، القاهرة: دار الفكر العربي، (بدون تاريخ)، ص3-10 عن العرب فؤاد، الربابين الاقتصاد و الدين"، مجلة دراسات في الاسلام، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، وزارة الأوقاف مصر، 31-01-1962، السنة الرانية، العدد الثالث عشر، ص10-19.

<sup>3</sup> - سورة البقرة: الآية 275-279

<sup>4</sup> - رواه المسلم و البخاري: صحيح الترغيب و التهيب، الحديث رقم 354

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

و يدور مفهوم الربا في معجم المصطلحات الاقتصادية الاسلامية كما يلي: " الربا في اللغة اتصل و في الشرع مشترك بين عدة معادن : الأول كل عاقد فاسد، و الثاني عقد فيه فضل، و القبض فيه مفيد للملك الفاسد، والثالث فضل شرعي خال من عوض لأحد المتعاقدين في عقد المعاوضة"<sup>1</sup>

**1-2 تحريم الاكتناز:** يعرف على انه: " حجز كمية من النقود عن التداول"<sup>2</sup>، مما يؤثر تأثيرا مباشرا على الحجم النقدي للبلاد، و يعتبر الاكتناز عند الاقتصاديين حبس الثروة عن التداول و تجميد المال و تعطيله عن وظيفته الاساسية في دخول دورة الانتاج<sup>3</sup>، وهو محرم تحريما قطعيا لقوله تعالى: ﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ الْإِسْلَامَ فَلا تَقُونَهُ أَفبي فَبِئْسَ اللَّهُ رُبعُم ذَابِ أَلِيمِ﴾<sup>4</sup> الآية 34-35 من سورة التوبة

كما حث الاسلام على الادخار و لم يعتبره اکتنازا مادام صاحبه يخرج زكاته، من خلال نهيهِ عن التبذير والاسراف في الاتفاق و دلت على ذلك آيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿لَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾<sup>5</sup> و كَبَلْنِي نَنْ أَلْقَى أَمَّا<sup>5</sup>

**1-3 استثمار المال في الطيبات و تجنب الخبائث:** ان أهم ضوابط التمويل الاسلامي تمويل المشاريع الاسلامية الحلال والابتعاد عن المحرمات، فالإسلام يحث على تنمية المال وفق ما يرضي الله عز وجل، و الاجتناب عن انتاج سلع محرمة كزراعة المخدرات و الخمر و ما الى ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم "لعن الله الخمر و متاعها و عاصرها و معتصرها و حاملها و المحمولة اليه"<sup>6</sup> مراعاة الحلال أمر واجب في كسب

<sup>1</sup>- أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الاسلامي، بيروت: دار الجيل، 1981م، ص197

<sup>2</sup>- محمد بوجلل: البنوك الاسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990. ص22

<sup>3</sup>-الحافظ عماد الدين أبي الفداء بن كثير: تفسير القران الكريم، بيروت، ج2، طبعة1، دار ابن حرم للطباعة و النشر و التوزيع، 2002، ص13

<sup>4</sup>-سورة التوبة : الآية 34-35.

<sup>5</sup>-سورة الفرقان: الآية 67.

<sup>6</sup>- سنن أبي داود كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر، الجزء رقم 3 .

المال و في انفاقه على حد سواء، و سواء كان الانفاق استهلاكيا أو انتاجيا فبالضرورة أن يستثمر في الحلال أو في الطيبات. قال تعالى "لِحَلَالِطُمُوٍّ يُحْتَرِ عَمْدًا لِلْخُبِّ بَادِثٌ" <sup>1</sup>.

**1-4- الالتزام بالأخلاق في المعاملات المالية:** الاسلام دين قيم واخلاق قال الرسول ﷺ " إنما بعثت لأتمم مكارم الاخلاق " <sup>2</sup> ومن بين الأخلاق على سبيل الذكر لا الحصر الصدق والامانة وعدم الغش وكتمان عيوب السلعة " من غشنا فليس منا " <sup>3</sup>.

فالالتزام بالأخلاق في كل جوانب الحياة أمر لا بد منه بما فيها الجانب الاقتصادي ، ولعل هذا ما يهمننا. قال يوسف القرضاوي: " إن الاسلام لا يفصل أبدا بين الأخلاق والاقتصاد .... وإنه لا يجوز أبدا تقديم الأغراض الاقتصادية على رعاية المثل والفضائل " <sup>4</sup>.

**1-5- الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان والغرم بالغرم :** هذه القاعدة مشتقة من حديث الرسول ﷺ " الخراج بالضمان " <sup>5</sup>.

والمقصود بالخراج العائد (الغرم)، الذي يتحصل عليه الفرد أو هيئته يرتبط بمقدار درجة المخاطرة والاعباء ، التي يتحملها أو يتعرض إليها ( الغرم ) فالإسلام يؤسس المجتمع على عدالة التوزيع وتكافؤ الفرص. ومعنى الخراج الدخل والمنفقة، ومن ذلك لقوله تعالى سَاءَ "أَلْهُ خُمْرٌ فُجْرًا رَاجِحٌ خَيْرٌ رٌ" <sup>6</sup>. فخراج الشيء هو الغلة التي تحصل منه إذا كانت منفصلة عنه أو غير متولدة منه، ككسب العبد، وسكن الدار ، ومنافع الشيء.

<sup>1</sup> -سورة الأعراف، الآية 157.

<sup>2</sup> -رواه الحاكم، واريخ المتقدمين من الانبياء والمرسلين، من كتاب آيات رول الله ﷻ التي هي دلائل النبوة، وقال حديث صحيح.

<sup>3</sup> -رواه مسلم، باب الايمان ، باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا .

<sup>4</sup> -يوسف القرضاوي، دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى القاهرة، مكتبة وهيبة 1995م، ص 57.

<sup>5</sup> -سنن أبي داود باب البيوع، باب فيمن اشترى عبدا فاستعمله ثم وجد به عيبا.


<sup>6</sup> -سورة المؤمنون، الآية 72.

والضمان هو التزام بتعويض مالي عن ضرر للغير، ومفاده قاعدة الخراج بالضمان هو مقابلة دخوله في ضمان من سلم له خراجه، فما لم يدخل في ضمانه لم يسلم له خراجه<sup>1</sup>.

و"الفرم بالغنم" هي القاعدة العكسية "للخراج بالضمان" وهي مستفادة من الحديث النبوي الشريف السابق، وتقيد ان الضمان أيضا بالخراج أي ان التكاليف والخسارة التي تحصل من الشيء تكون على من يستفيد منه شرعا<sup>2</sup>.

فالالتزام بهاتين القاعدتين الفقهييتين في التمويل الاسلامي امر لا بد منه لجعل العدالة تطفو على سطح المعاملات المالية الاسلامية من خلال اشتراك الممول في المغنم والمفرم أي في الربح والخسارة، وهما النتيجة الحتمية لأي مشروع.

### الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية



### 1- مبدأ استمرار الملك لصاحبه:

يمنح المالك في الملكية على جميع الزيادة المتولدة في ذلك الشيء، سواء كانت هذه الزيادة حصلت بفعل المالك واجتهاده أو بعوامل العرض والطلب في السوق، فيجب في التمويل أن يكون الشيء المعمول به سواء كان نقودا أو عروضاً من ملك الشخص أو بوكالته لأموال الغير لأنه جائز.

<sup>1</sup> - محمد الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، الطبعة الأولى دمشق، دار الفكر، 2006 م، ج1، ص 472.

<sup>2</sup> - عبد المجيد جمعة الجزائري، القواعد المستخرجة من اعلام الموقعين للعلامة ابن القيم الجوزية، الرياض، دار ابن القيم ودار ابن عفا، دون تاريخ نشر، ص 458.

الملك في التمويل الاسلامي يستمر لصاحبه حتى ولو تغير شكل ملكه، فالتمويل في العادة يكون مالا نقديا ثم تشتري به الاستثمارات والعقارات اللازمة لبدأ المشروع. بمعنى ان المال في العمليات الاستثمارية هو ملك لصاحبه الاصلي فصاحب المال يستحق الربح نتيجة لماله.

وعلى قول الفقهاء فإن مبدأ استمرار الملك هذا ترتب عليه نتيجتين هامتين<sup>1</sup>:

- ان الربح المستحق لرب المال في المضاربة وللشريك الذي لا يقوم عملا في شركته العنان، هو نتيجة لاستمرار ملكيتهما في رأس مال المشروع وما الربح الانماء لممتلكاتهما في المشروع.

- أن الخسارة إن وقعت فهي نقصان في الملك وتزرع حسب حصص الشركاء في رأس مال المشروع بفض النظر عما اتفقوا عليه من حصص توزيع الربح فالخسارة في شركة العنان يتحملها أصحاب المال بنسبته اموالهم دون أي اعتبار لنسبة الأرباح فيما بينهم ودون اعتبار لمدى مساهمته كل منهم في الادارة اما المضاربة فان رب المال يتحمل الخسارة وحده باعتبار انه المالك لمال المضاربة، وقد نقص ماله ولا يقع شيء منها على الشريك المضارب

### 2- مبدأ ارتباط التمويل بالجانب المادي في الاقتصاد:

من مميزات التمويل الاسلامي أنه يرتبط ارتباطا وثيقا بالنتائج الحقيقي للمشروع فهو يقدم على أساس مشروع استثماري محدد، تمت دراسته من كل الجوانب، وذلك من حيث شخصية المستفيد ونوعية المشروع والغرض من التمويل وكيفية السداد وغيرها المتعلقة بدراسة الجدوى هذا بخلاف التمويل التقليدي الذي يعتمد غالبا على ذمة المستفيد وقدرته على السداد.

حيث التمويل الاسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد اي أن التمويل لا يقوم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط وغنما على اساس مشروع استثماري معين.

يقابل ذلك على ان التمويل الربوي أساسه قدرة المستفيد على سداد أصل الدين وفوائده عند الاستحقاق فقط، وبمعنى آخر فان التمويل الإسلامي ظاهرة مرتبطة بالدورة الانتاجية للسلع والخدمات ، ويزداد التمويل او

<sup>1</sup> - منذر قحف، " دور فقه الشركات في نمو الفكر المالي المعاصر في الاسلام واقع وتطلعات " مجلة المسلم المعاصر ( على الخط) ، 1992-1993م، المجلد 17، العدد 67-68، أوت 2008م، 112 .

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

ينقص بقدر حاجته الدورة الانتاجية للعناصر التمويلية فهو بمعنى من المعاني ظاهرة من الظواهر الحقيقية في الاقتصاد ، أما المويل الربوي فهو ظاهرة مالية بحتة .

ويترتب عن هذا المبدأ نتيجتان هامتين تنبغي الاشارة لهما وهما :

أ/ أن التمويل في الاسلام لا يصح في حالة تدوير الديون وقلبها:

فتأجيل سداد الديون أو اعادة جدولتها ظاهرة لا ترتبط بالإنتاج وانما هي ترتبط بالذمم، أي انها ظاهرة مالية بحة وليست مادية لذلك فان الشريعة الاسلامية لا تبيح عادة الجدولة بفوائد او زيادات على قدر الدين، فالدين الذي يقبل الى تاريخ لاحق لم يؤدي بذلك القلب الى زيادة في كمية السلع والخدمات المنتجة ولا في تداولها فلا يصح ان يعتبر نوعا من التمويل الاسلامي.

ب/ ان ارتباط التمويل بالجانب المادي للدورة الانتاجية يمنع قيام أي تمويل شخصي :

في حين ان ذلك ممكن في حالة التمويل الربوي ، أي ان التمويل في الاقتصاد الاسلامي لا بد وان يرتبط بمشروع معين او سلعة فلا يحق للمستفيد تحويل ذلك التمويل الى استعمال آخر .

النتيجتان السابقتان تؤيدان بنا وبالضرورة الى القول بان العائد المستحق للتمويل في الاقتصاد الاسلامي مرتبط ارتباطا وثيقا بالنتيجة التي حققها المشروع .<sup>1</sup>

**ثانيا: خصائص الاقتصاد الاسلامي:**

يعد الاقتصاد الاسلامي اقتصادا متميزا ومستقلا عن الانظمة الاقتصادية الأخرى ، نتيجة للخصوصية التي يتصف بها ، من انه جاء بقواعد وأصول عامة وثابتة لا جدال فيها ، صالحة لكل مجتمع في كل زمان ومكان . هذه الخصوصية جعلته يتميز عن غيره من الانظمة بمجموعة من الخصائص يمكن ايجازها فيما يلي:

<sup>1</sup> - منذر قحف، دور فقه الشركات في نمو الفكر المالي المعاصر في الاسلام واقع وتطلعات، مرجع ذكر سابقا ، ص 114.



## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

1/ الاقتصاد الاسلامي هو اقتصاد عقائدي: يعتمد الاقتصاد الاسلامي على عدة أسس عقادية، تعد ضرورية لتطبيقه ونجاحه ومن هذه الأسس<sup>1</sup>:

- الايمان العميق والصادق بأن الله هو المالك الحقيقي لكافة المستلزمات النشاط الاقتصادي وأنه سبحانه وتعالى سوف يحاسب كل انسان على عمله ومعاملاته بصفة عامة .
- الايمان بان الله جل شأنه خلق السموات والأرض وسخرها لخدمة الانسان لإشباع حاجاته .
- الايمان بان ممارسة النشاط الاقتصادي لطلب الرزق عبادة ، يثاب عليها المسلم.

### 2/ الاقتصاد الاسلامي يقوم على أساس منظومة القيم والمبادئ الأخلاقية:

يقوم الاقتصاد الاسلامي على اساس منظومة من القيم والمبادئ الاخلاقية الاسلامية السامية ، والتي تؤمن له القيام بعمله وأداء نشاطاته بأحسن كيفية ممكنة . وبما يحقق أفضل النتائج التي تضمن تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع هذه المبادئ والقيم ، وأن المسلم يحب لحيه ما يحب لنفسه<sup>2</sup>.

يقول تعالى: **لِإِيمَانِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَأَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ** " 3

### 3/ الاقتصاد الاسلامي يجمع بين المصالح المادية والحاجات الروحية

إذا كانت مقاصد النظم الاقتصادية وضعية هي تحقيق أقصى اشباع مادي ممكن ، وتكوين الثروات بدون اعتبار اشباع روحي ، فإن مقاصد النظام الاسلامي ، هي تحقيق الاشباع المادي والروحي للإنسان . فقد ذهب بعض الفقهاء الى أن معنى الوسطية في الاسلام عند المفسرين هي وسط بين الروحانية والمادية . أي انها لم تهمل الروح وتهذيب النفس.

<sup>1</sup> -حسين حسن شحاته، الاقتصاد الاسلامي بين الفكر للجامعات ن القاهرة ، 2008 ، ص11، ورضا صاحب أبو احمد ، مرجع الخطوط الكبرى في الاقتصاد الاسلامي، دار مجد لاوي للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الأردن ، 2006 ، ص 30-31.

<sup>2</sup> -فليح حسن خلف . النظم الاقتصادية ، الرأسمالية، الاشتراكية ، الاسلام، عالم الكتب الحديث، ط1، الأردن 2008، ص 230.

<sup>3</sup> -سورة الحجرات ، الآية 10.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

يقول تعالى: اِبًا تُغْفِرُ مَا تَاللَّهِ الْاَلَا رُخِرَ ؕ وَ لَا تَنْرَصِدُ يَدُ كَيْمَنِ الذُّنُوبُ اَلْحَدُّ سَدِكُمْ سَلَا نَاللَّهِ اَلْيَدُ كَ 1

### 4/الاقتصاد الاسلامي يحقق التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع :

إن الاقتصاد الإسلامي لا يرى تعارضاً بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة وبالتالي فإنه يعمل على رعاية المصلحتين معاً ، ويحقق التوازن بينهما ، باعتبار أن كلا المصلحتين الخاصة والعامة يكمل كلاهما الآخر وفي حماية إحدهما حماية للآخر ، و من ثم فقد كفل الإسلام كافة المصالح العامة والخاصة ، وحققت مزايا كل منهما ، وتخلص من مساوئ احدهما كما هو الحال في النظام الرأسمالي والاشتراكي.<sup>2</sup>

قال رسول الله ﷺ وجوب التوازن في مراعاة الفرد والمجتمع ، مع بيان فائدة التوازن ، يقول ﷺ "لَقَدْ أُنزِلَ الْقُرْآنُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، أَقْبَرِكُمْ مَا تَاللَّهِ قَوْمَهُمْ مَطْلَبُ لِي سَفِينَةٌ فَصَارَ بَعْضُهُمْ لِعَلَاهُ لِبَعْضٍ هُمْ أَسْفَلُهُمْ كَانُوا الَّذِينَ أَسَدٌ فِي لِهَاسِ اَلذَّنَاتِ وَمِنْ اَلْمَاءِ رُطْبًا فَمَنْ قَهْمُ مَفَقَ اَلْوَلُؤُ خَزَائِنًا قَدْ اَفِي صَخِيْبِنَاوُ قَلْلًا وَمَذْنُ فَوْ قَدْ تَقْرَبَانِكُمْ هُوَ مَمَّ اَرَادُوا لِكُجُوبِهِ يَعْوَابُ اِنْ اُخْذُ لَأَبِي عَزِيْهِمْ وَوَجَا حُوْدَيْعٍ اَرَوَاهُ اَلْبَخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ ، فقد شبه الرسول ﷺ الحياة بسفينة تجري في البحر ، الراكبون فيها مسؤولون عن سلامتها، وليس لأحد ان يخرق موضعه فيها باسم الحرية الفردية ، وواجب على كل فرد ان يراعى مصالح الجماعة كانه حارس عليها موكل بها ، كما اوجب الجماعة صيانة المجتمع لمصلحة كل فرد فيه.<sup>3</sup>

### 5/ الاقتصاد الاسلامي يجمع بين الثبات والتطور :

لقد بينا سابقاً في تعريف الاقتصاد الاسلامي، بان هذا الاقتصاد ينقسم الى شقين شق يتعلق بالمبادئ والقواعد الواردة بالقرآن الكريم والسنة النبوية، وهو شق لا يتغير ولا يجوز الخلاف حوله مهما تغيرت الظروف وتطورت الأمور.

أما الشق الآخر هو شق متغير وهو المتعلق بتشريع الأحكام العملية كالأحكام المدنية والاقتصادية ، التي لم تتعرض نصوص القرآن لها بالتفصيل.

1- سورة القصص، الآية 77.

2- محمد رامز عبد الفتاح، مبادئ النظام الاقتصادي في الإسلام ومميزاته: جبهة للنشر والتوزيع، الاردن ، 2003، ص 94.

3- مرجع نفسه ، ص 95.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

هذا ما بين أن الاقتصاد الإسلامي اقتصاد ثابت ، من حيث القواعد والأصول التي لا تتغير بتغير الأزمنة والامكنة وفي نفس الوقت هو اقتصاد قابل للتجديد والتغيير ، وهذا سبب صلاح الاقتصاد الاسلامي لكل العصور ولجميع البشر ، ولهذا يلاحظ ان ما توصل اليه الاقتصاديون السابقون فإشباع رغبات من كانوا يعيشون في عصرهم ، لا يصلح لإشباع من يأتون في عصور لاحقة<sup>1</sup>.

### 6/ الرقابة على النشاط الاقتصادي في الاسلام ذاتية في المقام الاول :

الرقابة في ظل الاقتصاد الإسلامي فهي رقابة أشد فعالية لأنها رقابة الضمير الديني الحية ، فالفرد المؤمن يؤسس العقيدة الاسلامية لا يرى نفسه حرا في تصرفاتها حرية مطلقة ن يقول الله تعالى : **إِلَّا خُفِيَ عَ شَيْءٍ فِيءَ الْأَيْدِ ضِلَالًا قَسِيْمَاءَ** " <sup>2</sup>.

ويقول أيضا **هُوَ كَمَا يَأْنُكَ نُنْمُ اللهُ تَبِعْمَا لُبُورَصِدِ يِرْ** " الحديد ، الآية 04 .

وهكذا فان احساس المسلم بانه اذا تمكن من الافلات من رقابة الله فان ذلك - في حد ذاته- فيه اكبر ضمان لسلامة السلوك الاجتماعي، وعدم انحراف النشاط الاقتصادي<sup>3</sup>.

خصائص الاقتصاد الإسلامي:

1/ الاقتصاد الاسلامي هو اقتصاد عقائدي

2/ الاقتصاد الاسلامي يقوم على أساس منظومة القيم والمبادئ الأخلاقية .

3/ الاقتصاد الإسلامي يجمع بين المصالح المادية والحاجات الروحية .

4/ الاقتصاد الاسلامي يحقق التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.

5/ الاقتصاد الإسلامي يجمع بين الثبات والتطور .

<sup>1</sup>-رضا صاحب ابو احمد، الخطوط الكبرى في الاقتصاد الاسلامي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008 ، ص34.

<sup>2</sup>-سور آل عمران ، الآية 5.

<sup>3</sup>-حسن يسري ، الاقتصاد الاسلامي مبادئ وخصائص واهداف ، مركز الإسكندرية للكتاب ، مصر ، 2007 ، ص 28.

6/ الرقابة على النشاط الاقتصادي في الاسلام الذاتية في المقام الاول .

**المطلب الرابع : مصادر التمويل الاسلامي والتحديات التي تواجه التمويل الاسلامي:**

إن التمويل الاسلامي يعتمد على المصادر من اجل التمويل كما ان هناك بعض التحديات تواجهها .

**أولاً: مصادر التمويل الاسلامي:**

هناك مصادر داخلية واخرى خارجية تتمثل في :

**1/مصادر داخلية :** إن مصادر التمويل الداخلية في الاقتصاد التقليدي تعتبر نفسها من المنظور الاسلامي ، الا ان الاختلاف هو استعمال السوق ، وبالضبط في الأسهم الممتازة غير الجائزة الشرعية لأنها تعطي لحاملها حقا تصر بحملة الأسهم العادية .

**2/ المصادر الخارجية :** هي المصادر التي تأتي من خارج المؤسسة ومنها :

**أ/ مصدر تمويل تبرعي ( خيري):** هي القروض المقدمة من شخص الى آخر يكون عموماً صديقه أو احد أقاربه وذلك من باب المساعدة وتسمى بالقروض الحسنة لأنها حالياً من الفائدة الربوية.

**ب/ البنوك الاسلامية:** تعتبر من أهم مصادر التمويل الخارجية في الاقتصاد الاسلامي حيث تقدم هذه البنوك التمويل الى وحدات العجز دائماً<sup>1</sup>.

**ثانياً: التحديات الى تواجه التمويل الاسلامي**

تزايد استخدام المنتجات المالية الاسلامية في العالم و منع توسع الاقتصاد الاسلامي، فان التمويل الاسلامي يواجه العديد من التحديات و من أبرزها، نجد:

**1/المخاطر المالية:**

**1-1- مخاطر السيولة:** تكمن في عدم توفر السيولة الكافية لمتطلبات التشغيل أو الابقاء بالتزامات المصرف في حينها، و هذا نتج عن سوء ادارة السيولة في المصرف و صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة

1-شوقي بورقبة: التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الاسلامية: عالم الكتب الحديثة، أريد ، الأردن، 2013،ص34-35.

معقولة و هذا ما يدعى بمخاطرة تمويل السيولة، هناك رأي شائع بين بعض المصرفيين، أن مخاطر السيولة تتخلص في عجز البنك عن تسييل أصل من أصوله، بسرعة و بدون خسائر من قيمته، تنشأ مشكلة السيولة عادة مناضلة بين السيولة و الربحية و تباينا بين عرض الأصول السائلة و الطلب عليها، فالمصرف لا يستطيع السيطرة على مصادر أمواله من الودائع فلا بد من الإشارة الى أن المصرف يمكنه السيطرة على استخدامات هذه الأموال و توظيفها و هذه احدى الحقائق التي تشكل الطرق الرئيسية للوقاية من مخاطر السيولة<sup>1</sup>.

**1-2 مخاطر اساءة الائتمان:** قد تنجم عن تخلف أو عجز المدين، عن الوفاء بالتزاماته اتجاه المصرف مما يؤدي الى حدوث خسائر، و تكون هذه مخاطرة تسوية، أو مدفوعات تنشأ عندما تكون على أحد اطراف الصفقة أن يدفع نقودا وان عليه ان يسلم أصولا مثلا في حالة بيع المراجعة قبل ان يتسلم ما يقابلها من اصول او نقود مما يعرضه لخسارة محتملة، أما في حالة صيغ الضاربة و المشاركة تأتي مخاطرة الائتمان في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيبه للمصرف<sup>2</sup>.

**1-3 النظم والقوانين:** في معظم الدول لا تزال المؤسسات المالية الاسلامية تعاني من عدم مراعاة الأنظمة المطبقة في تلك الدول لخصوصيتها و لاسيما في علاقتها مع البنك المركزي<sup>3</sup>.

و نظرا لوجود اختلاف في طبيعة العقود المالية الاسلامية، فالمصارف الاسلامية تواجه صعوبات في توثيق هذه العقود وتنفيذها، بما انه لا تتوفر صورة نمطية موحدة لعقود الأدوات المالية المتعددة.

### 1-4 المخاطرة التجارية المنقولة:

إن المصرف يجد نفسه معرض تحت ضغوط تجارية حيث أنه يضطر للدفع معدل عائد لأصحاب حسابات الاستثمار حيث يؤدي هذا لاقتناعهم بالاستمرار في استثمار اموالهم لدى المصرف بدل من سحبها

1- موسى عمر أبو محمد: مخاطر صيغ التمويل الاسلامي و علاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الاسلامية، كلية العلوم المالية و المصارف، الأكاديمية العربية للعلوم و المالية و المصارف، الأردن، 2008، ص58.

2- حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عول: ادارة المصارف الاسلامية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2010، ص1، ص311.

3- عبد الله الشحي : التمويل الاسلامي الحاضر و التحديات، المؤتمر الثالث للمصارف الاسلامية، دمشق، أيام 10-11 مارس 2008 ، ص08.

واستثمارها في مصرف آخر أو مكان آخر فان المصرف قد يتعرض لضغوط للتخلي عن جزء من حصته في الربح الذي يكون في الأحوال العادية<sup>1</sup>.

### المبحث الثاني : أدوات التمويل الاسلامي

من خلال هذا المبحث سوف نتعرف عن ادوات التمويل الاسلامي بالإضافة الى الشروط والتحديات التي تواجه الادوات المالية للتمويل الاسلامي.

#### المطلب الأول: أدوات ذات الهامش المعلوم

هناك ادوات التمويل قائمة على هامش معلوم للتمويل الاسلامي في التجارة الخارجية ومن خلال هذا سنتعرف على ادوات وكيفية تطبيقها ودورها في التجارة من خلال بنوك اسلامية.

#### اولاً: المرابحة

##### 1-1 تعريف المرابحة:

لغة : هي مصدر من الربح وتعني الزيادة

إصطلاح الفقهاء: بيع بمثل الثمن الاول مع زيادة ربح، وهي بيع برأس المال وبيع المعلوم<sup>2</sup>.

##### 2-1 أدلة مشروعية المرابحة:

المرابحة بيع من البيوع المعترف بها في الفقه الاسلامي تتميز بخاصية الأمانة من خلال النظر في الأدلة المشروعية الواردة في باب مشروعية البيع نرى انها تشمل المرابحة وجائزة وهذا من خلال الأدلة التي تبين ذلك من القرآن الكريم ، يقول الله تعالى: **أَدَّ لِلْبَّيِّعِ** <sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - عبد الله الشحي، التمويل الاسلامي الحاضر وتحديات المؤتمر الثالث للمصارف الاسلامية، مرجع ذكر سابقاً، ص08.

<sup>2</sup> - رضا أحمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الذكر والتطبيق، الاسكندرية، الطبعة الأولى 2017، ص60.

<sup>3</sup> - سورة البقرة، الآية 275 .

وقال أَيْضَلَيْعَلَّيْ كُمْ نَاحٌ تَلْبَنُ تَفْعُظُوا لَوُبِّ كُمْ<sup>1</sup>

من السنة

قال رسول الله ﷺ: " إنما البيع عن تراض "

الاجماع:

تعرف الناس هذه البيوع في سائر الاعمار من غير نكير وهذا اجماع على جوازها<sup>2</sup>.

### 3-1 شروط صحة المراجعة:

يلزم لصحة المراجعة شروط عامة تتمثل فيما يلي:

- أن يكون ثمن معلوم للمشتري الثاني ( العميل ) لأن المراجعة بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح، فإن لم يكن العلم بالثمن الأول فهو يعتبر بيع فاسد.
  - أن يكون الربح معلوما، والعلم بالثمن شرط لصحة البيع.
  - أن يكون رأس المال من المثلثيات كالمكيلات والموزونات والعدييات المتقاربة
  - ان يكون عقد البيع الاول صحيحا ، فان كان فاسدا لم يجز المراجعة<sup>3</sup>.
- مما سبق نستنتج ان عد بيع المراجعة يجب ان يكون شيء محل المراجعة يكون حاضر يراه المشتري ويكون ثمن معلوم الاول والربح معلوم.

<sup>1</sup> -سورة البقرة، الآية 198 .

<sup>2</sup> -رضا أحمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الذكر والتطبيق، مرجع ذكر سابقا، ص61.

<sup>3</sup> -سارة بن حيزية، أساسيات الصيرفة الاسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكايمي، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهدي، ام البواقي، السنة الجامعية 2011-2012، ص88.



#### 4-1 حكم المراجعة في نظر الفقهاء :

حكم المراجعة بنسبته للفقهاء ثلاث آراء وهي:

##### 1-4-1 الربح القائل بالجواز:

منهم الحنفية والراجح هذا مذهب المالكية والشافعية وأصحاب الرأي وذلك استنادا على الأدلة السابقة ذكرها.

##### 2-4-1 الرأي القائل بعدم الجواز:

وهو ما روى عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما أنهما قالا " إنه ربا وعليه يكون حراما "

##### 3-4-1 الرأي القائل بالكراهة:

أصحاب هذا الرأي يرون في نظرهم بأن المراجعة مكروهة إذا تمت بهذه الصيغة : " بعتك برأس مالي فيه وهو مائة واربح في كل عشرة درهما"<sup>1</sup>.

#### 5-1 أنواع المراجعة :

للمراجعة نوعان هما:

أ/ المراجعة البسيطة : وهي بيع المالك لسلعته يملكها اصلا بمثل الثمن الاول وزيادة، مثل البيوع التي يقوم بها التجار في العادة فهم يشترون السلع ويضعونها عندهم حتى يأتي المشتري الذي يرغب بشراء هذه السلعة فيبيعونها له بربح في العادة ، وقد يكون بيع المساومة او الأمانة وقد يكون الثمن حالا أو مقسطا او مؤجل.

ب/ المراجعة المركبة ( المراجعة للآمر بالشراء): هي احد بيع الامنة ، هنا يطلب نفس الشخص من شخص آخر ان يشتري سلعة معينة ويعدده بان يشتريها منه بربح معين<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> -رضا أحمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الذكر والتطبيق ، مرجع ذكر سابقا ، ص 63-64.

<sup>2</sup> -أمغل فاتح ، دور ادوات التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكايمي ، تخصص تمويل دولي، شعبة علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد البشير الابراهيمى، برج بوعرييج، السنة الجامعية 2015-2016، ص16.

6-1 طريقة عمل المصرف الاسلامي بالمرابحة :

يتم تنفيذ عقد المرابحة للأمر بالشراء ، بغض النظر عن نوعيته ، اعتماد على الخطوات التالية:

1/ **طلب العميل:** يتقدم العميل الى البنك الاسلامي بطلب شراء سلعة معينة محددة المواصفات والكميات والعدد والسعر والمصدر والضمانات ويمكن تقديمها لتسديد ثمن البضاعة بدقة تامة.

2/ **دراسة البنك:** يقوم البنك في هذه المرحلة بدراسة طلب العميل الذي قدمه من حيث:

- العميل ذاته من حيث شخصيته، ضماناته ، وسمعته.

- السلعة ذاتها من حيث شرعيتها وتوافرها وأسعارها الحالية.

- مدة التمويل من حيث كيفية التسديد ، قصير الأجل او طويل الأجل ، إمكا يكون دفعة واحدة او عدة دفعات.

3/ **توقيع العقد :** في حالة إقرار طلب العميل ، يتم توقيع عقد وعد بالشراء بين البنك والعميل ، يتضمن قيام البنك بشراء السلعة ودفع ثمنها عاجلا، وتعهد العميل بشراء السلعة ذاتها من البنك بثمنها الأصلي مضاف اليه تكاليف حيازتها للبنك وهامش الربح المطلوب للبنك .

4/ **عقد الشراء:** يقوم البنك بشراء السلعة الموصوفة من البائع الأصلي لها ويدفع البنك ثمنها معجلا، وهنا تنتمي علاقة البنك بالبائع الأصلي.

5/ **عقد البيع:** يتم توقيع عقد بيع امانة لسلعة مشتركة بين البنك والعميل ، حيث هذا العقد يتضمن ثمن السلعة الأصلي وتكلفة حيازتها وهامش الربح ويتضمن كيفية تسديد الثمن وضمانات التسديد ، في غالب يكون تسديد عبارة عن شكل كمبيالات يوقعها العميل عند توقيع عقد البيع.

6/ **تسليم السلعة:** يقوم البنك بتسليم السلعة الموصوفة بالعقد للعميل وتوقيعه على استلام.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

7/ **تحصيل قيمة السلعة** : هنا يقوم البنك بتحصيل السلعة حسب العقد المتفق عليه وحتى يتم السداد التام، وهكذا ينتهي عملية العقد والبيع وتنتهي هنا عملية المراجعة للآمر بالشراء<sup>1</sup> .

### 1-7 الأهمية الاقتصادية للمرابحة:

إن الاستعمال المرابحة بواسطة المصارف الاسلامية نجاحا كبيرا لما تمثله من اهمية الاقتصادية.


ان المرابحة تلبي احتياجات قطاع كبير من المنتجين والمستهلكين ممن ليس لهم نقود.

- زيادة دعم رأي المال العامل بتلبية ما يحتاج اليه قطاع الانتاج من مواد.

- يقوم بدعم ذوي الخبرات الصناعية عن طريق توفير ما يحتاجون اليه لإقامة صناعات محلية.

- أن المستورد لن يدفع فوائد ربوية لتمويل استيراد بل يدفع الثمن حسب امكانياته وحسب تصريفه للسلعة المستوردة<sup>2</sup>.

### شكل رقم 01: طريقة عمل المصرف الاسلامي بالمرابحة



**المصدر** : من إعداد الطالبة تم اعتماد على مذكرة بن جبل عبد المالك : دور البنوك الاسلامية في تمويل التجارة الخارجية

<sup>1</sup> - بن جبل عبد المالك، دور البنوك الاسلامية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة ماستر تخصص تمويل دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة برج بوعريش، 2015-2016، ص26

<sup>2</sup> - رضا أحمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الذكر والتطبيق ، مرجع ذكر سابقا ، ص 76.

8- تمويل المرابحة في التجارة :

8-1 تمويل الواردات :

يقوم البنك الاسلامي بشراء السلعة من خارج القطر تمهيدا لبيعها للعميل اما بالتقسيط أو يحدد مدة تسديد ثمنها، لأنه يقوم باستيراد البضاعة على اسمه و بضمانته، حيث تكون للبضاعة عبارة عن ملكية ضمان.

8-2 تمويل الصادرات:

لتمويل الصادرات بالمرابحة تتبع البنوك الاسلامية الخطوات التالية:

- يوقع المصدر و البنك اتفاقية دخول المرابحة.
- يعين المصدر وكيلًا لشراء السلع حسب البنك.
- يعطي المصدر النقود الى البنك
- يثبتي المصدر السلع لحساب البنك و يحوز عليها.
- يقدم المصدر ايجابا الى لشراء السلع من البنك.
- يقبل الايجاب و يبرم البيع.
- يدفع المصدر الثمن المتفق عليه الى البنك المتفق معه<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - سعودي اية، بن النوي نواره، اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة برج بوعرييج، سنة

ثانيا: السلم.

## 1/ تعريف السلم:

لغة: الاعطاء و الترك و التسليف و السلم بتحريك السنى.<sup>1</sup>

اصطلاحا: عقد على موصوفة في الذمة بيع مؤجل مقبوض في محل العقد، فهو بيع يتقدم ثمنه وتأخر فيه تسليم السلعة لأجل معلوم.

## 2/ دليل مشروعية السلم :

القرآن الكريم:

يندرج السلم تحت عموم قوله تعالى: **أَلَمْ يَعْ** <sup>2</sup>، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا بَدَأْتُم بِالْوَعْدِ بِالْوَعْدِ فَعَلَيْكُمْ بِالْوَعْدِ** <sup>3</sup>، نزلت هذه الآية في السلم خاصة ومعناه أن سلف أهل المدينة كان سبب نزول الآية تناولت جميع المداينات.<sup>4</sup>

السنة المطهرة :

وردت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية السلم منها :

- عن البخاري قال : قدم النبي صلى الله عليه و سلم المدينة و هم يسلفون بالتمر السنيتين و الثلاث فقال : " من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم"<sup>5</sup>

<sup>1</sup> - حاجي فاطمة، تمويل التجارة الخارجية بطرق اسلامية، مذكرة ليسانس، تخصص اقتصاد دولي ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد البشير الابراهيمى، 2013/2014، ص47.

<sup>2</sup> - سورة البقرة، الآية 275.

<sup>3</sup> - سورة البقرة، الآية 282.

<sup>4</sup> - رضا أحمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الذكر والتطبيق ، مرجع ذكر سابقا ، ص89.

<sup>5</sup> - صحيح البخاري، دار الشعب، ص 111.

و قال ابن خزم عن ابن عباس : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم".

الاجماع:

جاء في معظم كتب الفقه أن الصحابة رضي الله عنهم اجتمعوا على جواز السلم، وهذا بتعاملهم به في عهد النبي ﷺ من غير تكثير. وهناك العديد من الآثار يفيد اجازة الصحابة رضي الله عنهم.

### 3/ دليل مشروعية السلم:

إن تشريع السلم جاء ليحقق مصلحته ويسد حاجة المسلمين ، لأن الشريعة الاسلامية مبنية لتحقيق مصالح العباد ورفع الحرج عنهم ، ومشروعية السلم دفع لحاجتين حاجة المسلم وهي تعاقدته على ما يريد في الوقت والسعر ، تزويد الشركة بالمعلومات اللازمة لعملها من خلال دراسة لاحتياجات السوق والسلع<sup>1</sup>.

### 4/ أركان السلم :

السلم هو نوع من العقود المعارضات المالية ، وهو نوع من البيوع لذا أركانه هي أركان البيع لأن شروط السلم زائدة على شروط البيع وأركان السلم عند الجمهور هي :

4-1 عاقدات : مسلم والمشتري ومسلم اليه وهو البائع.

4-2 صيغة ايجاب وقبول: كان يقول المشتري أسلم اليك كذا او أسلفت ويقول البائع وانا قبلت.

4-3 معقود عليه: وهو المسلم فيه وهو المبيع ورأس المال وهو المدفوع

### 5/ شروط صحة السلم:

- ان يكون المسلم فيه مما ينضبط بالصفات التي يختلف الثمن باختلافها ظاهرة فيصبح في الحبوب والثمار والدقيق والثياب .

- أن يضبطه بصفته التي يختلف الثمن بها ظاهرا أي يكون الثمن معلوم.

<sup>1</sup> -رضا أحمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الذكر والتطبيق ، مرجع ذكر سابقا ، ص91.

- معرفة مقدار المسلم في الكيلان كان مكيلا وبالوزن إن كان موزونا وبالعدد ان كان معدودا
- أن يكون مؤجلا اجلا معلوما .
- أن يقبض راس مال السلم في مجلس العقد.

### 6/ أنواع السلم:

يوجد في المصارف الاسلامية نوعين من التمويل الاسلامي:

#### 6-1 السلم العادي: هنا يقوم البنك بتمويل عاجل وحصول البنك على السلعة في وقت آجل

6-2 السلم الموازي: يقوم البنك بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا وبيع سلعة مستحقة في نفس الاجل، وعند حلول الاجل يقوم البنك بتسليم السلعة المشترية بموجب العقد الاول الى المشتري بشرط ان يكون الالتزام في عقدين منفصلين تمام الانفصال<sup>1</sup>.

#### 7/ طريقة عمل المصرف الاسلامي بصيغة السلم:


يمكن ان يستخدم عقد السلم في البنوك الاسلامية لتمويل التجارة ، هنا يكون البنك هو رب السلم ، يكون التاجر المسلم اليه والبضاعة مراد تمويل شرائها المسلم فيه ، يحصل التاجر على المال من البنك عاجلا مقابل تسليمه للبضاعة المتفق عليها. اجلا يمكن للتاجر أن يستخدم اموال السلم في شراء المواد الاولية للسلعة المطلوبة او في دفع اثمان بضاعة للمصانع او المزارع التي تتبعه ما سوف يتاجر فيه .وكما يمكن استخدام عقد السلم في المزارعة والصناعة بنفس الطريقة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - أمغار فاتح، دور التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي، مرجع ذكر سابقا، ص 19.

<sup>2</sup> - بن جبل عبد المالك ، دور البنوك الاسلامية في تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا ، ص 27.



الشكل رقم 02 : توضيح بيع السلم في المصارف الاسلامية



المصدر : إعداد الطالبة تم اعتماد على مذكرة بن جبل عبد المالك : دور البنوك الاسلامية في تمويل التجارة الخارجية

#### 8/ اجراءات تمويل السلم

هو عبارة عن نوع من البيوع المشروعة وهو احدى ادوات التي تستعملها البنوك الاسلامية مع عملائها من الأنشطة الاقتصادية كما هو عبارة عن بيع أجل بعاجل ، يؤدي بيع السلم دورا مهما في توسيع النشاطات التجارية الخارجية من خلال توفير التمويل اللازم للتجارة الخارجية ويمكن تطبيقه من منظورين وهما كالتالي :

المنظور الأول: أن تقوم البنوك الاسلامية بشراء المواد الأولية، من المنتجين مباشرة أو من دولة وغعادة تسويقها بأسعار عالمية.

المنظور الثاني: يمكنها تشجيع قيام صناعات في الدول الاسلامية من اجل تحويل الموارد الاولية الى مصنوعات وبذلك ترتفع أسعار التصدير كأن تدفع رأس المال في صورة آلات ومعدات للمنتجين مقابل حصول على منتجات صناعية منهم، لتقوم بتصديرها الى الخارج<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> -سعودي آية بن النوي نورة، لعرج أيوب ، التمويل الاسلامي للتجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا، ص 16.

ثالثا: الاستصناع:

### 1- تعريف الاستصناع:

هو عقد من العقود التي يتم بموجبها يتقدم العميل للمصرف بغرض تصنيع او بناء سلعته غير جاهزة حاليا بمواصفات معينة ، ويقوم المصرف بتلبية رغبة العميل وتوفير تلك السلعة بعد تصنيعها وفي المواصفات المحددة من قبل العميل وهو من عقود البيوع يتم تليتها في تاريخ معين مقابل ثمن يتفق عليه طرفين على طريقة تسديده<sup>1</sup>.

الاستصناع على نحو بيع السلم ، بيع خاص يتعاقد فيه على بيع السلعة قبل ان تصبح موجودة ينتهي اتفاق ينتهي بيع بثمن متفق عليه هنا يأمر المشتري بصنع أو انشاء أي شيء يسلم في تاريخ لاحق يمكن للبنوك الاسلامية استخدام تمويل الاستصناع لتمويل الصادرات قبل الشحن<sup>2</sup>

وقال البابر تي : الاستصناع ان يجيء انسان الى صانع فيقول اصنع لي شيئا صورته كذا وقدره كذا ، كذا بكذا درهما ، ويسلم اليه جميع الدراهم أو بعضها أو لا يسلم.

وعرف في كتاب فقه المعاملات بالاستصناع هو عقد يشتري به شيء مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف معينة ، وبثمن محدد يدفع عند التعاقد أو بعد التسليم أو عند اجل معين.

وفي القاموس: " الصناعة حرفة الصانع ، وعمله الصناعة " <sup>3</sup>

### 2- الفرق بين الاستصناع والايجار:

<sup>1</sup> - مشت مريم، التمويل الاسلامي كآلية لتطوير القطاع الصناعي ، مذكرة ماستر تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعرييج، السنة الجامعية، 2018-2019، ص22.

<sup>2</sup> -سويسي يحي، حوفاف بدرالدين ، بن عصمان عبد الكريم، آليات التمويل الاسلامي في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة ليسانس ، تخصص اقتصاد دولي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعرييج 2019-2020، ص28.

<sup>3</sup> - تم اعتماد على موقع الكتروني يوم 18-06-2021 http://ar.m.wiki.pedia.org .

في الاستصناع تكون المواد من عند الصانع أما في الايجار تكون المواد من عند المستصنع.

ويختلف الحكم في الضمان وله تفصيل مذكور هنا وفي مقال الايجار.

### 3- شروط الاستصناع:

- أن يكون مؤجلا ولكن ليس الأجل المعلوم ، لأن التأجيل متعارف عليه في عقد الاستصناع موضوع الامهال وتأجيل المطالبة وليس الزام كالأجل المشروط في عقد السلم.

- أن يكون العقد معلوم الجنس والنوع و الصفة والقدر.<sup>1</sup>

- تحديد مواصفات الشيء المطلوب تحديدا يمنع التنازع والخصام عند التسليم.

- عدم تكرر الأجل عند العقد فان ذكر اجل انقلب الى عقد سلم تراعي فيه شروط السلم واحكامه وهذا عقد الامام أبي حنيفة .

- لا يحق لأحدهما فسخه الا برضى الطرف الآخر<sup>2</sup>

4- أطراف الاستصناع: للاستصناع اطراف وهي ما يلي:

4-1 المستصنع: وهو طالب الصناعة ، وقد يسمى الأمر لأنه هو الذي يأمر بالصنع.

4-2 المستصنع اليه: الصناع هو من يتولى الصناعة بنفسه او يتولاها عماله.

4-3 المستصنع فيه : وهو الشيء المصنوع.

4-4 البديل النقدي: وهو المقابل المادي ، ويسمى أيضا بالثمن.

<sup>1</sup> - مشت مريم، التمويل الاسلامي كآلية لتطوير القطاع الصناعي ، مرجع ذكر سابقا، ص 23 .

<sup>2</sup> - تم اعتماد على موقع الكتروني يوم 18-06-2021: <http://www.islamweb.net> .

### 5- حكم الاستصناع في الاسلام:

يرى الحنفية ان الاستصناع جائز استحسانا على غير القياس، لأن القياس منعه لأنه من بيع المعدوم كما يرى بعض الحنفية أن دليل جواز الاستصناع ليس الاستحسان فقط بل يستدل عليه كذلك بالسنة والاجماع.

فيستشهدون بحديث: " بعث رسول الله ﷺ الى فلانة: امرأة قد سماها سهل ان مري غلامك النجار يعمل لي اعودا أجلس عليهن إذا كلمت الناس فأمرته أن يعملها من طرفاء الغاية ثم جاء بها فأرسلت الى رسول الله ﷺ فأمر بها فوضعت فجلس عليه " يجوز الاستصناع استحسانا لإجماع الناس على ذلك ولأن الحاجة تدعو اليه ، فلو لم يجز لوقع الناس في الحرج.

### 6- انواع الستصناع:

للاستصناع في المصارف الاسلامية كما يلي:

**6-1 الاستصناع العادي :** في هذا النوع يتعامل المستصنع مع الصانع مباشرة ( الذي يقوم بالصناعة أو عماله)<sup>1</sup>.

**6-2 الاستصناع الموازي:** مثل هذه العقود يمكن للبنك الاسلامي أن يوظف أمواله باعتباره مستصنعا أي طالب لمنتجات مصنعة ذات مواصفات خاصة يدفع ثمنها من ماله الخاص ويتصرف بها بيع أو تأجيرا أو اعتباره صانعا، تقدم اليه الطلبات من العملاء لاستصناع عقارات أو آلات أو معدات أو سلع استكماليه ، كما ان البنك ليس في حقيقة الامر مصنعا فهو يقوم بدوره بالتعاقد مع المصنع الأصلي.

### انتهاء العقد:

ينتهي عقد الاستصناع عند إتمام صنع الشيء وتقديمه الى المستصنع وقبوله له كما ينتهي العقد بنسخه من احد المتعاقدين في حالة ظروف القاهرة التي تمنع التنفيذ.

<sup>1</sup> - تم الاعتماد على موقع الكتروني يوم 18-06-2021 . <http://ar.m.wiki.pedia.org>

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

موت أحد المتعاقدين لا ينتهي عقد الاستصناع بموت الصانع الا في حالة اشتراط العمل بنفسه أو تكون مؤهلاته ومهاراته الشخصية ملحوظة في العقد<sup>1</sup>.


### 7- آلية توظيف الاستصناع في المصارف الاسلامية:

الاستصناع هي أداة تتيح للمصارف الاسلامية استخدامه في تعاملها مع الجمهور ودخول المصرف لهذا المجال يتخذ صورتين:

- الحالة التي يكون فيها المصرف مستصنعا: في هذه الحالة يلبي حاجات الصناعيين الى التمويل المالي يسمح لهم بشراء مواد الاولوية لصناعتهم كما ان المصرف الاسلامي يضمن لهم بتسويق مصنوعاتهم.

- الحالة الثانية يكون المصرف صانعا: يكون عقد الاستصناع في هذه الحالة يخول للمصرف الاسلامي دخول عالم الصناعة وعالم المقاولات ، يقوم بذلك من خلال اجهزة إدارية ضمن أقسام منفصلة عن دوائر العمل المصرفي في المصرف نفسه، وتقوم تلك الأجهزة بإدارة العمليات الصناعية للإنتاج ما طلب منها صنعه<sup>2</sup>.

شكل رقم 03: شكل يوضح آلية عقد الاستصناع في المصارف الاسلامية.



<sup>1</sup>- تم الاعتماد على موقع الكتروني يوم 18-06-2021: <http://ar.m.wiki.pedia.org> ..

<sup>2</sup>- سارة بن حيزية، أساسيات الصيرفة الاسلامية، مرجع ذكر سابقا، ص 99.

### رابعاً: الاجارة

#### 1- تعريف الاجارة:

هو عقد منفعة مباحة معلومة ومدة معلومة من عين معلومة او موصوفة في الذمة أو العمل بعوض ويعتبر الاجارة من الأساليب التي استحدثت في البنوك الاسلامية وتم تكييفها شرعا مع عمليات التمويل في هذه البنوك لأنها نشاط تجاري يقوم به البنك الاسلامي متحملا مخاطر مالية واخرى تتعلق بعملية شرائه وامتلاكه للأصول الرأسمالية<sup>1</sup>.

#### 2- أهمية الاجارة:

الاجارة من العقود التي شرعت رفقا بالناس لأن حاجتهم للمنافع كحاجتهم الى الأعيان كالبيوت والمصانع وقد يكون الانسان يحتاج الى منافع الأعيان كاستخدام السيارة للانتقال ولايجد الثمن ليشتري هذه العين، عقد لازم وليس لواحد من الطرفين التفرّد بالفسخ الا بالتراضي بينهما لانه عقد معاوضة فهو لازم كعقد البيع.

#### 3- حكم الاجارة:

الاجارة هي من العقود المشروعة التي دل على جوازها الكتاب والسنة والاجماع كالتالي:

من القرآن:

قال الله تعالى بِالْحَدِّ أَهْمُ أَيْلِبَاتٍ أَجْرٍ هُ هُ خَلِينَ أَسْوَمَةً أَجْرٍ رُ تَالِقَ وَالْأَيْ مِ يْنُ " .

من السنة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: " قال الله ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرا فأستوفى منه ولم يعط اجره"

وقال أيضا رسول الله ﷺ: " أعطوا الأجير اجره قبل أن يجف عرقه "

<sup>1</sup> - مشتة مريم ، التمويل الاسلامي كآلية لتطوير القطاع الصناعي، مرجع ذكر سابقا ، ص 24.

4- أركان عقد الإجارة:

4-1 العاقدان: هما المؤجر والمستأجر ويشترط فيهما ما يشترط في العاقدين في البيع من الأهلية وعدم الإكراه.

4-2 العوضان: وهما الاجرة من المستأجر والمنفعة من المؤجر ويشترط فيهما ان يكونا معلومين، طاهرتين منتقيا بهما وكل ما جاز أن يكون له ثمن في البيع جاز ان يكون عوضا في الاجارة.

4-3 الصيغة: ما يصدر من المتعاقدين مما يدل على تملك المنفعة والعوض ويشترط في عقد الاجارة تحديد مدة معينة للعقد<sup>1</sup>.

5- شروط الإجارة: يشترط الفقهاء في الاجارة مايلي:

- أن تكون المنفعة معلومة ، إما بالعرف او بالوصف.
- أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة ، فلا يتعلق بها حق للغير.
- ان يكون الثمن معلوم جنسيا ونوعا وصفته.
- أن تكون مدة التأجير معلومة.
- أن المؤجر يتحمل كامل المسؤوليات المتعلقة بملكية العين المؤجرة وما يتبعها من هلاك ومسؤولية استخدامها تقع على المستأجر وحده.

6- أنواع الاجارة في البنوك الاسلامية: تنقسم الاجارة حسب مال الأصل كما يلي:

الاجارة التشغيلية: يقوم البنك الاسلامي بهذا الأسلوب باقتناء موجودات وأصول مختلفة تستجيب لحاجيات جمهور متعددة من المستخدمين يتولى البنك هنا بالإجارة الأصول بهدف تشغيلها واستيفاء منافعها خلال مدة متفق عليها ، وعند انتهاء هذه المدة تعود هذه الاصول الى بنك ليجت من جديد عن مستأجر آخر جديد.

<sup>1</sup> -رضا احمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الفكري والتطبيقي، مرجع ذكر سابقا، ص 130.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

الاجارة المنتهية بالتملك: هو عقد يتضمن وعد من المؤجر ( البنك ) للمستأجر ( العميل ) بنقل الملكية له بعد قيامه سداد الثمن على شكل أقساط<sup>1</sup>.

### 7- مزايا الإجارة :

- تعتبر أسرع وسيلة معاصرة لدفع ثمن الانتفاع بالأجهزة والأماكن الخاصة بالأعمال.
- الاجارة اداة جيدة لإدارة رأس المال.
- توفر الاجارة مزيدا من الخيارات.
- الاجارة توفر تكاليف أي ضرائب متوقعة.
- تعتبر الاجارة مصاريف التشغيل وليست بندا رأسماليا<sup>2</sup>.

جدول رقم 01: مقارنة بين الاجارة التشغيلية والاجارة التملكية

الاجارة التملكية	الاجارة التشغيلية	
رأسمالي / ثابت معمر	رأسمالي / ثابت / معمر	الأصل
للمصرف	لمصرف	الملكية أثناء الاجارة
للمصرف	للمصرف	الملكية بعد الاجارة
دائمة	مؤقتة	حاجة المستأجر للأصل
لتملك الأصل	للتخلص من الأصل	سبب لجوء المتعامل للصيغة
واحد	غير محدد	عدد المستأجرين
إثنين ( إجارة + بيع )	واحد	عدد العقود مع المستأجر

المصدر: سارة بن حيزية، أساسيات الصيرفة الاسلامية، مرجع ذكر سابقا، ص 110

<sup>1</sup> - أمغار فاتح، دور التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي، مرجع ذكر سابقا، ص 22.

<sup>2</sup> - رضا احمد مغاوري عفيفي، المصارف الاسلامية بين الفكري والتطبيقي، مرجع ذكر سابقا، ص 130.



### المطلب الثاني: أدوات التمويل المشاركة

هناك ادوات التمويل المشاركة لتمويل الاسلامي في التجارة من خلال هذه ادوات سنتعرف عليها وكيفية استخدامها من خلال البنوك الاسلامية.

#### أولاً: المضاربة

##### 1- تعريف المضاربة :

**لغة:** تعني في اللغة الضرب في الأرض ويعني السفر فيها للتجارة ، ويسمى أهل الحجاز بالقراض وهو مشتق من القطع لأن صاحب المال يقطع جزءاً من ماله ويمنحه للمضارب<sup>1</sup>. قال الله تعالى: **لَا ذَلِيلٌ لِّمَنْ** **الْأَعْيُرَ فُطِنَ عَنْ يَدَيْكُمْ نَاحٍ قَطُّنٌ رُّمَالِصًا لَا قَلْبِيْنَ فَيُتِمُّهُ تَلْنَكُمْ ذَالِيكُمُ فَرُّوا** <sup>2</sup>.

**إصطلاحاً:** وردت عدة تعاريف للمضاربة منها أنه عبارة عن عقد المشاركة في الاتجار بين مالك الراس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من الخبرة ، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة حسب النسب المتفق عليها ، أما عند الخسارة يتحملها رب المال وحده والمضارب يخسر جهده أو عمله أي راس المال يكون من طرف الادارة او الشركة والتصرف من طرف آخر<sup>3</sup>.

##### 2- حكم مشروعية المضاربة

#### القرآن الكريم:

قال الله تعالى: **عَنْ يَدَيْكُمْ نَاحٍ قَطُّنٌ رُّمَالِصًا لَا قَلْبِيْنَ فَيُتِمُّهُ تَلْنَكُمْ ذَالِيكُمُ فَرُّوا** <sup>4</sup>

<sup>1</sup> - أمغار فاتح، دور التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي، مرجع ذكر سابقاً ، ص 7.

<sup>2</sup> - النساء ، الآية 101.

<sup>3</sup> - عبد الواحد غردة ، محاضرات في الصيرفة الاسلامية، مطبوعة الثالثة ليسانس علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة 08 ماي 1945 ، قالمة ، السنة 2018-2019 ، ص 58 .

<sup>4</sup> - البقرة: الآية 198.

من السنة النبوية:

المضاربة مشروعة بالسنة التقريرية، فان النبي ﷺ قد فعلها بمال السيدة خديجة التي أرست معه غلامها ميسرة، و هذا قبل بعثته بالرسالة، و تعامل به الصحابة رضوان الله عليهم و كان العباس من عبد المطلب رضي الله عنه اذا دفع مالا مضاربة شرط على المضارب ألا يسلك به بحرا أو ينزل به واديا، ولا يشتري ذات كبد رطبة، فان فعل ذلك ضمن، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فأجازه، فصارت مشروعة في السنة<sup>1</sup>.

3/ شروط المضاربة:

للمضاربة ثلاث شروط حسب ما يلي:

3-1 الشروط المتعلقة برأس المال:

- يجب أن يكون رأس المال المضارب علما ناقيا للجهالة من حيث القدر و الصفة، و يكون الربح معلوما شرط صحة المضاربة.
- الأصل في الرأس المالي المضارب أن يكون نقدا.
- يجب أن يكون رأس مال المضاربة عينا، لا في ذمة المضارب أو غيره.
- يجب تسليم رأس المال الى المضارب، و ذلك لتمكينه من تحريك المال و استثماره<sup>2</sup>.

3-2 الشروط المتعلقة بالربح:

- يكون الربح شائعا و معلوما، كالنصف أو الثلث أو الربع.
- لا يصلح أن يشترط أحد المتعاقدين لنفسه كمية محددة من الربح.
- ألا يكون نصيب كل من صاحب المال و المضارب.

1 - أمغار فاتح، دور التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي، مرجع ذكر سابقا ، ص 7-8.

2 - عبد الواحد غردة ، محاضرات في الصيرفة الاسلامية ، مرجع ذكر سابقا، ص60.

- ان لم يكن هناك الربح فلا يحق للمضارب في شيء، و ان كانت هناك خسارة احتسبت من الربح المتحقق، فان لم يربح المال كانت من رأس المال، لا يصح اشتراط مقدار من النقود لأحدهما.

### 3-3 الشروط المتعلقة بالعمل:

- يشمل العمل كل الأعمال في التجارة و الزراعة و غيرها.
- اذا اخل صاحب العمل بالشروط المضاربة و حسب شروط العقد المضاربة.
- ألا يضيق صاحب رأس المال على المضارب في تصرفاته التي ينبغي بها الربح<sup>1</sup>.

### 4/ طريقة العمل بالمضاربة:

تعتبر احدى ادوات التي يستخدمها البنك الاسلامي، في توظيف الأموال و التمويل المشروعات، لأنها أحد وسائل لجذب الادخارات و تشغيلها، يكون البنك رب العمل، فالمضاربة هي المصدر التمويلي للشركات تهدف لتحقيق عوائد ملائمة على أموال المضاربة و يستخدم البنوك الاسلامية المضاربة على ثلاث أشكال:

### 4-1 المضاربة المشتركة:

المضاربة المشتركة تستخدمها البنوك الاسلامية المعاصرة و هي عبارة عن المضاربة تكون مشتركة الطرفين أو أكثر ليست مضاربة فردية فالمضاربة المشتركة لا تقتصر على التجارة بل أيضا تشمل المشروعات، لأن بنك الاسلامي هو عبارة عن مضاربا.

فالمضاربة المشتركة تتكون من ثلاث أطراف بدلا من طرفين اتفق العلماء على جواز دخول المصرف كالطرف الثالث في عقد المضاربة و جواز خلط أموال المضاربة بشرط الأذى الصريح و التفويض العام، و جواز ضمان البنك مال المضاربة المشتركة التي هي عبارة عن أموال الودائع الادخارية و الاستثمارية، حيث يتبع البنك الاسلامي عدة خطوات لتنفيذ عملية المضاربة المشتركة كما يلي:

- استقطاب أصحاب رؤوس المال و حشد مدخراتهم بشكل فردي على شكل ودائع ادخارية لدى البنك الاسلامي.

<sup>1</sup> - عبد الواحد غردة ، محاضرات في الصيرفة الاسلامية مر جع ذكر سابقا ، ص 61.

- يقوم البنك بدراسة فرص الاستثمار المتاحة والمرشحة للتمويل.
- يخطط البنك أموال الودائع المتلاحقة ويدفع بها الى المستثمرين أفرادا وشركات.
- يحتسب البنك الأرباح في كل سنة.

### 4-2 صكوك المضاربة :

- يقوم البنك الاسلامي باصدار الصكوك مضاربة، التي هي عبارة عن حصص مشاعة في رأس المال في المضاربة بقيمة الصكوك التي يمتلكها، لأنه يسهل على رب المال تسجيل أموال المضاربة من خلال بيع الصكوك و مساهمة خلق سوق مالي اسلامي.

**4-3 المضاربة المنتهية بالتملك:** يقدم البنك المال لعميله و يعطيه الحق في الحلول معدل شراء حصة البنك في عقد المضاربة، اما دفعة واحدة أو عدة دفعات على حسب الاتفاق بينهما، فالشريك في المضاربة لا يشارك في رأس المال و لا يختلف حكمها عن حكم المشاركة المنتهية بالتمليك<sup>1</sup>.

### 5/ أنواع المضاربة:

هناك أنواع للمضاربة حسب الفقه الاسلامي التي اعتمدت عليها البنوك الاسلامية في توظيف أموالها كما يلي:

### 5-1 من حيث الشروط: يمكن تقسيم المضاربة من حيث الشروط:

- **المضاربة المقيدة:** يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، كتعيين مجال العمل و المكان و الزمان.

- **المضاربة المطلقة:** يدفع رب المال ماله مضاربة من غير تعيين مجال العمل و لا المكان و لا الزمان، و من غير تحديد مع من يتعامل المضارب.


### 5-2 من حيث عدد الشركاء: يمكن تقسيم المضاربة حسب المعيار كما يلي:

<sup>1</sup> - أمغار فاتح، دور التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي، مرجع ذكر سابقا ، ص23-24.

المضاربة الثانية: تتم هذه المضاربة بين طرفين الطرف الأول يقدم المال و الثاني العمل، تكون علاقة ثنائية بينهما.

المضاربة المشتركة أو المتعددة : يتعدد فيها المالكون لرأس المال، و يتعدد فيها المضاربون<sup>1</sup>.

شكل رقم 04: أنواع المضاربة:



المصدر: من اعداد الطالبة تم الاعتماد على مذكرة أمغار فاتح دور الأدوات التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي

#### 6/ تمويل المضاربة في التجارة:

هي نظام تمويلي اسلامي يقوم من خلاله البنك الاسلامي بتسخير المال لكل قادر على العمل و راغب فيه بحسب خبرته و براعته و اجتهاده و تستخدم البنوك الاسلامية الاعتمادات المسندية في تمويل التجارة الخارجية بالمضاربة، بعد ابرام عقد المضاربة يقوم البنك الاسلامي بفتح اعتماد مستندي لصالح التاجر

<sup>1</sup> - عبد الواحد غردة ، محاضرات في الصيرفة الاسلامية ، مرجع ذكر سابقا ، ص61-62.

الاجنبي الذي يقوم بعملية تصدير السلع، و يتم استردادها و دفع قيمة الاعتماد للمصدر و تسلم البضاعة بموجب عقد المضاربة و هو عبارة عن عميل البنك<sup>1</sup>.

### ثانيا : المشاركة

#### 1/ تعريف تمويل المشاركة

**لغة:** مشتقة من شركة وسقال اشتركنا بمعنى تشاركنا وقد اشترك الرجلان وشارك أحدهما الآخر ، ويقصد في الفقه الاسلامي المشاركة في رأس المال والعمل.

**إصطلاحا:** هي عقد بين إثنين فأكثر على أن العمل والمال كليهما بقصد الربح<sup>2</sup>.

2/ مشروعيتها: جائز بالكتاب ودليله من الكتاب قوله تعالى قَالَ لَقَدْ ظَلَمَ بِسُكُوتِكُمْ إِنزِجَاجِهِ ۗ وَكَرِهْتُمْ ۖ لِيُؤْتِيَهُمُ الْآيَاتِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَانصُرُوهُ بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ يَصْلِحُ لِلدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُدْعَىٰ ۗ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ<sup>3</sup>.

وقال أيضا: "أَوْ ذُوَ الْوَيْرِ التَّوَّابِ وَيُؤْتِيهِمْ الْآيَاتِ وَأَنْفُسِهِمْ فَانصُرُوهُ بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ يَصْلِحُ لِلدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُدْعَىٰ ۗ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ"<sup>4</sup>

#### 3/ مزايا المشاركة: تحمل أداة التمويل بالمشاركة مزايا كثيرة بالنسبة للبنوك والشركات

بالنسبة بالنسبة للبنوك تعتبرها :

- سيولة طويلة الأجل .
- مصدر الدخل منتظم خلافا للمنتجات التي توفر لها موارد متقطعة .
- مكيفة لعمليات التمويل المشترك للمشاريع.

<sup>1</sup>- سعودي اية، بن النوي نواره، لعرج أيوب، التمويل الإسلامي للتجارة الخارجية مرجع ذكر سابقا، ص 41.

<sup>2</sup>- سعودي آية بن النوي نواره، لعرج أيوب، التمويل الإسلامي للتجارة الخارجية مرجع ذكر سابقا ، ص 07.

<sup>3</sup>- سورة ص، الآية 24.

<sup>4</sup>- سورة المائدة ، الآية 02.

بالنسبة للشركات تعتبرها:

- تمويل مكيفة لعمليات إنشاء وتوسيع الشركات.
- تتوقف التكلفة على ما يجني من النتائج لأن الشركات ليست قادرة على تصدي لأعباء ماليته تتحملها قبل ان يبدأ المشروع في تحقيق الربح.
- يسمح للكيانات التي لا تملك ضمانات بان تمول نموها.
- تتطابق التمويل المشاركة مع النظرية الاقتصادية والاجتماعية الاسلامية.
- تزوج المال بالعمل وتساعد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان<sup>1</sup>.

#### 4/ انواع المشاركة في البنوك الاسلامية:

تتعدد أنواع التمويل بالمشاركة حسب أهدافها والفترة الزمنية لكل نوع منها كما يلي:

#### 4-1 المشاركة الاسلامية قصيرة الأجل:

المشاركة قصير الأجل تحدد العلاقة بين طرفيها أي بين البنك وعميله حيث تحدد زمن معين بتعين الالتزامه لتفادي خلافات التي قد تكون بين الطرفين.

أن يقوم البنك الاسلامي بتمويل جزء من رأس المال العامل لدورة واحدة للنشاط الجاري أو لسنة مالية.

#### 4-2 المشاركة طويلة الأجل:


وهي من اهم أنواع المشاركات تأثيرا في اقتصاد دولة، والتي تقوم على انشاء المصانع والشركات والمشاركة طويلة الاجل نوعان:

<sup>1</sup> - جينقياق كوس - بروكيه، التمويل الاسلامي، مرجع ذكر سابقا، ص 90.

4-2-1 المشاركة الثابتة برأس مال مشترك:

يقوم هذا النوع بالمساهمة في رأس مال المشروع بغض النظر عن طبيعته وفقا لحصة مشاركة ثابتة لكل من الطرفين حتى إنهاء الشركة أما توزيع الأرباح بين الطرفين يكون بنسبة مساهمة كل منهما في رأس المال ، حيث يكون المصرف شريك في رأس المال وشريك في إدارة المشروع والاشراف عليه.

شكل رقم 05: شكل توضيح لعملية المشاركة الثابتة في المصارف الاسلامية.



وتمر هذه العملية بثلاث مراحل كما يلي:

**المرحلة الأولى:** يتم في خلالها مشاركة في جميع رأس المال المطلوب لتمويل المشروع بين كل من المصرف والشريك.

**المرحلة الثانية:** يتم تحصيل وحساب الأرباح الناتجة عن المشروع محمل التمويل.

**المرحلة الثالثة:** يتم من خلالها أقسام أرباح المشروع بين المصرف والشريك كل حسب حصته في رأس المال.

4-2-2 المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك: هي أهم الأشكال التمويل بالمشاركة في البنوك

الاسلامية يقوم هذا النوع من التمويل على أساس عقد مكتوب يتم من خلاله تأسيس علاقة تعاقدية بين البنك كشريك ممول بجزء من المال والعمل كشريك ممول بجزء من المال إضافة الى قدراته في الجهد والعمل اللازم لإدارة النشاط.



## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي


وبموجب هذا العقد يتناقص حق البنك كشريك في الشركة بشكل تدريجي ، حيث كلما قام العميل بشراء جزء من التمويل البنك كلما تتناقص نسبة تمويل البنك حتى يصل نسبة مساهمته صفرا ويمتلك العميل كل الموجودات الخاصة بالمشروع بنسبة 100% عند نهاية فترة المشاركة المتناقصة وسيلة هامة من وسائل تمويل المشروعات يميلوا اليها افراد مطالبو التمويل ممن لا يرغبون في استمرار مشاركة البنك لهم، ويتم تقسيم اجمالي الايراد المتحقق الى ثلاث أقسام وهي :

**القسم الأول:** حصة البنك كعائد التمويل.

**القسم الثاني:** حصة الشريك كعائد لعمله وتمويله .

**القسم الثالث:** حصة البنك لسداد أصل مبلغ التمويل المشارك به في رأس مال الشركة .

شكل رقم 06: شكل توضيح للمشاركة المتناقصة او المنتهية بالتمليك



وتمر هذه المرحلة بأربعة مراحل كما يلي:

**المرحلة الأولى:** يتم من خلالها المشاركة في رأس المال المشروع من طرف البنك.

**المرحلة الثانية:** يتم من خلالها حساب الأرباح الناتجة عن المشروع محل التمويل.

**المرحلة الثالثة:** يتم حساب الأرباح بين الشريكين حسب ما تم الاتفاق عليه

**المرحلة الرابعة:** يتم التنازل تدريجيا عن حصة البنك الشريك ، بينما تزداد حصة الشريك الى ان يصبح المشروع ملكه وحده<sup>1</sup>.

### 5/ طريقة عمل المصرف الاسلامي بالمشاركة:

تقوم البنوك الاسلامية على مبادا أساسي وعام في كل معاملاتها من جهة مصادر الاموال ومن جهة استخداماتها ، هذا هو مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وهذا ما يميز البنوك الاسلامية عن البنوك التقليدية وهي اهم أداة لعمل البنوك الإسلامية حيث تحصل على الودائع الفردية السائلة وتجمعها وتوظفها في استثمارات مختلفة لأنها تجمع الودائع الادخارية والاستثمارية من العملاء بناءا على عقود المشاركة حيث تقوم بتوظيف الودائع في المشاريع والانشطة الاقتصادية مع المستثمرين.

المشاركة هي أداة توظيف لأموال البنوك الاسلامية لأنها اسلوب تمويلي لأن البنك يقدم حصة أو جزء من راس مال المشروع الذي يريد ان يموله ويقوم صاحب المشروع فردا أو شركة بتقديم جزء الآخر من التمويل المطلوب وهم الشركاء في الربح والخسارة حسب النسب المتفق عليها في الحصة<sup>2</sup>

### 6/ خطوات العملية للمشاركة في البنوك الاسلامية<sup>3</sup>.

لاستعمال التمويل المشاركة تقوم البنوك الاسلامية بمجموعة من خطوات العملية لتنفيذ المشاركة كما يلي:

<sup>1</sup> -سارة بن حيزية، أساسيات الصيرفة الاسلامية، مرجع ذكر سابقا، ص 69-70-71-72-73-74.

<sup>2</sup> -بن جبل عبد المالك، دور البنوك الاسلامية في التمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا، مرجع سابق، ص23.

<sup>3</sup> - سارة بن حيزية ، أساسيات الصيرفة الاسلامية مرجع ذكر سابقا، ص75.

6-1 خطوات تنفيذ المشاركة الثابتة :

توزيع الثروة الناتجة من المشروع	نتائج المشروع	شترك في رأس المال	
عند الخسارة تقسم على قدر حصة كل شريك في رأس المال	يتم العمل في المشروع من اجل تنمية المال إما يكون نتائج ايجابية او سلبية	يقدم جزءا من رأس المال المطلوب بصفته مشاركا ويفوض العميل بإدارة المشروع	البنك
عند الربح توزع بين الطرفين		يقدم جزءا من رأس المال المطلوب للمشروع ويكون امين على ما قدم له من البنك	الشريك

6-2 الخطوات العملية للمشاركة المتناقصة

توزيع نتائج المشروع	نتائج المشروع	شترك في رأس المال	
عند الربح توزع بين الطرفين حسب الاتفاق عند الخسارة تقسم على قدر حصة كل شريك	يتم العمل في المشروع من اجل تنمية المال وقد يحقق المشروع نتائج ايجابية او سلبية	يقدم جزءا من رأس المال المطلوب للمشروع بصفته مشاركا ويتقنع العميل على طريقة لبيع حصته في رأس المال	البنك
		يقدم جزءا من رأس المال المطلوب للمشروع ويكون امين على ما في يده من أموال البنك	الشريك

7/ اجراءات تمويل التجارة الخارجية بعقد المشاركة:

7-1 تمويل الصادرات:

تستخدم المشاركة لتمويل الصادرات حيث تساعد على ضغط التكاليف و تجعل الصادرات تنافسية، و هي عبارة عن مشاركة قصيرة الأجل لا تتعدى 04 أشهر و أهم هذه الاجراءات هي:

- يتلقى المصدر طلبا من الخارج لتصدير سلعة بثمن معلوم، حيث يقوم بتقدير الكلفة و ربحه المتوقع.
- يكون بحاجة شراء بضاعته، يطلب من البنك تقديم التمويل على أساس الشركة.
- يستطيع البنك الحصول على الضمانات لحماية نفسه من سوء السلوك.

7-2 تمويل الواردات:

7-3 تمنح المنشأة منفعة عامة عقد الى مورد محلي لتزويد معدات يجب استيرادها<sup>1</sup>.

ثالثا: المساومة.

1/ تعريف المساومة.

اصطلاح الفقهاء: عرفه ابن جزى المالكي أن المساومة هو أن يتفاوض المشتري مع البائع في الثمن حتى يتفقا عليه من غير تعريف بكم اشتراعا.

- هو بيع شيء من غير اعتبار ثمنه الأول اي الثمن الذي اشترى به البائع ، و هو جائز شرعا.

2/ مشروعيتها:

السنة: روي عن أنس رضي الله عنه قال: قال الرسول ﷺ: "يا بني النجار ثامنوني بحائطكم" أي اذكروا قدرا معيناً للثمن.

<sup>1</sup> -سعودي اية، بن النوي اية، لعرج ايوب، التمويل الاسلامي للتجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا،ص14.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

ورد في الحديث عن جابر رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: " ناضحك -جمل يسقى عليه - تتبعينه اذا قدمنا المدينة ان شاء الله بدينار؟ والله يغفر لك. قال: قلت: هو ناضحك يا رسول الله قال تتبعينه اذا قدمنا المدينة ان شاء الله بدينارين. قال: قلت: ناضحك يا رسول الله، فما زال يقول حتى بلغ عشرين ديناراً، كل ذلك يقول: والله يغفر لك، فلما قدمنا المدينة جئت به أقوده قلت: دونكم ناضحك يا رسول الله: قال: يا بلال أعطه من الغنيمة عشرين ديناراً، وأرجع بناضحك الى أهلك "

رواه ابن ماجه وابن حبان و غيرها.

- الاجماع

- قال جماعة من الفقهاء ان بيع المساومة افضل من بيع المرابحة، و قال القاضي عياض: البيوع باعتبار صورها أربعة، بيع المساومة وهو أحسنها وبيع المزايدة، وبيع المرابحة و هو أضيقتها.

و أغلب هؤلاء يفضلون بيع المساومة على بيع المرابحة<sup>1</sup>.

### 3/ مقارنة بين المساومة والمرابحة<sup>2</sup>:

المجال	المرابحة	المساومة
العقد.	عقد بيع المرابحة.	عقد بيع المساومة.
بيان ثمن السلعة التي اشتراها البنك في العقد.	يجب بيانها.	لا يجب بيانها.
بيان رسوم و مصاريف البنك في العقد.	يجب بيانها.	لا يجب بيانها.

<sup>1</sup>- بيع المساومة و تطبيقه في المصارف الاسلامية، موقع الكتروني <https://ar.ilamway.net>.

<sup>2</sup> - حمد فاروق الشيخ، المفيد في عمليات البنوك الاسلامية، ص32.

### 4/ طريقة تنفيذ المصاريف الاسلامية بيع المساومة:

طلب العميل من البنك أن يشتري سلعة معينة، يشتريها البنك من الطرف الثالث بسعر لا دخل للعميل بتحديدته، و بربح لا يعلمه العميل تبعا لذلك، و يكون للعميل الحق في قبول السلعة أو رفضها بعد تملك البنك لها، فاذا قبل العميل البضاعة يقوم بتسديد قيمتها للبنك بالأقساط على النحو الذي يتفق عليه، و يقوم البنك بتطبيق بيع المساومة على السلع المشتراة من السوق.

لكي تصح المساومة شرعا، لا بد للبنك الاسلامي أن يقبض السلعة قبضا حقيقيا أو حكما<sup>1</sup>.

### 5/ الاجراءات العملية للتمويل بالمساومة:

تعتمد عملية التمويل بالمساومة على مجموعة من الاجراءات القانونية التالية:

- يوقع البنك والعميل على عقد التمويل بالمساومة، اما يكون فتح خط التمويل أو عملية مساومة ظرفية.
- يوكل البنك عميله للتفاوض مع المورد و المالك الألي حول الشروط لشراء سلع أو أصول أخرى من طرفه، و القيام لحسابه بكل الاجراءات المتعلقة بالعمليات الممولة و أخيرا استلام السلعة، يتدخل العميل بصفته وكيلا عاديا في هذه المرحلة من عملية المساومة، يتدخل البنك بصفته المشتري الحقيقي للسلع.
- يقوم العميل بصفته وكيلا عن البنك بتوجيه لمورده طلبية للسلع التي يحتاجها.
- يقدم المورد فاتورة أولية محررة باسم البنك و لحساب العميل، يوضح فيها التعيين، الكمية، سعر الوحدة و المبلغ الاجمالي للسلع، اضافة الى الحقوق و الرسوم المحتملة.
- يقدم للبنك طلب أمر شراء السلعة، مدعوم بالفاتورة الأولية.
- بعد مراقبة مطابقة العملية مع أحكام عقد التمويل و الرخصة المتعلق بها يسدد البنك المبلغ الفاتورة بشيك التحويل أو طرق أخرى مباشرة لفائدة المورد.
- تحقق العملية التجارية للمساومة (تحويل + ملكية السلع من البنك للعميل) عند تسليم الفاتورة النهائية و استلام السلع + بموجب عقد البيع بالمساومة.

<sup>1</sup> -مرجع سابق، بيع المساومة و تطبيقه في المصارف الاسلامية <https://ar.ilamway.net>.

## الفصل الأول ===== مدخل الى التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي

- بالنسبة لعمليات المساومة المبرمجة في اطار عمليات التجارة الخارجية يسدد مبلغ التمويل المورد عن طريق بنك الجزائر عند استلام الاشعار بالسحب من هذا الأخير(انجاز عمليات الاعتماد المستندي).
- اعادة بيع المساومة لا يمكن أن تحقق الى بعد تحويل ملكية السلع لصالح البنك.
- يجب أن تحدد تواريخ التسديد حسب الدورة الاقتصادية لنشاط الممول و تحدد عند تحليل ملف التمويل<sup>1</sup>.
- يتعين أن يكون موضوع عقد المساومة مطابقا لتعليم الشريعة السمحة(لا تمويل لمنتجات محرمة في الاسلام).
- الاقتناء السابق للبضائع من طرف البنك، اذا ان مبدأ المساومة القاعدي هو أن هامش العائد للبنك لا يبرر الا بطابع العملية و ليس بطابعه المالي(يجب أن تكون عمليتي البيع و اعادة البيع حقيقتين وليست وهميتين)، و عليه يجب التذكير أنه اذا كانت المساومة كما هي مطبقة من طرف البنوك الاسلامية بيعا لأحل أن عملية التمويل لا تعدو أن تكون الا تابعا للعملية التجارية، التي تعتبر المبرر الوحيد للأجر المحصل من البنك حتى لو دخل الدفع المؤجل في الحسابان عند احتساب فارق الثمن.
- خلافا للمرابحة، يحدد ثمن البيع اجمالا بدون ابراز ثمن التكلفة و لا هامش الربح الخاص بالبنك.
- يتعين أن تكون اجال تسديد ثمن البيع المعروفة مسبقا و مقبولة من الطرفين.
- في حالة تأخر غير مبرر في تسديد الأقساط، يمكن للبنك تطبيق غرامة تأجير على العميل المتخلف، يتم ادراجها في حساب خاص " ارادات قبل التصفية "، الا انه لا يمكن للبنك في اي حال من الأحوال مراجعة هامش الربح بالزيادة (رفع هامش الربح) مقابل تجاوز هذا الأجل الى جانب ذلك و في حالة سوء نية العميل، يحتفظ البنك بالمطالبة بالإضافة الى غرامة التأجير تعويضا عن الأقساط غير المسددة، و في هذه الحالة، ينبغي تقييم الضرر باعتبار معايير الموضوعية الخاصة بالبنك و تجنب كل اسناد الى نسب الفوائد.
- بعد تحقيق عقد المساومة تصبح البضاعة ملكا حصريا و نهائيا للمشتري النهائي و تظل كذلك مهما كانت الأحداث التي تطرأ فيما بعد، الا أنه يمكن للبنك أن يستفيد من رهن البضاعة المباعة كضمان لتسديد ثمن

<sup>1</sup> - دليل قانوني لبنك البركة الجزائري .

البيع والتتفيذ على هذا الرهن عند الاقتضاء، كما يمكننا الأخذ بعين الاعتبار حالات تعذر البيع التي قد يصادفها العميل و منحه اعادة جدولة لديونه بدون أن ينجر عن ذلك رفع الاسعار<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: شروط و ضوابط الشرعية للأدوات المالية الاسلامية

أهم وشروط و الضوابط التي يجب توفرها في السوق المالي الاسلامي، من أجل تحقيق متطلبات النجاح التي هي متمثلة باستيفاء عدة أنواع من الشروط الأساسية الواجب تداولها من أدوات تابعة كما يلي:

**1/** الاباحة الشرعية: ان تكون الأدوات المالية في السوق المالية الاسلامية(الأسهم-الصكوك-أذونات-سلع اذا كانت بورصة سلع الى غير ذلك) متوافقة مع الشريعة الاسلامية اصدارا و تداولا.

**2/**خلو التعاملات من الربا التي حرمتها الشريعة: اذا لم يبلغ من تغليط أراد الاسلام ابطاله ما بلغ من تغليط الربا لما فيه من أكل أموال الناس بالباطل وما يسببه من أضرار مدمرة للمجتمع اقتصاديا و اجتماعيا و سياسيا، و هو سبب رئيسيو يشترط لخلو السوق الاسلامية من الربا أن تتم عقود المبادلات أو أسواق العملات وفقا للأحكام و الضوابط الشرعية المتعلقة بأحكام الصرف و القبض، تكون خالية من كل أنواع الربا، يجب على هيئات الرقابة الشرعية التأكد من الخلو من الربا<sup>2</sup>.

**3/** موافقة الفرض من الأداة المالية و طريقة استغلالها و استثمارها مع الشريعة الاسلامية: و هذا من خلال تحديد الأغراض المسموح اصدار الأدوات المالية لأجلها، و تحديد المواصفات الت هي جزء من الشروط الشرعية، يكون الفرض مباحا، و أن ينتج الرض قيمة مضافة و بالتالي لا تقبل السوق المالية الاسلامية اصدار البنوك الاسلامية اصدار صكوك وأدوات مالية لتغطية أغراض اقتصادية أو استثمارية غير محتاج لعا أو غير مناسب للوضع الحالي أو للمرحلة الاقتصادية الحالية.

**4/** يشترط في اصدار الأدوات المالية أن لا تكون لها خصائص مالية تؤدي الى ضمان رأس المال أو ضمان قدر من الربح عند التصفية أو عند توزيع الأرباح<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - دليل قانوني لبنك البركة الجزائري.

<sup>2</sup> - هيئة المراجعة والمحاسبة للأوضاع المالية الاسلامية(2007)، ص05.

<sup>3</sup> - مجمع الفقه الاسلامي، قرار رقم (7/1) بشأن الأسواق المالية ص211-216.



**15** تحديد الأدوات الاسلامية المرخص اصداها (الأسهم الجائزة شرعا، الصكوك الاسلامية، وحدات الصناديق الاستثمارية) تحت اشراف هيئات رقابية إشرافية شرعية.

**16** تحديد معيار كفاية رأس المال لتصكيك الصكوك و الاستثمارات العقارية<sup>1</sup>.

**17** أن يتم اعتماد القيمة العادلة أساسا لإصدار الأدوات والأوراق المالية خاصة عند إصدار الأسهم الجديدة لزيادة رأس مال الشركة<sup>2</sup>.

**18** أن يتم مراعاة خصوصية الأدوات المالية إصدارا وتداولاً وهذا لاحتمال إمكانية كون الإصدار والتداول متعلق بالنقود والديون، او الذهب و الفضة، كل منهما احكامها الخاصة حيث اذا كانت موجودات الأدوات المالية نقودا يجب مراعاة أحكام الصرف عند تداولها، وإن كانت موجوداتها ديونا يجب مراعاة اجكام بيع الديون عند تداولها<sup>3</sup>.

**19** عدم تداول الأدوات المالية إلا إذا كانت تمثل ملكية حقيقية للأصول المالية المعبرة عنها.

**10** أن يتم تداول الأدوات المالية وفق قواعد أساليب الاستثمار والتمويل الاسلامي، وبما يقلل المخاطر الناشئة عن المعاملات المالية<sup>4</sup>.

**11** أن يتم وضع الأسس المنظمة لعمليات تداول الأدوات المالية في السوق من قبل المخول لهم باستعمال أنماط البيوع القصير كبيع على المكشوف، أو الآجلة حال وضع صيغ اسلامية تقضي الحاجة للتعامل بهذه الأنماط..

<sup>1</sup> - مجلس الخدمات المالية الاسلامية، متطلبات كفاية رأس المال لتصكيك الصكوك الاستثمارات العقارية، 2007، مسودة مشروع مترجمة عن اللغة الانجليزية ، ماليزيا، ص9-20 من موقعه [www.ifsb.org](http://www.ifsb.org).

<sup>2</sup> -هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية 2007، المعيار (21) و (12) ، المعايير الشرعية ، البحرين ، ص354.

<sup>3</sup> - مجمع الفقه الإسلامي، 2010، البيان الختامي لندوة الصكوك الاسلامية من موقعه: [www.islamfeqh.com](http://www.islamfeqh.com)

<sup>4</sup> - علي عبد الوهاب، وشحاتة ، مراجعة الحسابات وحكومة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة، الاسكندرية الدار الجامعية، 2007، ص176.

### المطلب الرابع: التحديات التي تواجه الأدوات المالية الاسلامية

بما ان الأسواق المالية الاسلامية هي أسواق حديثة العهد، مما أدى الى وجود بعض التحديات التي تواجه الأدوات المالية الاسلامية<sup>1</sup>.

- عجز المصارف الاسلامية والمؤسسات المالية الاسلامية عن استثمار فائض السيولة بالسرعة المناسبة.
- وجوب ايجاد سوق مالية ثانوية للأوراق المالية ذات إطار شرعي علما بان نشاط أي سوق ثانوية يعتمد على نوع وحجم الادوات المالية المعروضة اذا كانت السندات ذات الفائدة لا يسمح بتداولها في سوق مالية اسلامية، فإن الأسهم وحدها لا تصلح لإيجاد سوق نشطة.
- اعتبار الهيئات الشرعية في المصارف الاسلامية أن المنتجات المشتقة مثل المبادلات والخيارات والعقود الآجلة غير مقبولة شرعا بوصفها نوعا من المقامرة المحرمة<sup>2</sup>.
- عدم وجود سوق مالي فعال يعني عدم وجود ادوات مالية كافية ومناسبة.
- معاناة المصارف الاسلامية من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع بما تتمتع به الادوات المالية المتداولة في الأسواق المالية التقليدية من قدرة على تحويل استحقاقات موارد الاموال القصيرة الأجل الى استثمارات وتمويل اطول آجلا.

<sup>1</sup> - أحمد سفر، لمصارف والأسواق المالية التقليدية والاسلامية في البلدان العربية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان، 2006، ص161.

<sup>2</sup> - أحمد سفر، مرجع سابق، ص160.

### خلاصة الفصل:

نستخلص من هذا الفصل أن البنوك الاسلامية تلعب دورا بارزا في اختلاف النشاطات الاقتصادية وبطرق بعيدة عن المحرمات من فوائد واستثمار في المشاريع الضارة بالمجتمع، فمبادئ التمويل الاسلامي تغذي الفكر حول مستقبل التمويل وطريقة تقادي انحرافاته.

إن تطور التمويل الاسلامي قدم المزيد من المنتجات المرتكزة على الاستثمار بالمشاركة لأنه يشكل جزءا مكتملا لمشهد التمويل الدولي ، ولتقادي الربا في التجارة الاسلامية وجود ادوات التمويل الاسلامي منها ادوات هامش معلوم والتي تتمثل في السلم، الاستصناع، الإجارة، والمرابحة وأدوات قائمة على المشاركة منها المضاربة ، المشاركة، المساومة، حيث ان هذه الادوات تقوم بدورها على حسب حكمها شرعا كما لها أيضا تحديات تواجه أدوات التمويل .

# الفصل الثاني:

## تمهيد

المبحث الأول: أساسيات تمويل التجارة الخارجية

المطلب الأول: ماهية تمويل التجارة الخارجية

أولاً: تعريف تمويل التجارة الخارجية

ثانياً: أسباب قيام التجارة الخارجية

ثالثاً: أهمية التجارة الخارجية

المطلب الثاني: عملية تمويل التجارة الخارجية

أولاً: مصادر التمويل

ثانياً: التمويل البنكي ومخاطره

ثالثاً: الضمانات البنكية للتمويل

رابعاً: مبادئ الضمانات البنكية

المطلب الثالث: وسائل الرفع المستخدمة في تمويل التجارة الخارجية

المطلب الرابع: تمويل التجارة الخارجية عن طريق الإعتماد المستندي

أولاً: تعريف الإعتماد المستندي

ثانياً: أهمية الإعتماد المستندي

ثالثاً: فوائد الإعتماد المستندي

رابعاً: أنواع الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية

خامساً: خطوات تنفيذ الإعتماد المستندي

## المبحث الثاني: تمويل التجارة الخارجية بطرق إسلامية

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

أولاً: التجارة الخارجية في الفقه الإسلامي

ثانياً: أدلة مشروعية التجارة الخارجية

ثالثاً: مفاهيم البنوك الإسلامية

رابعاً: أهداف البنوك الإسلامية

المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية ووظائفه ومصادر البنوك الإسلامية

أولاً: أنواع البنوك الإسلامية

ثانياً: وظيفة البنوك الإسلامية

ثالثاً: مصادر البنوك الإسلامية

رابعاً: التحديات والرقابة على البنوك الإسلامية

المطلب الثالث: طريقة إعتاد المستندي في البنوك الإسلامية

أولاً: تعريف الإعتاد المستندي

ثانياً: ضوابط شرعية للتعامل بالإعتادات المستندية

ثالثاً: الأطراف المكونة للإعتاد المستندي الإسلامي

رابعاً: أنواع الإعتاد المستندي المطبقة في البنوك الإسلامية

خلاصة

### تمهيد:

يعتبر تمويل التجارة الخارجية أهم العمليات الاقتصادية وأحد أهم النشاطات الرئيسية لأي دولة، تقوم التجارة الخارجية بين الدول عند توفر فائض في الإنتاج لدى دولة ونقصه في دولة أخرى.

قدم الاقتصاد الإسلامي أساليب وأدوات التمويل بداية تقوم على أساس العامل يغير الفائدة التي تعد صورة من صور الربا المحرمة شرعا، فأى دولة لا تستطيع العيش والاكتفاء من دون حصول مبادلات تجارية بينها وبين بقية الدول الأخرى.

أدى ازدهار وتطور نمو المبادلات التجارية إلى ظهور مجموعة ضرورية من الوسائل والتقنيات التي تسهل المعاملات التجارية بين المتعاملين عبر دول العالم.

وسأحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى ماهية تمويل التجارة الخارجية وعمليات تمويلها كما يلي:

**المبحث الأول:** أساسيات حول تمويل التجارة الخارجية.

**المبحث الثاني:** تمويل التجارة الخارجية في الاقتصاد الإسلامي.

## المبحث الأول: أساسيات تمويل التجارة الخارجية:

تؤدي التجارة الخارجية دورا مهما في اقتصاديات جميع الدول، لأنها توفر للدول المحلية ما تحتاجه من السلع والخدمات، ومن هنا سنتطرق إلى ماهية تمويل التجارة الخارجية

### المطلب الأول: ماهية تمويل التجارة الخارجية

من اهم النشاطات الاقتصادية نجد التجارة الخارجية لأنها تعتبر من الركائز الأساسية للتطور الاقتصادي، فهي تمكن كل بلد يمكن الاستفادة بمزايا بلد آخر في سلعة معينة

#### أولاً: تعريف تمويل التجارة الخارجية

قبل التطرق لمفهوم تمويل التجارة الخارجية وأساسيات التمويل

#### 1- تعريف التمويل:

**التعريف الأول:** يعرف التمويل على أنه أحد مجالات المعرفة، تختص به الإدارة العامة وهو ناتج من رغبة الأفراد ومنشآت الأعمال، لتحقيق حد ممكن من الرفاهية<sup>1</sup>.

**التعريف الثاني:** يعرف التمويل على أنه مجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة لتحقيق الأهداف المسطرة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>- فطيمة حاجي: المدخل إلى تمويل التجارة الخارجية، ديوان المطبوعات الجامعية -10 -، 2017، ص 16.

<sup>2</sup>- ميسوني الطيب، بلحاج جمال: دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة بنكية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، السنة الجامعية 2017/2018، ص 20.

## الفصل الثاني ===== تمويل التجارة الخارجية وكيفية تمويلها

**التعريف الثالث:** جاء في القاموس الاقتصادي أنه: " عندما تريد منشأة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها فإنها تضع برنامجا يعتمد على الناحيتين التاليتين:

**ناحية مادية:** حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاز المشروع، ( عدد وطبيعة الأبنية، الآلات، الأشغال، اليد العاملة...).

**ناحية مالية:** تتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية هي التي تسمى بالتمويل<sup>1</sup>.

من خلال التعاريف السابقة للتمويل فهو عملية الحصول على مبلغ من المال وتدبير الاحتياجات المالية من جهات مختلفة البنوك والمؤسسات المالية والشركات والأفراد واستثمارها وتوظيفها في أفضل استخدامات متاحة لها.

**2- تعريف التجارة الخارجية وتمويلها:** للتجارة الخارجية مجموعة من التعاريف تصب أغلبها في نفس المعنى ونذكر منها:

**التعريف الأول:** التجارة الخارجية فرع من فروع علم الاقتصاد يختص بدراسة الصفقات الاقتصادية عبر الحدود الوطنية، فهي تعتبر إحدى الركائز الأساسية في الاقتصاد القومي لجميع بلدان العالم<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - الملتقى الدولي الثاني: التنظيم المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي خميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يوم 05-06 ماي 2009، ص 03.

<sup>2</sup> - خيتاني شيماء، بن قرين نوال: تمويل البنوك الإسلامية للتجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص مالية وإدارة المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، السنة الجامعية: 2016/2017، ص 12.



## الفصل الثاني ===== تمويل التجارة الخارجية وكيفية تمويلها

**التعريف الثالث:** هي عملية التبادل التجاري التي تتم بين الدولة ودول العالم الأخرى وتشمل عملية التبادل هذه السلع المادية، الخدمات، النقود، الأيدي العاملة<sup>1</sup>.

من خلال التعاريف السابقة إن التجارة الخارجية هي عبارة عن مبادلات السلع والخدمات بين الدول المحلية والدول الأجنبية، قد تكون بين حكومات أو منظمات اقتصادية أو بين أفراد يقيمون في وحدات اقتصادية مختلفة.

### ب - تعريف تمويل التجارة الخارجية:

هي نوع من أنواع الأنشطة المالية التي تعتمد على تقديم الدعم المالي المباشر أو غير المباشر للتجارة الخارجية، إذ يعتمد التمويل المالي المباشر على دور البنوك المركزية للدول في تقديم الدعم المالي الكافي لقطاع التجارة الخارجية بصفقتها من المخصصات الأساسية لهذه البنوك، أما التمويل المالي غير المباشر فهو جزء من مساهمته البنوك التجارية العامة وأصحاب رؤوس الأموال في تقديم الدعم المالي للتجارة الخارجية<sup>2</sup>.

### ثانياً: أسباب قيام التجارة الخارجية

يرجع تفسير أسباب قيام التجارة الخارجية إلى الأسباب الآتية:

<sup>1</sup> - شيلالي حكيم، منان منور: صيغ تمويل عمليات التجارة الخارجية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية المؤسسة، قسم العلوم التجارية، جامعة أكلي محند أولحاح، البزيرة، السنة الجامعية: 2014/2015، ص 03.

<sup>2</sup> - تم الاعتماد على موقع الكتروني ، طرق تمويل التجارة الخارجية يوم 20-06-2021، <https://mawd003.com>

1- عدم استطاعة أي دولة تحقيق الاكتفاء الذاتي من كل السلع: أي دولة لا تستطيع الاعتماد على نفسها بشكل كلي نظرا لعدم التوزيع المتكافئ لعناصر الإنتاج بين الدول المختلفة.

2- التخصص الدولي: فالتخصص الدولي في الإنتاج في ظل الحاجات البشرية المتنوعة والمتعددة لا يكون ممكنا إلا في ظل الحاجات البشرية المتنوعة والمتعددة لا يكون ممكنا إلا في ظل التجارة الخارجية لمبادلة الفوائض الإنتاجية فالتخصص والتجارة وجهان لعملة واحدة.

3- اختلاف تكاليف الإنتاج: متوسط التكلفة الكلية للإنتاج في الدول التي تمتلك اقتصاديات الحجم الكبير منخفضة نسبيا بالمقارنة مع أي دول أخرى تنتج بكميات صغيرة وهذا ما يعتبر دافع للتجارة بين هذه الدول نظرا لتفاوت التكاليف بينها.

4- اختلاف ظروف الإنتاج: بعض المناطق ذات مناخ موسمي تصلح للزراعة وهذا ما يحفزها على التخصص بالمنتجات الزراعية واستيراد المنتجات الأخرى التي لا يؤهلها مناخها لإنتاجها.

5- اختلاف الميول والأذواق: كل مستهلك له ميوله وأذواقه في المنتجات والسلع المعروضة أمامه سواء من حيث المنشأ أو السفر<sup>1</sup>.

ثالثا: أهمية التجارة الخارجية: تعد التجارة الخارجية من القطاعات المتميزة والحيوية في أي دولة سواء كانت نامية أو متقدمة وتتمثل أهميتها فيما يلي:

1- وسيلة تلجأ إليها مختلف الدول لرفع رصيدها من العملة الصعبة من أجل زيادة ورفع مستوى الواردات.

<sup>1</sup> - خيتاني شيماء، بن قرين نوال، تمويل بنوك اسلامية للتجارة الخارجية عن طريق اعتماد المستندي، مرجع ذكر سابقا، ص

2- التجارة الخارجية نشاط اقتصادي مشروع في القرآن والسنة النبوية الشريفة والإجماع بقوله تعالى: " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم " <sup>1</sup>.

3- تحقيق أكبر إشباع ممكن من السلع والخدمات، وذلك من خلال الحصول على سلع وخدمات يصعب إنتاجها محليا.

4- تحقيق المكاسب المتوقعة من الحصول على سلع وخدمات بكلفة أقل، مما لو تم إنتاجها محليا <sup>2</sup>.

5- تساعد في زيادة رفاهية البلد عن طريق توسيع مجالات الاستهلاك والاستثمار.

6- تساعد في زيادة رفاهية البلد عن طريق توسيع مجالات الاستهلاك والاستثمار.

7- تعد مؤشرا هاما على قدرة الدولة الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولية وذلك لارتباط هذا المؤشر بالإمكانيات الإنتاجية المتاحة، وقدرة الدولة على التصدير <sup>3</sup>.

### رابعاً: مكونات التجارة الخارجية

تتكون التجارة الخارجية مجموعة من العناصر في أي دولة تم إيجازها فيما يلي:

1- الصادرات: هي عبارة عن السلع المنتجة داخل بلد ما ومستهلكاته خارجه، حيث تكون متعلقة بالسلع

والخدمات من المقيم في البلد إلى غير المقيم خارج البلد، وتكون إما ملموسة أو غير ملموسة.

<sup>1</sup> -سورة المائدة: الآية 05

<sup>2</sup> -فطيمة حاجي، مدخل الى التمويل التجارة الخارجية ن مرجع ذكر سابقا، ص 25.

<sup>3</sup> -زرمي نعيمة: التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى إقتصاد السوق، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص المالية الدولية، جامعة أبي بكر بلقايد، السنة الجامعية 2010/2011، ص 12.

2- الواردات: هي عبارة عن سلع منتجة خارج البلد، ومستهلكة في الداخل عكس الصادرات، يقدمها

غير المقيم في البلد إلى مقيم فيه وتكون إما ملموسة أو غير ملموسة.

3- تجارة الترانزيت: هي عبارة عن عبور البضائع عن إقليم الدولة دون استهلاكها في ذلك الإقليم.

4- نظام القبول المؤقت: هي إجراءات الجمركية يمكن بموجبه إدخال البضائع بشتى أنواعها مع إعفاء

بجميع الرسوم والضرائب<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: عملية تمويل التجارة الخارجية

من أهم الاهتمامات التي تواجه الأعوان والمؤسسات في الميدان الاقتصادي هو ما يعرف بالتمويل، لذا

تم التطرق في هذا المطلب إلى مصادر التمويل وكذا مخاطر التمويل والضمانات البنكية للتمويل.

#### أولاً: مصادر التمويل

يمكن أن نقسم مصادر التمويل إلى ما يلي:

#### 1- من حيث الملكية: تنقسم إلى:

1-1- التمويل من المالكين أنفسهم: وهذا من خلال عدم توزيع الأرباح وزيادة رأس المال، يطلق عليه

بأموال الملكية.

1-2- التمويل غير المالكين ( المقرضين ): قد يكونوا مودعين للمنشأة، أو بنوك أو مؤسسات مالية،

يطلق عليه بأموال الإقتراض.

<sup>1</sup> - خيتاني شيماء، بن قرين نوال، تمويل بنوك اسلامية للتجارة الخارجية عن طريق اعتماد المستندي، مرجع ذكر سابقا ،ص

2- من حيث المدة: ينقسم إلى:

2-1- تمويل طويل الأجل: مثل القروض البنكية، السندات... الخ، تكون مدته أكثر من 10 سنوات.

2-2- تمويل متوسط الأجل: هو ذلك النوع من التمويل حيث يمتد بين سنة و 10 سنوات مثل القروض المصرفية.

2-3- تمويل قصير الأجل: تكون مدة هذا التمويل أقل من سنة مثل القروض البنكية، التمويل التجاري، أذونات الخزينة.

3- من حيث النوع: تنقسم إلى

3-1- تمويل مصرفي: نحصل عليه من خلال البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

3-2- تمويل تجاري: نحصل عليه من خلال التجار

4- من حيث المصدر: ينقسم إلى:

4-1- تمويل داخلي: مصدره المؤسسة نفسها أو مالكيها مثل بيع الأصول أو تأجيرها أو حجز الأرباح.

4-2- تمويل خارجي: مصدره من خارج المؤسسة بعيدة عن مالكيها مثل الاقتراض البنكي، السندات، التمويل التجاري<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - طارق الحاج: مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 21.

ثانيا: التمويل البنكي ومخاطره:

## 1- التمويل البنكي

### 1-1- تعريف البنك:

أ- لغة: كلمة البنك مرادفة لكلمة مصرف وهي المفردة العربية الحية يقال بالعربية: صرف الدنانير أي بدلها بدنانير أو دراهم سواها أو الصرف أو الصيرفي وجمعها صيارفة هو بيع النقود بنقود غيرها، هي حرفة الصراف والمصرف وهي كلمة محدثة وجميعها مصاريف وتعني المؤسسة المالية التي تتعاهى الصراف والمصرف.

ب- إصطلاحا: كلمة بنك أصلها " بنكو " (BANCO) الإيطالية وترجمت إلى الفرنسية (BANQUE) والتي تعني المصطبة التي يجلس عليها أوائل الصيارفة لتحويل العملة، يتم فيها عدة وتبادل العملات، بعد ذلك أصبحت تعني الكلمة المكان الذي توجد به المنضدة

ج- إقتصاديًا: لا يوجد تعريف واحد محدد لمعنى البنك ومن بين التعاريف نجد:

- هو المنشأة التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب أو لأجل ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلفيات.

1-2- أنواع البنوك: إن تنوع البنوك لا تخضع لنفس الأسس ما اقاضى تعدد المصارف حسب الحاجة ومن

ثم صنعت البنوك حسب طبيعة نشاطها كما يلي:

أ- **البنك المركزي:** هو أهم المؤسسات المالية المملوكة من طرف دولة وقد وصف بأنه مركزي لأنه يشمل مركزا محوريا في النظام المصرفي النقدي في الدولة وعليه فإنه يعمل قائد لسوق النقد، ومشرفا ورقيا للبنوك التجارية والسيطرة على شؤون النقد والقرض والوحيد الذي يصدر النقود المتداولة.

ب- **البنوك التجارية:** وردت عدت تعاريف منها:

-يعتبر البنك التجاري مؤسسة مالية غير متخصصة تعمل في السوق النقدي وتطلع أساسا لتلقي الودائع بمختلف أنواعها، كما تتميز عملياتها بشكل خاص بالتعامل بالائتمان قصير الأجل.

ج- **البنوك المتخصصة:** هي بنوك يختص كل منها في نشاط مصرفي معين منها:

- **الصناعة:** هي البنوك التي تهدف إلى تقديم العديد من التسهيلات المباشرة أو غير المباشرة إلى المنشآت الصناعية لفترة متوسطة وطويلة الأجل قد تصل 20 سنة.

- **الزراعة:** تتميز بكونها تقدم خدمات إلى القطاع الزراعي عن طريق شراء البذور، الأسمدة واستئجار الآلات الزراعية والمساهمة في تنمية الثروة الحيوانية.

- **العقارية:** تقدم القروض اللازمة لشراء الأراضي والعقارات المبنية وتمويل عمليات البناء ومعظم القروض التي تمنحها هي طويلة الأجل، تعتمد هذه البنوك في تمويل نشاطها على رؤوس أموالها والقروض طويلة الأجل التي تتحصل عليها.

- **الاستثمار:** هي منشآت مالية كسابقتها، تمنح قروضا لأصحاب المشاريع الاستثمارية.

- **بنوك التجارة الخارجية:** تختص في تمويل التجارة الخارجية عن طريق مختلف صور الائتمان التي تقدمها بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بعمليات المبادلة الثنائية مع الدول المختلفة.

-الأعمال: هي بنوك ذات طبيعة خاصة ليس لها جمهور داخل وخارج، وتقتصر عملياتها

على المساهمة في تمويل وإدارة المنشأة الأخرى عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها.

-منشآت الادخار والتوفير: هي منشآت مالية تتولى تجميع الادخارات الفردية من الأفراد

والمنشآت الخاصة والحكومية على شكل ودائع، ثم إعادة إقراض هذه المدخرات لأجل مختلفة<sup>1</sup>

د - البنوك الإسلامية: هي حديثة النشأة تسعى عن تخلي عن سعر الفائدة أخذًا وإعطاء، فهي تقبل

الودائع تحت الطلب وودائع الادخار والاستثمار طبقاً لمبدأ المشاركة في الربح، كما تقوم بتمويل الغير في

ظل مبدأ المشاركة في الربح أو في ضل أنواع أخرى من التمويل كالمراوحة والمضاربة...<sup>2</sup>.

### مخاطر التمويل البنكي:

1- المخاطر المادية: هي المخاطر التي تتلف بعض السلع المادية التي هي ناتج العمل الذي مولناه، فنحن

في هذه الحالة لا نستطيع أن نسدد المبالغ التي اقترضناها (مولنا أنفسنا بها) مما يلحق بنا خسائر أي

تكاليف إضافية.

2- المخاطر الفنية: هي المخاطر التي تتبع من حقيقة أن مهارة المنتج قد لا يتناسب مع طموح خطته.

ومن أجل ذلك فإن بالرغم من الوسائل المعروفة فإن المنتج قد يفشل في عمل الشيء المرغوب، لأنه غير

مؤهل فنياً، لاستخدام عناصر الإنتاج خاصة التعامل مع الآلات الحديثة.

<sup>1</sup> - شيلالي حكيم، منان منور، صيغ تمويل عمليات التجارة الخارجية للمؤسسات الاقتصادية، مرجع ذكر سابقاً، ص 24-25-

26.

<sup>2</sup> - سيد الهواري: إدارة البنوك، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 1987، ص 4.



وإذا نجح في عمله فإنه قد يستهلك من أجل ذلك موارد أكثر من تلك التي حددها عند وضع الخطة، وبالتالي يلحق بالمنتج خسائر لم تكن في الحسبان.

**3- المخاطر الاقتصادية:** منها خطر انخفاض الطلب على المنتج الذي مولناه، أي عدم الحصول على مردود مالي نسدد من خلاله أقساط التمويل وباقي الالتزامات الأخرى أو من الأسباب هذه المخاطر انخفاض الطلب على السلعة المنتجة أو المنافسة، انخفاض الدخل... الخ.

**4- مخاطر عدم كفاية عرض المواد اللازمة لصنع المنتج المخطط له، وبالتالي قد لا يمكن إنتاجه.**

### ثالثاً: الضمانات البنكية للتمويل

**1- مفهوم الضمانات البنكية:** للحصول على قروض من البنك لا بد من الضمانات البنكية لأنها الوسيلة التي من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها، هذا من جهة ومن أخرى هي أداة لاثبات حتى البنك للحصول على أمواله التي قرضها بالطريقة القانونية.

**2- عموميات حول الضمانات البنكية:** إن اللجوء إلى الضمانات البنكية تكون في مجال التجارة الخارجية وهذا بحث عن ضمان للعمليات التي يقومون بها لأنهم رأوا بأنها تقي ثغرات عقد الكفالة، لأن حماية البنك الضامن وحدها غير كافية بالنسبة لهم، ولضمان هذه الحماية تطورت الضمانات البنكية وفقاً لما يخدم مصالحهم.

**1-2- خطاب الضمان:** هو خطاب يتعهد فيه البنك بأن يدفع عند أول طلب من العميل مبلغ الضمان أو أي جزء منه للمستفيد الصادر لصالحه الضمان، وذلك كتأمين على عملية معينة هي أساس علاقته بين عميل البنك والمستفيد خلال مدة محددة تنتهي بتاريخ انتهاء سيران الضمان، فالعميل وفر على نفسه تقديم تأمين نقدي والبنك استفاد بالعمولة التي يحصل عليها بمجرد مطالبته بذلك.

2-2- تعريف الكفالة: هي تعهد شخص طبيعي أو معنوي بأن يدفع الدين إلى الدائن عوضا عن المدين في حالته عدم وفاء هذا الأخير للدين<sup>1</sup>.

جدول رقم 02: الفرق بين الضمان والكفالة

التعهد	الشخص المتعهد	يطلب	لصالح
الكفالة	الكافل شخص طبيعي معنوي	المدين الرئيسي (المستفيد)	الدائن
الضمان	الضامن البنك	الأمر بالسحب (المصدر)	المستفيد (المستورد)

المصدر: بوكوعة نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم

الاقتصادية، تخصص النقود والمالية، جامعة الجزائر ، دفعة 2012، ص 146.

3- الضمان الاحتياطي: هو من بين الضمانات الشخصية على القروض لهذا يعرف أنه التزام مكتوب من

طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد، أي هو شكل من أشكال الكفالة، فالضمان الاحتياطي

هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى لو كان مانح الضمان غير تاجر.

4- الضمانات الحقيقية: تعرف من خلال موضوع الشيء المقدم للضمان وتتمثل هذه الضمانات في قائمة

واسعة من السلع والتجهيزات العقارية يصعب تحديدها هنا، ويعطي هذه الأشياء على سبيل الرهن

وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك من أجل ضمان استيراد القرض.

<sup>1</sup> - شيلالي حكيم، منان منور، صيغ تمويل عمليات التجارة الخارجية للمؤسسات الاقتصادية، مرجع ذكر سابقا ، ص 32.

5- الضمانات الشخصية: في حالة عدم قدرة المدين بالوفاء بالتزامه في تاريخ الاستحقاق تظهر الضمانات الشخصية على أن يقوم الأشخاص بالتعهد والذي بموجبه يتعهدون بالتسديد، وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا ولكن يتطلب ذلك تدخل طرف ثالث للقيام بدور الضامن والضمانات البنكية هي ضمانات شخصية<sup>1</sup>

#### رابعاً: مبادئ الضمانات البنكية:

من خلال تعريف الضمانات البنكية الدولية يمكن استخلاص مبدئين أساسيين هما:

1- مبدأ استقلالية الضمان: إن الصفة المميزة لغالبية الضمانات المستقلة، يعني استقلالية الضمان عن العقد التجاري ومن جهة أخرى إستقلال الضمان، يعني أن يبقى حيادي بالنسبة لكل الالتزامات التي يمكن أن تنشأ بين المصدر والمستورد خلال الصفة التجارية.

2- مبدأ إلزامية الضمان: هنا يلزم الضمان بدفع مبلغ الضمان عند الطلب من طرف المستفيد واستعمال الضمان يتطلب إثبات نوعين من الضمانات.

1-2- ضمان لأول طلب: يجب أن يحترم المستورد في طلبه تنفيذ إلتزامات وشروط متعلقة بخطاب الضمان وعلى البنك أن ينفذ طلب المستوردين وأن يحكم أو يبدي رأيه على شرعية المطالبة بالضمانات، أي يجب على المستورد أن يكون له الحق في الحصول على مبلغ الضمانات عند أول طلب من طرفه فهي مستحقة السداد وواجبة الدفع عند أول طلب.

2-2- ضمان مستندي: إذ يقوم البنك بدفع قيمة الضمان مباشرة للمستفيد بعد تقديم هذا الأخير للمستندات بحيث تحدد مسبقا في خطاب الضمان، هنا يقدم البنك الضمان التزم نهائي غير قابل للإلغاء

<sup>1</sup> - شيلالي حكيم، منان منور، صيغ تمويل عمليات التجارة الخارجية للمؤسسات الاقتصادية، مرجع ذكر سابقا ، ص 36 .

### المطلب الثالث: وسائل الدفع المستخدمة في التجارة الخارجية.

وسيلة الدفع هي عبارة عن أداة مقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات عند تبادل السلع والخدمات وتسديد الديون، وهي وسائل تسمح بتحويل أموال لكل شخص مهما كان السند المستعمل، ودور البنك هو مشرف خصوصا في إصدار شيكات وتحصيل الأوراق التجارية باسم ولحساب العميل لأنها تعتبر أداة وساطة، فإن وسيلة الدفع تمثل وسيلة قرض لأنها تسمح بتحويل قوة شرائية وتأخذ وسائل الدفع أشكالا عديدة منها.<sup>1</sup>

1- **السند الأمر: " BILLET AORDRE "** عبارة عن ورقة تجارية تحور بين شخصين لاثبات ذمة مالية، والسند هو وثيقة يصدرها المشتري " المكتب " يعد فيها بدفع مبلغ معين بالإطلاع وفي تاريخ لدائنه، أي البائع " المستفيد ".

2- **السفتجة أو الكمبيالة: " LETTRE DE CHANGEOUTRAITE "** هي صك مكتوب وفق شكل قانوني محدد، يتضمن أمرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه الملتمزم بالدفع بأن يدفع مبلغ معين من المال، في تاريخ معين أو قابل للتعيين، لأمر شخص ثالث يسمى المستفيد أو لحاصل الكمبيالة، تقوم بوظيفته الائتمان والوفاء بالديون.

3- **الشيك: " LE CHEQUE "** هو صك مكتوب وفق شكل مصرفي متعارف عليه، يتضمن أمر يطلب فيه (الساحب TIREUR) من البنك (المسحوب عليه TIRE) أن يدفع بمجرد الاطلاع عليه مبلغا محددًا من المال لشخص آخر هو المسحوب له أي المستفيد أو لحامله، ولا يذكر فيه أجل

<sup>1</sup> - فطيمة حاجي، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا، ص 48-49.

الوفاء، حيث يقوم الشيك بنقل وظيفة الأموال والوفاء بالديون، ويشترط في الساحب أن يكون له حساب لدى البنك المسحوب عليه حيث يكون فيه الأموال ما يفضي قيمة الشيك وهو نوعان وهما:

4- شيك المؤسسة: " **LE CHAQUE DE BANQUE** " الساحب يكون الشخصية المعنوية أو

المادية صاحب الحساب

5- شيك البنك: " **LE CHAQUE DE BANQUE** " هو عبارة عن صك مسحوب من طرف بنك

على صناديقه الخاصة أو على بنك آخر، حيث يوفر ضمان بنكي للتحصيل فبمجرد تقديم الشيك يقوم البنك بتغطيته في الحال بخصم المبلغ من حساب زبونه.

6- النقود: تستعمل النقود سواء كانت ورقية أو معدنية لتسديد أسعار السلع والخدمات المستفاد منها

عن قرب أو بعد، إلا أن المتعاملين بهذه وسيلته تهرضوا إلى مجموعته من المخاطر، ولأجل

مواجهته هذه المخاطر في ظل تطور العلاقات التجارية والمالية، تم استخدام وسائل أخرى أكثر تداولاً كالشيك مثلاً... الخ.

7- التحويل: هي العملية التي من خلالها يقوم مصدر الأمر بإصدار أمر بالخصم من حسابه البنكي،

وتموين حساب آخر " المستفيد"، كما أن هذه العمليات تتميز بالسرعة حيث أن التحويل العادي يتم

في نفس اليوم الذي يتم فيه إصدار الأمر وتتم عن طريق إرسال إشعار من البنك المحول إلى بنك

آخر المحول إليه، وذلك عن طريق الهاتف أو البريد أو التلكس<sup>1</sup>.

8- البطاقة البنكية: " **BANK CARD** " هي كل بطاقة تسمح لحاملها بسحب أو بنقل الأموال، ولا

يمكن أن تصدر إلا من طرف هيئة قرض أو مؤسسة مالية، أو مصلحة مرخصة لها بوضع أو

<sup>1</sup> - فطيمة حاجي، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا ، ص 48-49.

إصدار البطاقات كالمصارف، الخزينة العامة، مصالح البريد، وهذه البطاقة هي بطاقة بلاستيكية ومغناطيسية يصدرها البنك لصالح عملائه بدلا من عمل النقود، وتستعمل هذه البطاقة في السحب النقدي من آلات السحب الآلي، وتستخدم أيضا في عمليات شراء السلع والحصول على الخدمات<sup>1</sup>.

### المطلب الرابع: تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي

يستعمل عمليات التمويل لعمليات التجارة الخارجية في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، لتسهيل هذه العمليات والبحث عن أفضل طرق التي تسمح بتوسع التجارة الخارجية والتخفيف من عراقيل التي تواجهها في التجارة، هناك عدة طرق للتمويل ومن بين هذه الطرق الاعتماد المستندي.

#### أولاً: تعريف الاعتماد المستندي

من الناحية الاصطلاحية: يقصد بالاعتماد المستندي ذلك الاعتماد الذي يفتح البنك بناء على طلب عملية أي كانت طريقة التنفيذ، سواء كانت بقبول كمبيالية أو بالوفاء لصالح متعامل الأمر بفتح الاعتماد وهو مضمون بحيازة المستندات الممثلة للبطاقة في الطريق أو معدة للإرسال.

- ويعرف أيضا أن الاعتماد يقصد به القرض، أما المستندي يقصد بها تلك المستندات والوثائق المرتبطة بالعملية التجارية الممولة عن طريق هذا القرض<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - فطيمة حاجي، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا ، ص 51.

<sup>2</sup> - فراح كاسية، كيشو سامية: الاعتماد المستندي كتقنية دفع، تمويل وضمان للتجارة الخارجية، مذكرة شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاديات المدينة والبنوك، جامعة آكلي محند أولحاج، البويرة، السنة الجامعية 2013/2014، ص

ثانيا: أهمية الاقتصاد المستندي

يستعمل الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، وبحكم أنه معترف به عالميا، ومضمونا قانونيا فإنه يمكن استخدامه في التعاملات التجارية مع كل بلدان العالم تقريبا، بما يحفظ مصلحة هؤلاء الأطراف جميعا من مصدريين ومستوردين.

1- بالنسب للمصدر: تتمثل فيما يلي:

- يكون لديه الضمان بأنه سوف يقبض قيمة البضائع التي يكون قد تعاقد على تصديرها، وذلك عند تقديم وثائق الشحن البضاعة إلى البنك الذي يكون قد أشعره بورود الاعتماد.
- قد يحصل المصدر على قيمة البضاعة مقدما دون أن يقوم بتصديرها للخارج.
- يفرز التدفقات النقدية لديه، وخصوصا إذا قام البنك بالخصم.

2- بالنسبة للمستورد: تتمثل هذه الأهمية فيما يلي:

- إن دخول البنك كطرف في الاعتماد المستندي يعد تأكيدا على مطابقتها السلع المستوردة، كما هو وارد بالمستندات.
- يضمن أن البنك الفاتح للاعتماد لن يدفع قيمة البضاعة المتعاقدة على استيرادها إلا بتقديم وثائق الشحن البضاعة بشكل مستكمل للشروط الواردة في الاعتماد المستندي المفتوح لديه.
- تمكن المستورد من التصرف في البضاعة وحصول على ثمنها عندما يسلم له البنك المستندات حتى رغم عدم وصول البضاعة إلى ميناء الشحن.

- يحافظ على السيولة النقدية للمستورد نظرا لانعدام الحاجة لدفع تأمين أو تسديد القيمة مقدما<sup>1</sup>.

### 3- بالنسبة للبنوك:

- يعتبر الاعتماد المستندي من أحد وظائف البنوك التجارية وتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية، فهو يعمل قدر الإمكان على جلب أكبر العدد من المتعاملين في هذا الميدان لأنه مصدر لدخله وأرباحه.

- تستفيد البنوك من الاعتماد المستندي بعمولته فتح الاعتماد وتنفيذه بفوائد المبالغ التي تدفعها من تاريخ دفعها إلى البائع (المصدر) لغاية تاريخ استيفائها واستردادها من العميل.

4- بالنسبة للتجارة الخارجية: المساعدة على انتشارها بسهولة خاصة، كما أنها تسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تعيق انتشار هذه التجارة، فالبنوك تقوم بدور الوسيط بين المصدر والمستورد الذي يثق به، كما أنها تسهل عملية قبض ثمن البضاعة حال شحنها، بينما لا يدفع المستورد الثمن إلا في حالة استلامه الوثائق الخاصة بهذه البضاعة<sup>2</sup>.

ثالثا: فوائد الاعتماد المستندي: يعتبر الاعتماد المستندي من أهم التقنيات المستخدمة في تمويل التجارة الخارجية الأمر الذي يحصل له مجموعة من الفوائد كما يلي:

<sup>1</sup>- فطيمة حاجي، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا ، ص 62-63.

<sup>2</sup>- شيلالي حكيم، منان منور، صيغ تمويل عمليات التجارة الخارجية ، مرجع ذكر سابقا، ص 49-50



1- الفوائد كالخدمة:

- تلبية الاحتياجات التمويلية لكل من البائع والمشتري عن طريق وضع مركز البنك الائتماني رهن إشارة الطرفين.
- التقليل من بعض مخاطر صرف العملات والمخاطر السياسية
- معترف بها عالميا ومضمونة قانونيا.
- يمكن استخدامها في التعاملات التجارية مع كل بلدان العالم تقريبا.

2- الفوائد التي تعود على المستورد:

- تحافظ على السيولة النقدية
- تدعم طلب موردك الحصول على القرض الائتماني من البنك.
- توسيع من قائمة الموردين الذين يتعامل معهم المستورد.
- وسيلة سريعة ومريحة لتسديد قيمة البضائع حتى أنها تشجع البائعين على تقديم خصومات مغرية للمشتريين بهذه الطريقة.

3- الفوائد التي تعود على المصدر

- تضاعف من صادرات ومبيعات، بينما تقلل من المخاطر المالية.
- تقلل أو تلغي مخاطر الائتمان التجاري نظرا أن الدفع مضمون من قبل البنك.

- تضمن الحصول على ثمن البضاعة، ففي حالة عدم قيام المشتري فإن البنك مصدر خطاب الاعتماد ملزم بالدفع.

- توفر ضمان أكبر المدفعة إذا قام البنك بالتأكد<sup>1</sup>.

### رابعاً: أنواع الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية

لاستعمال الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية هناك عدة أنواع تتمثل فيما يلي:

1- اعتماد قابل للإلغاء: يمكن لأي طرف أن يلغيه أو يعدل فسي شروطه في أي وقت خلال سريانه، كما أنه يمنح ميزات كبيرة للمستورد فيمكنه من الانسحاب من التزامه.

2- اعتماد غير قابل للإلغاء: لا يستطيع أي طرف إلغائه أو تعديله في شروط.

3- اعتماد غير المعزز: بموجبه ينحصر دور البنك المراسل للاعتماد في عملية الوساطة دون التزام بالدفع للمصدر، إلا بعد استلام الدفعة من المشتري، يكون بنك المشتري هو وحده المسؤول عن سداد مستحقات المصدر.

4- اعتماد معزز: يقوم البنك المراسل بالإضافة إلى تعزيزه على الاعتماد بأن يدفع فوراً للمستفيد قيمة الصفقة عند التقديم مستندات الشحن، أي إضافة ضمانه على ضمانة البنك المشتري، وهو غير قابل للإلغاء.

<sup>1</sup>- خيشاني شيماء، بن قرين نوال تمويل البنوك الإسلامية للتجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي مرجع ذكر سابقاً، ص

5- **الاعتماد المنجز:** وهو عبارة عن الاعتمادات التي يكون الدفع فيها بالطلاع مقابل تقديم المستندات المطلوبة وهو أكثر الاعتمادات شيوعا.

6- **اعتماد القبول أو الدفع لأجل:** ينص فيها بالدفع بموجبه كمبيالات تستحق الدفع بعد فترة يتفق عليها الطرفين " المصدر والمستورد " وهي المهلة أو التسهيلات يمنحها المصدر للمستورد، في هذه الحالة يصدر البنك لصالح البائع.


7- **اعتماد الدفعات:** يتم التعامل بها في بعض الصفقات التجارية الدولية ذات القيمة الكبيرة، أو في حالة استيراد بضائع يحتاج تصنيفها فترات طويلة، يقوم البنك بدفع جزء من قيمة الاعتماد بناء على طلب من البنك مصدر الاعتماد.

8- **الاعتماد المغطى وغير المغطى:** هو الاعتماد الذي يحصل فيه البنك على جزء من قيمته أو قيمته كاملة، مع الأجر كضمان لما يقوم بدفعه إلى المستفيد، البنك هو الذي يقوم بفتح الاعتماد غير المغطى دون أن يحصل من الطالب على ضمان له.

9- **الاعتماد البرقي والاعتماد الخطابي:** إذا كانت وسيلة التبليغ عبارة عن البرقية العادية فإن الاعتماد يكون برقيا، أما إذا كان خطابيا مرسلا بالبريد كان اعتمادا خطابيا، وتستخدم طريقة ابراق الاعتماد في حالات الاستعجال على طلب الأمر، حيث يحتاج البنك إلى تعزيز كتابي لاحق لأنه البرقية لا تحمل توقيع البنك فاتح الاعتماد<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - حاجي فطيمة، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية ، مرجع ذكر سابقا، ص 63-64-65.

شكل رقم 01: شكل توضيحي لأنواع الاعتماد المستندي




**المصدر:** إعداد الطالبة تم اعتماد على كتاب حاجي فطيمة، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية مرجع سابق

**خامسا: خطوات تنفيذ الاعتماد المستندي:** يتقدم المستورد إلى بنكه طالبا فتح الاعتماد المستندي بعد ذلك يقوم بنك المستورد بإصدار الاعتماد ويرسل خطاب الاعتماد المستندي إلى المصدر مباشرة متضمنا الإخطار بحقوق والتزامات كل من البنك المصدر للاعتماد والمستفيد من الاعتماد، ثم يقوم المصدر بشحن السلعة، مع تقديم المستندات المطلوبة في خطاب الاعتماد إلى البنك الذي يتولى فحصها وقبولها إن كانت مطابقتها، ويدفع البنك حينئذ المبلغ الوارد في الخطاب أو يقبل الكمبيالة أو يخصمها بحسب المنصوص عليه في الخطاب، وبعد ذلك ينقل البنك هذه المستندات إلى المستورد الذي يرد إليه ما دفعه بالإضافة إلى المصاريف إذا لم يكن قد عجلت له هذه المبالغ، ويستطيع المشتري عن طريق هذه المستندات تسلم السلعة<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - حاجي فطيمة، مدخل الى تمويل التجارة الخارجية ، مرجع ذكر سابقا ، ص 67.

شكل رقم 02: خطوات تنفيذ الاعتماد المستندي



المصدر: تم الاعتماد على مذكرة رباح محمد، عقاب فاتح، الاعتماد المستندي كأداة بنكية لتمويل التجارة الخارجية.

تتم سير عملية فتح الاعتماد المستندي وفق المراحل التالية:

- 1- الاتفاق على شروط التسليم والدفع والنوع الاعتماد في شكل عقد تجاري ما بين المصدر والمستورد.
- 2- تقديم المستورد طلب فتح الاعتماد لصالح المصدر إلى البنك المراد التعامل به
- 3- إشعار البنك فاتح الاعتماد بعد الموافقة على فتح الاعتماد لصالح المصدر بنك المصدر.
- 4- إشعار بنك المصدر المصدر (المستفيد) بفتح الاعتماد لصالحه<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - رباح محمد، عقاب فاتح: الاعتماد المستندي كأداة بنكية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية: تخصص: إقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، السنة الجامعية 2014/2015، ص 102.

## المبحث الثاني: تمويل التجارة الخارجية بطرق إسلامية:

لتمويل التجارة الخارجية داخل المجتمع الإسلامي، هناك وسيط بينهم ألا وهو البنك الإسلامي، هذا من خلال اعتمادها على مبادئ الشريعة الإسلامية في عملياتها حسب طبيعة النشاط الاقتصادي، قبل تعرف على البنوك الإسلامية سنتعرف على التجارة الخارجية من نظر الإسلامي وأدلة مشروعيتها التجارية.

### المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب بل في جميع بقاع العالم، مقدمة بذلك فكريا اقتصاديا ذو طبيعة خاصة، ما يدفعنا الى تقديم مجموعة من التعاريف الخاصة بالبنوك الإسلامية في تمويل التجارة الخارجية.

**أولاً: التجارة الخارجية في الفقه الإسلامي:** من أهم النشاطات التي تعتمد في تمويلها على البنوك، نجد قطاع التجارة الخارجية إذ نجد أن البنوك أصبحت تلعب دورا هاما، بل أصبحت تعد حجر الزاوية في إتمام الصفقات التجارية الدولية، وذلك بالنظر للدور الذي تلعبه البنوك في منح الثقة بين الأطراف العملية التجارية باعتبارهم أن أطراف العملية التجارية لا يعرفون بعضهم، بحكم بعد المسافة، كما أن البنوك أصبحت في إقتصاديات الدول أداة فعالة لمراقبة النشاطات الدولية، البنوك الإسلامية أيضا معنية بهذه الخدمة.

### ثانيا: أدلة مشروعية التجارة الخارجية

التجارة الخارجية عبارة عن نشاط اقتصادي ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنة والإجماع.

1- **الكتاب:** هناك آيات كثيرة تدل على مشروعية التجارة الخارجية نذكر منها:

## الفصل الثاني ===== تمويل التجارة الخارجية وكيفية تمويلها

قال الله تعالى: "قَالُوا إِنَّا تَبِعُوا نِعْمَةً أُنزِلَتْ مِنَّا فَتَمْنَوْا فِيهَا أُولَئِكَ نَدْعُو الْكَاذِبِينَ هَيْمٌ عَلَّامٌ وَنُورٌ" <sup>1</sup>.

وقال أيضاً: "ذَلِذَاتُ الْمُؤْمِنِينَ لَافِيحَةٌ وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بِأَمْوَالِهِمْ إِلَىٰ مَقَدِّمَيْهِمْ لِيُزِيلُوا عَنْهُمْ الْحَبْلَ الَّذِي فِي بَيْنِهِمْ وَيُخَيِّطُوا لَهُمْ حُبْلًا رَافِعًا وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بِأَمْوَالِهِمْ إِلَىٰ مَقَدِّمَيْهِمْ لِيُزِيلُوا عَنْهُمْ الْحَبْلَ الَّذِي فِي بَيْنِهِمْ وَيُخَيِّطُوا لَهُمْ حُبْلًا رَافِعًا" <sup>2</sup>.

ولو شك أن الضرب أو الانتشار في الأرض جاء في القرآن مطلقاً غير مقيد عام غير مخصص، فيشمل أي أرض ولو كانت خارج دار الإسلام، فهو ينطبق على التجارة الخارجية.

رحلة الشتاء والصيف التي تحدث عنها القرآن الكريم في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا جَعَلْنَا لَكُمُ الْفَيْءَ الَّذِي كُنتُم تُكْسِبُونَ" <sup>3</sup>.

وهو ما يدل على إقرار القرآن الكريم لفكرة التبادل السلع والخدمات بين الدول

2- من السنة: يوجد الكثير من الأدلة عبارة عن الأحاديث تدل على مشروعية التجارة منها عموم الأحاديث الداعية إلى الاشتغال بالتجارة دون تفريق بين التجارة الداخلية أو الخارجية كقوله ﷺ: "عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق"

فكان ذلك إقرار التجارة الخارجية بين الدول الإسلامية وغيرها من الدول تطبيقاً لمبدأ المعامل بالمثل

<sup>1</sup> - سورة القصص: الآية 57.

<sup>2</sup> - سورة نساء: الآية 101.

<sup>3</sup> - سورة قريش.

3- الإجماع: وردت آثار كبيرة تدل على أن عمر رضي الله عنه هو أول من أقر العشور ولم ينكر عليه أحد من الصحابة، فيكون تشريعها من قبيل التشريع السكوتي لأن الصحابة لا يسكتون على شيء غير مشروع حرصا على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية فكان ذلك دليلا على مشروعية التجارة الدولية<sup>1</sup>.

### ثالثا: مفاهيم البنوك الإسلامية:

1- تعريف البنوك الإسلامية: عبارة عن المؤسسة المالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة.

1- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.

رابعا: أهداف البنوك الإسلامية: هناك مجموعة من الأهداف تسعى إليها البنوك الإسلامية إلى تحقيقها، وهذه الأهداف تنبع من كون أن البنك ممثلا عن أصحابه، رب مال بحاجة إلى تحقيق عائد على أمواله، ومن كون البنك مضاربا عاملا في أموال المودعين لديه إلا أنه يسعى لتحقيق عائد من عمله وعلى أموالهم، وبما أنه متخصص في النشاطات والاعمال المالية المصرفية المختلفة، يمكن إجمال هذه الأهداف بثلاثة:

1- تحقيق الربح: هو من أهم الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها لأنها مقياس استمراريته وبقائه وهذا الربح ليس فقط للبنك نفسه وإنما أيضا للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في البنك.

<sup>1</sup> - خيتاني شيماء، بن قرين نوال، تمويل البنوك الإسلامية للتجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي، مرجع ذكر سابقا، ص 18.



2- الحكمة والأمان في التصرف بالمال: ذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف.

3- الاستمرارية والنمو: تنمية الموارد الذاتية للبنك من خلال رفع رأس المال والأرباح المحتجزة والاحتياطات، بالإضافة إلى تنمية الموارد الخارجية باستقطاب المدخرات وتوظيفها<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية ووظائفه ومصادر البنوك

بما أن البنوك الإسلامية هي احد من انواع بنوك وهي نوع من حد ذاته، إلا ان نشاط البنوك الإسلامية ازدادت بحجم معاملتها الذي ادى الى ضرورة تخصصها في نشاطات اقتصادية معينة.

أولاً: أنواع البنوك الإسلامية: بما أن البنوك الإسلامية أحد من أنواع البنوك، إلا أن امتداد نشاط البنوك الإسلامية وزيادة حجم معاملاتها، أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة وبذاتها، وهناك عدة أنواع من البنوك الإسلامية منها:

1- بنوك إسلامية دولية النشاط: هو النوع من البنوك الإسلامية تتسع دائرة نشاطها، حيث تمتد حتى خارج النطاق المحلي.

2- بنوك إسلامية محلية النشاط: هو عبارة عن النوع من البنوك الإسلامية يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها والتي تمارس فيها نشاطها، ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق الجغرافي المحلي.

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص 113-114.

3- بنوك إسلامية صناعية: تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية خاصة عندما يمتلك البنك

الإسلامي مجموعة من الخبرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الاستثمار.

4- بنوك إسلامية زراعية: هي البنوك يغلب على توظيفها اتجاهها للنشاط الزراعي.

5- بنوك الادخار والاستثمار الإسلامية: هي البنوك الإسلامية تقتصر إليها فعلا الدول الإسلامية، تعمل على

نطاقين نطاق تعمل على جمع المدخرات من صغار المدخرين وكبارهم، ونطاق آخر يقوم بعملية توظيف

الأموال التي سبق الحصول عليها من بنوك الادخار وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاقتصادي مختلف

6- بنوك التجارة الخارجية الإسلامية: هي من أهم البنوك التي تحتاجها الدول الإسلامية، ليس فقط من

أجل تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين هذه الدول بل أيضا لإيجاد الوسائل والأدوات المصرفية الإسلامية

تساعد على تحقيق ذلك الهدف.

7- بنوك إسلامية تجارية: تتخصص في التمويل النشاط التجاري، تمويل رأس المال العامل أساسي للتجارة

بصفة خاصة وفق الأساليب الإسلامية القويمة وفقا للأدوات الإسلامية<sup>1</sup>.

ثانيا: وظيفة البنوك الإسلامية: وظائف البنوك الإسلامية ببساطة شديدة هي نفسها وظائف البنوك عموما

ولكن بدون ربا.

ومن المعلوم أن وظائف البنوك عموما تقديم الخدمات للمتعاملين معها في أوجه النشاط إلا أنها تختلف

عن البنوك التقليدية في مصادر تمويلها.

1- قبول ودائع بعيدا عن الفائدة: من أهم هذه الودائع نجد:

<sup>1</sup> - بن جبل عبد المالك، دور البنوك الإسلامية في تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا، ص 06.

- 1-1- ودائع تحت الطلب: يتم من خلال هذه الودائع استعمال الشيكات.
- 1-2- ودائع الاستثمارية: عبارة عن الودائع يتم فيها المودع بإيداع مبلغ من المال لديه لمدة زمنية معينة سنة أو أكثر مقابل أن يشارك في الأرباح والخسائر ناجمة عن العمليات الاستثمارية.
- 1-3- الودائع الادخار: عبارة عن ودائع صغيرة تودع في البنك بفرض استثمارها مع حرية التمتع بسحبها عند الطلب، كما أنها تستعمل في التمويل الأنشطة غير الائتمانية.
- 2- إصدار سندات المقارضة: هناك سندات المقارضة عبارة عن وثائق محددة بالقيمة صادرة عن البنك بأسماء من يكتبون بها مقابل دفع القيمة المحرر بها، ومن هنا يوجد أنواع سندات كما يلي:
  - 1-2- سندات المقارضة المشتركة: عبارة عن وثائق محددة القيمة وصادرة عن البنك بأسماء من يكتبون بها مقابل الدفع القيمة المحررة على أساس المشاركة في ناتج الأرباح سنويا، وهذا يكون حسب شروط خاصة بكل إصدار.
  - 2-2- سندات المقارضة المخصصة: تختلف عن سندات المقارضة المشتركة لأنها مربوطة بالمشروع بعينة أو غرض معين ويتم تصنيفها على حسب الأعمال أو المشاريع ممولة من أموال هذا الإصدار في كل حالة، حيث يحدد لها نسبة إيرادات المشروع الصافية المستثمرة فيها من قبل مجلس الإدارة للبنك.
- 3- استثمار أموال البنك: تشكل وظيفة الائتمانية المقابلة لقبول الودائع التي تستثمر في مشاريع تتوافق مع الأحكام الشرعية الإسلامية.
- 4- تأدية الخدمات البنكية بصفة عامة: تتمثل فيما يلي:

- عمليات تحصيل الشبكات عن طريق المقاصة
- إجراء حولات بأنواعها وبيع وشراء العملات الأجنبية
- إصدار خطابات الضمان والكفالات
- إصدار الاعتمادات المستندية
- قبول الكمبيالات وضمان البنك لعملائها لتسهيل التزاماتهم.
- تقديم القروض وإدارة صناديق الزكاة<sup>1</sup>.

ثالثاً مصادر البنوك الإسلامية: ينقسم مصادر البنوك الإسلامية إلى المصدرين هما:

#### 1- مصادر داخلية: منها:

- **رأس المال:** يعد رأس المال بالنسبة للبنوك بمثابة تأمين لامتناس الخسائر المتوقعة والتي يمكن حدوثها بالمستقبل بالإضافة إلى اعتباره بمثابة الأمان والحماية والثقة بالنسبة للمودعين.
  - **الاحتياطات:** عبارة عن المبالغ يتم تجنبها من أرباح البنك في شك احتياطي قانوني أو اختيارية خاصة وذلك بهدف عدم المركز المالي للبنك.
- تقوم البنوك الإسلامية بتكوين الاحتياطات المختلفة اللازمة لدعم مراكزها المالية ومحافظة على سلامة رأسمالها وعلى ثبات قيمة ودائعها وموازية أرباحها.

<sup>1</sup> - بن جبل عبد المالك، دور البنوك الإسلامية في تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقاً، ص 07-08.

• الأرباح الغير الموزعة: عبارة عن الأرباح يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك لدعم المركز المالي للبنك واحتفاظ البنك الإسلامي ببعض الأرباح لا يتعارض مع أحكام الشريعة ويعمل مضاربا بأموال المودعين ومن ثم يمكنه تجنب جزء معيناً من الأرباح لمواجهة ما قد يطرأ على البنك من ظروف غير عادية.

### 2- مصادر خارجية : تتمثل في:

• الحسابات الجارية: عبارة عن المبالغ يودعها أصحابها تحت الطلب حيث يستطيع المودع ان يسحب جزء من حسابه وله أن يسحبه كاملاً في أي وقت إما نقداً أو عن طريق شبكات أوامر التحويلات المصرفية لعملاء آخرين ويحق للبنك الإسلامي أن يستمر هذه الحسابات الجارية ويكون حكمها حكم القرض الحسن، يتحمل البنك الإسلامي نتيجة أعماله من ربح أو خسارة.

• الحسابات الاستثمار: عقد مضاربة بين البنك والعميل المودع إذ أن هذا الأخير يعتبر بمقتضى عقد المضاربة الشرعية رب المال والبنك بمثابة المضاربة ولا يضمن البنك الوديعة الاستثمارية ولا أرباحها إلا في حالة مخالفة شروط العقد أو حالة التعدي والتقصير من طرف البنك وتنقسم الودائع الاستثمارية إلى نوعين:

1- الإيداع بالتفويض: يخول المودع صاحب الحساب الاستثماري البنك استثمار هذا المبلغ في أي مشروع يراه مناسب ويكون هذا الحساب لأجل مختلفة ولا يجوز لصاحب هذه الوديعة أن يقوم بسحبها أو سحب جزء منها قبل نهاية المدة المحددة لذلك.

2- الإيداع دون التفويض: يختار المودع مشروعاً من المشاريع التي يريد أن يستثمر أمواله فيه وله أن يحدد المدة وفي هذا النوع من الاستثمار يستحق العميل نسبة من الأرباح في المشروع الذي اختاره فقط.

3- **الودائع الادخارية:** هو تشجيع صغار المودعين على الادخار وهي ودائع تتميز بصغر مبالغها وزيادة عدد المودعين لذلك تسعى البنوك لاجتذاب فائض المدخرات من الأفراد وصغار العملاء وتتمثل أهمية هذه الودائع في إمكانية توظيفها في مجالات طويلة ومتوسطة الأجل، تتميز بأنها يتم فيها استثمارها على أساس المضاربة المطلقة من جانب البنك وبأن البنك يفوض باستثمارها ويضع حداً أدنى للرصيد للمشاركة في الأرباح<sup>1</sup>.

### رابعاً: التحديات والرقابة البنوك الإسلامية:

1- **التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية:** رغم تطور وانتشار الذي تعرفه البنوك الإسلامية ومسايرتها للتطورات الحديثة في المعاملات المالية والمعرفية في ظل المنافسة الشديدة التي تفرضها العولمة إلا أنها تواجه عدة تحديات منها:

أ/ **عدم وجود سوق مالي إسلامي:** إن البنوك الإسلامية تعاني من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع به الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية من قدرة تحويل استحقاقات موارد الأموال قصيرة الأجل كما أنها لا تمتلك أدوات تمكنها من استقطاب موارد أموال.

ب/ **تأخر المدنيين عن السداد:** تعد هذه المشكلة من أكبر المشاكل التي تواجه البنوك الإسلامية لأنها تشكل عائقاً أمام حركة هذه البنوك وذلك لأن المدنيين يتماطل في تسديد ديونه اتجاه البنك الإسلامي نظراً لعلمه وتأكد أنه هذه البنوك ا تضيف فوائد على مديونية عملائها إضافة إلى أن البنك لا يمكنه دفع الدعوى لأنه يمكن أن يطول فيها النظر لسنوات عديدة.

<sup>1</sup> - بحث حول البنوك الإسلامية، تم الاعتماد على موقع الكتروني يوم 23-06-2021: <https://www.eshamel.org>

- تعدد الآراء الفقهية: لقد تباينت الآراء التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية بالنسبة للمعاملات المصرفية الواحدة وأصبح المسلمون يشكون اختلاف الفتاوى التي وصلت إلى حد التضارب والتناقض أحياناً.

- عدم الكفاية الحماية القانونية: تواجه البنوك الإسلامية مشاكل في هيكل الضريبي والسياسة المالية في الدول التي تعمل فيها حيث تفرض ضرائب مالية على عوائد الاستثمار، كما أنها تخضع لرقابة المصرفية بصورة تلقائية، يؤدي إلى إخراج تلك البنوك عن طبيعتها وأساسيات العمل بها واحدة بعد الأخرى اضطرارياً أو تناسب مع متطلبات هذه الرقابة مما يجعلها في وضع المخالف لأنظمتها تأسيسية في بعض الأحيان وهذا يضعف صورتها لدى المتعاقدين معها<sup>1</sup>.

### 2- الرقابة على البنوك الإسلامية: منها

أ- الرقابة الشرعية: هي هيئة مستقلة متخصصة دائمة تتولى فحص وتحليل مختلف الاحتمال والأنشطة في جميع مراحلها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وكذا لتتحقق من مدى تنفيذ الفتاوى والأحكام الشرعية وإيجاد بدائل والصيغ المشروعة المناسبة لما هو غير مشروع.

ب- رقابة البنك المركزي: إن معايير الرقابة التي يستعملها البنك المركزي لمراقبة نشاط البنوك والمحافظة على سلامة الجهاز المصرفي باعتباره بنك البنوك لا يتم تطبيقها كلها على البنوك الإسلامية وذلك لأن بعض هذه السياسات تتنافى مع طبيعة المعاملات في هذه البنوك<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - بحث حول البنوك الإسلامية، تم الاعتماد على موقع الكتروني يوم 23-06-2021: <https://www.eshamel.org>

<sup>2</sup> - بحث حول البنوك الإسلامية، تم الاعتماد على موقع الكتروني يوم 23-06-2021: <https://www.eshamel.org>

### المطلب الثالث: طريقة اعتماد المستندي في البنوك الإسلامية

إن الاعتماد المستندي من أهم الخدمات المصرفية تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها عند استيراد والتصدير لتأكيد والضمان لحقوق الأطراف المشتركة في هذه العمليات.

#### أولاً: تعريف الاعتماد المستندي

هو تعهد كتابي من البنك المصدر يسلم للبائع بناء على طلب المشتري مطابقاً لتعليماته، في حدود مبلغ محدد في أثناء فترة معينة شريطة تسليم مستندات البضاعة مطابقة للتعليمات.

هناك المستندات البضاعة المصدرة متمثلة في:

- سندات شحن البضاعة في الميعاد المتفق عليه.
- وثيقة تأمين تغطي جميع الأخطار المنصوص عليها في الاعتماد.
- الفاتورة تطابق الوارد في الاعتماد مطابقة تامة دون التعميم
- شهادة المنشأ

#### ثانياً: الضوابط الشرعية للتعامل بالاعتمادات المستندية

يوجد من الضوابط الشرعية للتعامل بالاعتمادات المستندية فيما يلي:

- لا يجوز أن يتقاضى البنك عمولة عن فتح الاعتماد في اعتماد المرابحة لأنه يفتح الاعتماد لنفسه.
- يجوز أن يتقاضى البنك عمولته عن فتح الاعتماد في المضاربة والمشاركة.
- يجوز وضع جدول عمولات لفتح الاعتماد متفاوتة المقدار.



- لا يجوز تقاضي عمولة لفتح الاعتماد على أساس مدة الاعتماد.
- لا يجوز تقاضي عمولة بنسبة مئوية في حالة تعزيز الاعتماد الصادر عن بنك آخر.
- لا يجوز للبنك إجراء تداول للمستندات مؤجلة الدفع أو الكمبيالات القبول بأقل من قيمتها الاسمية قبل تاريخ استحقاق الدفع الوارد فيها.

### ثالثا: الأطراف المكونة للاعتماد المستندي الإسلامي

يوجد ثلاث أطراف أساسية تشترك في الاعتماد المستندي، كما يوجد طرف آخر وهو طرف رابع يمثل البنك يقدم المشورة أو التأكيد أو التعزيز وفيما يلي تعريف بكل طرف كما يلي:

- 1- **المشتري:** وهو طرف يطلب من مصرفه (بنكه) بفتح الاعتماد، حسب شروط محددة في طلبه.
- 2- **البنك الفاتح الاعتماد:** عبارة عن البنك يقدم إليه المشتري طلب فتح الاعتماد، يقوم بدراسة الطلب وفي حالة الموافقة عيه وموافقة المشتري على شروط البنك، يقوم بفتح الاعتماد ويرسله إما لمستفيد مباشرة في حالة الاعتماد البسيط، أو إلى أحد مراسليه في بلد البائع في حالة مشاركته بنك ثاني في عملية الاعتماد المستندي

- 3- **المصدر:** عبارة عن طرف الذي يفتح الاعتماد المستندي لصالحه بصفته مصدر البضاعة أو الخدمة.
- 4- **البنك المعزز (المرسل):** يقوم البنك بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد المستندي كما هو الغالب وقد يضيف هذا البنك المراسل تعزيزه إلى الاعتماد، فيصبح ملتزما بالالتزام الذي يلتزم به البنك المصدر.

رابعا: أنواع الاعتماد المستندي المطبقة في البنوك الإسلامية وكيفية سيرها


إن أسلوب تطبيق الاعتماد المستندي في العديد من البنوك الإسلامية حسب حالاته المختلفة كما يلي:

1- الاعتماد المستندي عن طريق التمويل الذاتي (الوكالة)

وفق هذه العمليات إن العمليات إن العميل ليس له أية تسهيلات مصرفية، حيث تغطي فيه قيمة الاعتماد كلياً من طرف العميل، أي فاتح الاعتماد لدى البنك الذي يقوم بدفع القيمة بنفسه من موارده الخاصة أو الذاتية للمصدر، والبنك الإسلامي يلعب دور الوسيط بالإضافة إلى توليد إجراءات سير الاعتماد قبل وبعد ورود المستندات، على أن يتقاضى من المستورد الأجر والعمولات وجميع المصاريف بصفتها وكيلاً بالأجر<sup>1</sup>.

و الشكل الموالي يوضح عملية سير اعتماد المستندي عن طريق التمويل الذاتي

الشكل رقم 03: مخطط سير عملية اعتماد الوكالة في البنوك الإسلامية  
1 عقد البيع



المصدر: عزالدين خوجة، الاعتماد المستندي، برنامج الخدمات المعرفية، ط 1، بدون دار وتاريخ نشر، ص

<sup>1</sup> - فطيمة حاجي، مدخل إلى تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقاً، ص 66.

2- الاعتماد المستندي عن طريق التمويل بالمشاركة:

يفتح الاعتماد بتمويل جزئي من طرف العميل على أن يدفع البنك الإسلامي الباقي فيدخل بذلك شريكا في رأس المال، على أساس أن العميل مساهم بجزء من رأس المال زائدا العمل، ويكون الربح حسب ما هو متفق عليه، وفي حالة الخسارة ستوزع بينهما حسب نسبة مساهمة كل طرف<sup>1</sup>.

3- الاعتماد المستندي عن طريق التمويل بالمرابحة:


يقوم فيه البنك الإسلامي بالتغطية الكاملة للاعتماد بعد تفقد الفواتير والتأكد من سلامة المركز المالي للعميل، ثم يوقع الطرفان " عقد وعد بالشراء " يتعهد فيه المستورد بشراء البضاعة حال وصولها مطابقة للمواصفات المعلنة في الاعتماد، مع علمه بمبلغ الشراء ونسبة الربح، ويكون الربح حسب ما هو عليه بنسبة مئوية شائعة بين البنك الإسلامي وبين العميل فاتح الاعتماد، وفي حالة الخسارة فالبنك الإسلامي هو الذي يتحملها عليه على عاتقه.

- إذا كان الاعتماد ممولا بالكامل من قبل البنك ففي هذه الحالة تكون العملية بالنسبة للمستورد مرابحة، أي أن المصرف يقوم باستيراد السلعة باسمه ليعيد بيعها إلى العميل وبالتالي فإن ملكية البضاعة تكون ملكية ضمان وليست ملكية ارتهان كما هو عليه في البنوك التقليدية.

يمكن توضيح كيفية سيره من أنواع الاعتمادات المستندية المطبقة في البنوك الإسلامية كالتالي:

<sup>1</sup> - فطيمة حاجي، مدخل إلى تمويل التجارة الخارجية، مرجع ذكر سابقا ، ص 66.

الشكل رقم 04 : مخطط سير عملية اعتماد المرابحة في البنوك الإسلامية



المصدر: عزالدين خوجة، الاعتماد المستندي، برنامج الخدمات المصرفية، ط1، بدون دار وتاريخ نشر، ص

121

أما الخطوات العملية لتنفيذ اعتماد المرابحة تكون كما يلي:

❖ (1) يبدي العميل رغبته في استيراد سلعة من الخارج محددًا أوصافها ومبينًا ما لديه من عروض حولها، ويتقدم بموعد لشرائها من البنك المرابحة بعد أن يملكها البنك.

❖ (2) يدرس البنك طلب العميل، وبعد الموافقة وتحديد شروط التعامل، يقوم بشراء السلعة من البائع ويتفق معه على شروط الاعتماد.

❖ (3) يصدر البنك اعتماد مستندي لصالح البائع ويبلغه به مباشرة أو عن طريق بنك مراسل حسب ما يتم الاتفاق عليه.

❖ (4) و (5) يسلم البائع السلعة إلى ربان السفينة الذي يسلمه وثائق الشحن.

❖ (6) و (7) يسلم البائع المستندات ووثائق الشحن إلى البنك الذي يدفع له ثمن سلعته بعد التحقق من تطابق المستندات مع شروط الاعتماد.

❖ (8) و (9) يبرم البنك عقد بيع المرابحة مع العميل الواعد بالشراء طبقا لما اتفق عليه في وثيقة الوعد، ويظهر للعميل المشتري مستندات الشحن.

❖ (10) و (11) يسلم المشتري المستندات إلى وكيل شركة الملاحة في ميناء الوصول الذي يسلمه السلعة.

❖ (12) يقوم المشتري بسداد ثمن السلعة التي اشتراها بالمرابحة في الآجال المتفق عليه.

### 4-الاعتماد المستندي عن طريق التمويل بالمضاربة:

إذا كان التمويل كله من البنك يعني اعتماد مضاربة فإن الربح يكون حسب ما هو متفق عليه بنسبة


مئوية شائعة بين البنك الإسلامي وبين العميل فاتح الاعتماد وفي حالة الخسارة فإن البنك الإسلامي هو الذي

يتحملها كلية على عاتقه، واستخدام فكرة المضاربة في عمليات الاعتمادات المستندية تبدو فيه مصلحة

للمصرف الإسلامي لأنه بدلا من أن يكون بائعا يكون ممولا في المضاربة.

ويمكن توضيح كيفية سير كمنوع من أنواع الاعتمادات المستندية المطبقة في البنوك الإسلامية كالتالي:

الشكل رقم 05: مخطط سير عملية اعتماد المضاربة في البنوك الإسلامية  
2



المصدر: عزالدين خوجة: الاعتماد المستندي، برنامج الخدمات المصرفية، ط1، بدون دار وتاريخ نشر، ص

.125

أما الخطوات العملية لتنفيذ اعتماد المضاربة تكون كما يلي:

- ❖ (1) يبدي العميل رغبته في تنفيذ عملية المضاربة مع البنك بحيث يقدم رأس المال اللازم لتنفيذ شراء سلع معينة ويقوم العميل بصفته المضارب بتسويقها وتحقيق الربح منها، وبعد موافقة البنك وتحديد شروط التعامل يبرم الطرفان عقد المضاربة ويفتح البنك حسابا خاصا لعملية المضاربة تحت تصرف العميل المضارب
- ❖ (2) يقوم المضارب بإتمام الإجراءات اللازمة لشراء السلعة التي سيتم المتاجرة فيها، ويبرم عقد البيع مع البائع الأصلي في الخارج ويتفق معه على شروط الاعتماد المستندي.

## الفصل الثاني ===== تمويل التجارة الخارجية وكيفية تمويلها

❖ (3) يطلب العميل المضارب من البنك فتح الاعتماد المستندي لصالح البائع الأصلي طبقاً للشروط المتفق عليها.

❖ (4) يصدر البنك اعتماد مستندي لصالح البائع ويبلغه به مباشرة أو عن طريق البنك مراسل حسب ما يتم الاتفاق عليه.

❖ (5) و (6) يسلم البائع السلعة إلى ربان السفينة هذا الأخير الذي يسلمه وثائق الشحن.

❖ (7) و (8) يسلم البائع المستندات ووثائق الشحن إلى البنك الذي يدفع له ثمن سلعته بعد التحقق من تطابق المستندات مع شروط الاعتماد.

❖ (9) يظهر البنك للعميل المضارب مستندات الشحن لتمكينه من تسلم السلعة.

❖ (10) و (11) يسلم المضارب المستندات إلى وكيل شركة الملاحة في ميناء الوصول الذي يسلمه السلعة.

❖ (12) يقوم المضارب بتسويق السلعة، ويصفي عملية المضاربة في نهاية المدة المحددة، ويتم توزيع ما تحقق من أرباح بين طرفين حسب النسب المتفق عليها<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> - خيتاتي شيماء، بن قرين نوال، تمويل البنوك الإسلامية للتجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي، مرجع ذكر سابقاً، ص 21.

### خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفص تطرقت إلى التجارة الخارجية التي تعتبر العمود الفقري للاقتصاد لأنها تعد من أهم القطاعات في العلاقات الاقتصادية الدولية، كما تعرفنا على أهمية تمويل التجارة الخارجية وكيفية تمويله من خلال وسائل مستعملة في تمويل وطريقة استعمالها من خلال الاعتماد المستندي.

أما بالنسبة للبنوك الإسلامية فهي عبارة عن وسيط في التمويل لأنها تعرف على أنها مؤسسات نقدية تعمل على جذب الودائع من أفراد المجتمع وتوظيفها حسب مقاصد الشريعة الإسلامية والتي تقوم على تحريم الربا أخذًا وعطاءً، لأنها مؤسسات مصرفية اجتماعية، اقتصادية وتنموية تقوم بتلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بوظائف وأنشطة مختلفة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، كما رأينا أنواع البنوك الإسلامية دورها حسب كل وظيفة تقوم بها، كما أن البنوك الإسلامية تمتلك أدوات إسلامية لتمويل التجارة الخارجية كالمرابحة والمضاربة والمشاركة والسلم والمساومة والاستمتاع لأن التجارة الخارجية لديها هدف في تخفيض التكاليف والأسعار أغلبهم عند تمويل التجارة الخارجية سواء كان تمويل إسلامي أو غير إسلامي، يستعملون الاعتماد المستندي لأنه عبارة عن التعهد المكتوب بين البنك المصدر والبائع، كما شرعه الإسلامي وهو جائز في استعماله مع تتبع ضوابط شرعية في التعامل معه ومنه البنوك الإسلامية تطبق أنواع الاعتمادات المستندية منها: اعتماد الوكالة، المرابحة، المشاركة، المضاربة.



# الفصل الثالث:

تمهيد

المبحث الأول: ماهية بنك البركة

المطلب الأول: تعريف بنك البركة وبنك البركة الجزائري

أولاً: مجموعة البركة

ثانياً: ماهية بنك البركة الجزائري

المطلب الثاني: فروع بنك البركة

أولاً: فروع بنك البركة في الجزائر

المطلب الثالث: ماهية الوكالة بنك البركة " برج بوعريرج "

أولاً: تعريف بوكالة البركة " برج بوعريرج "

ثانياً: مهام وكالة البركة " برج بوعريرج "

ثالثاً: الهيكل التنظيمي لبنك البركة " برج بوعريرج "

رابعاً: وظائف الوكالة " برج بوعريرج "

**المبحث الثاني: دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الاسلامي**

**المطلب الأول: شروط وإجراءات التمويل بالمساومة والمرابحة**

أولاً: شروط إجراءات التمويل بالمساومة

ثانياً: شروط ومراحل التمويل بالمرابحة في وكالة بنك البركة " برج بوعريريج "

**المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة وعرض ومناقشة النتائج**

**التوصل إليها**

أولاً: الأدوات المستخدمة في الدراسة

ثانياً: عرض ومناقشة النتائج المتوصل إليها

**المطلب الثالث: خطوات معتمدة في التمويل بالمساومة والمرابحة**

أولاً: خطوات المتبعة في سير عملية الاعتماد المستندي متبوع بالمساومة أو

المرابحة

ثانياً: التمويل بالمساومة أو بالمرابحة في البنك الجزائري.

ثالثاً: آلية عقد التمويل بالمساومة أو المرابحة في وكالة البركة برج بوعريريج.

**المطلب الرابع: متابعة سير عملية استرداد غرفة هوائية عن طريق الاعتماد**

**المستندي متبوع بالمساومة**

أولاً: التوصية

ثانياً: فتح الاعتماد المستندي

ثالثاً: تسوية عملية التمويل بالمساومة

رابعاً: تصفية الاعتماد المستندي

**خلاصة الفصل**

### تمهيد:

يعتبر بنك البركة تجربة رائدة في البنوك الإسلامية في الجزائر حيث تعتبر تجربة حديثة العهد نسبيا لأن بنك البركة هو أول بنك إسلامي يفتح في الجزائر، بهدف تغطية الاحتياجات الاقتصادية في الميدان الخدمات المصرفية فكانت المهمة صعبة التطبيق في وسط ساد فيه التعامل بالفائدة الربوية، غير أن دوره فعال في تمويل المبادلات التجارية الدولية وهذا من خلال الاعتماد على عدة تقنيات وأدوات التمويل البنكية.

رغم تجربة القصيرة لبنك البركة الجزائري فقد تمكن من التوسع بشكل كبير في موارده الرأسمالية، فبنك البركة الجزائري كغيره من البنوك الإسلامية لم يبتكر تقنية الاعتماد المستندي، حيث استعارت العمل من البنوك التقليدية بعد تخلصها من الفوائد الربوية، إذا كان المستورد يملك مبلغ الاعتماد يكون مجرد وكالة بأجر أما إذا كان لا يملك المبلغ محدد في الاعتماد تكون العملية على أساس المساومة.

لذلك سيتم الاسقاط في هذا الفصل ما تم تناوله في الجانب النظري على الواقع العلمي، وهذا من خلال التجربة والدراسة التطبيقية على بنك البركة الجزائري (وكالة برج بوعريريج) وذلك لكيفية استعمال أدوات التمويل الإسلامي في التجارة الخارجية عن طريق اعتماد المستندي.

## المبحث الأول: ماهية بنك البركة

تعتبر البنوك الإسلامية تجسيد حيا لمبادئ الاقتصاد الإسلامي من جانبه وجزء من نظام الإسلام الشامل بعقيدته وشريعته من جانب آخر، حيث يعتبر النظام المصرفي الإسلامي في الجزائر تجربة حديثة العهد نسبيا ورغم تجربة قصيرة لبنك البركة الجزائري تمكن من توسع بشكل كبير في مواردته الرأسمالية وشبكة فروعها الجغرافية وأدواته الاستثمارية والتمويل.

## المطلب الأول: تعريف بنك البركة وبنك البركة الجزائري

يهدف بنك البركة الجزائري لتغطية احتياجات اقتصادية موافقة للشريعة الإسلامية تحويل الأموال من وإلى خارج حدود الجزائرية في إطار التجارة الخارجية.

### أولاً: مجموعة البركة:

هي تجمع لعدة بنوك ومؤسسات مالية إسلامية، تستثمر أموالها بطريقة إسلامية بفرض تحقيق أهداف الشريعة الإسلامية السمحاء، كذلك نشأت لحاجة أصحاب الفرائض المالية في استثمار أموالهم بطرق إسلامية خالية من معدلات الفائدة الربوية.

بدأت هذه المجموعة بتكوين شركة البركة للاستثمار والتنمية بجدة بالمملكة العربية السعودية عام 1979 وهي تشمل عدة بنوك وشركات إسلامية منتشرة في مختلف أنحاء العالم، عقدت مجموعة البركة ندوتها الرابعة بالجزائر ما بين 18-20 نوفمبر 1986 وأسفرت على تشكيل لجنة مشتركة لدراسة إنشاء بنك البركة الجزائري<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> وثيقة مقدمة من طرف بنك البركة بوجعريبيج.

## ثانيا: ماهية بنك البركة الجزائري

### 1- نشأة البنك البركة الجزائري:

إن بنك البركة الجزائري هو أول مصرف براس مال مختلط (عام وخاص) تم إنشاؤه في 20 ماي 1991 برأس مال يقدر 500 مليون دج، مقسمة بالتساوي على 500000 سهم أي ما يعادل 1000 دج للسهم الواحد، وتكون الأسهم غير قابلة للتجزئة، حيث بدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 يشترك فيه مناصفة كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بنك عمومي جزائري) ب250 دج، ومجموعة دلة البركة القبضة الدولية (شركة قابضة السعودية) ب 250مليون دج.

حيث أصبحت شركة مساهمة رأسمالها 20 مليون دج خاضعة للأحكام القانون رقم 03-11.

يقع المقر الرئيسي لبنك البركة الجزائري بالجزائر العاصمة، بحي بوتليجة هويدف، فيلا رقم 01 و 03 الجهة الجنوبية بن عكنون، الجزائر حيث تعتبر السنة الميلادية هي السنة المالية له.

في سنة 2002 أصبح بنك البركة واحد من بين بنوك المجموعة المصرفية البركة:

(ALBARAKA BANKING GROUP) وهذا ما بع ما تم هيكلة النشاط البنكي في 12 دولة حول العالم

حيث يقدر حاليا رأسمالها.

**2- مفهوم البنك الجزائري:** هو عبارة عن مصرف يمارس نشاط اقتصادي ويسير وفق الشريعة الإسلامية

وهو بهذا يعتبر أول مصرف إسلامي بالجزائر.

تعتبر من أبرز بنوك المشاركة العالمية الرائدة التي تقدم خدمات التجزئة المصرفية والتجارية والاستثمارية

وفق لمبادئ الشريعة الإسلامية.

أما فيما يخص مدة الشركة ذلك تبعا للقانون التجاري فهي مدة 99 سنة ابتداء من قيدها بالسجل التجاري ما لم يتم حلها قبل انقضاء أجلها، أو تمديدتها حسب اتفاقية التأسيس، مقر الشركة في مدينة الجزائر كما يجوز للمصرف فتح فروع أو مكاتب أو وكالة تمثيل داخل وخارج الجزائر لا يمكن نقل المقر إلى مكان الآخر إلا بقرار من الجمعية العامة غير العادية.

حيث يلتزم البنك في جميع علاقاته وتعاملاته ونشاطاته بأحكام الشريعة الإسلامية خاصة بما يتعلق باجتئاب الربا أخذًا وعطاء<sup>1</sup>.

### 3- مراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري: مر البنك الجزائري بعدة مراحل كما يلي:

- 1- 1991: تأسيس بنك البركة الجزائري.
- 2- 1994: الاستقرار والتوازن المالي للبنك.
- 3- 1999: المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والأمان.
- 4- 2000: المرتبة الأولى بين البنوك ذات رأس المال الخاص.
- 5- 2002: إعادة انتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.
- 6- 2006: زيادة رأس مال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري.
- 7- 2009: زيادة ثانية في رأس مال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري.
- 8- 2012: تفعيل أول منظومة بنكية شاملة ومركزية متطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية.

<sup>1</sup> وثائق مقدمة من بنك.

9- 2016: الزيادة ثلاثة لرأس مال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.

10- 2018: أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي ( GLOBAL

FINONCE ) تصنيف مجلة

2018: من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية.

2018: من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: فروع بنك البركة في الجزائر

يتفرع بنك البركة الى عدة فروع في الجزائر منها :

أولا : فروع بنك البركة في الجزائر<sup>2</sup>

الولاية	رقم الولاية	رقم الفرع	اسم الفرع	العنوان	الهاتف	الفاكس
الشلف	02	205	بنك البركة	شارع المقاومة	213-27-79-93-20	-79-93-26
			فرع الشلف	الشلف	213-27-79-93-21	213-27
					213-27-79-93-22	
					213-27-79-93-23	
					213-27-79-93-24	
الأغواط	03	303	بنك البركة	حي بن سحنون	213-29-93-50-97	213-35-92-
			فرع الأغواط	قطعة رقم 08	213-29-93-50-79	66-66
					213-29-93-50-72	
					213-29-93-50-84	

<sup>1</sup> بنك بركة جزائري: الموقع إلكتروني: [HTTPS //WWW.ALBARAKA-BANK.COM](https://www.albaraka-bank.com)

<sup>2</sup> بنوك الإسلامية في الجزائر، الموقع الإلكتروني

الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبرج "

الولاية	رقم الولاية	رقم الفرع	اسم الفرع	العنوان	الهاتف	الفاكس
أم البواقي	04	410	بنك البركة فرع مليانة	المنطقة الحضرية بجانب حي 750 مسكن، عين مليلة	213-32-44-88-83 213-32-44-88-36 213-32-44-88-66	213-32-44-88-33
باتنة	05	403	بنك البركة فرع باتنة	18 شارع ابن باديس (أمام المدرسة) باتنة	213-33-85-20-23	213-33-85-32-75
بجاية	06	407	بنك بركة فرع بجاية	14 مارع حرافي تواس، بلدية بجاية	213-34-21-11-85	213-34-20-28-70
بسكرة	07	305	بنك البركة فرع بسكرة	حي الأمير عبد القادر بسكرة	213-33-73-42-03 213-33-73-42-92 213-33-73-42-94 213-33-73-42-95	213-33-73-42-19
البليدة	09	110	بنك البركة فرع البليدة	02 نهج العربي التبسي البليدة	213-21-83-19-44 213-21-83-51-74	213-21-83-25-80
تلمسان	13	201	بنك البركة فرع تلمسان	حي الكيفان رقم 567 تلمسان	213-43-20-31-65 213-43-20-31-73 213-43-20-31-64	213-43-20-31-72
تيزي وزو	15	111	بنك البركة فرع تيزي وزو	36 شارع تريبوش محمد تيزي وزو	213-26-22-23-63 213-26-22-23-60	213-22-26-23-73
الجزائر 1	16	101	بنك البركة فرع الخطابي	9 طريق الأمير الخطابي الجزائر العاصمة الجزائر	213-21-64-36-45 213-21-64-36-67	213-21-64-36-79
الجزائر 2	16	103	بنك البركة فرع الروبية	حي كادات فيلا رقم 82 الروبية الجزائر	213-21-81-17-13 213-21-81-17-16 213-21-81-17-94	213-21-81-16-73



الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوغريج "

الولاية	رقم الولاية	رقم الفرع	اسم الفرع	العنوان	الهاتف	الفاكس
الجزائر 03	16	104	بنك البركة فرع الشارقة	شارع عبان رمضان الشارقة الجزائر	213-21-36-84-57 213-21-36-77-85	213-21-81-16-73
الجزائر 04	16	105	بنك البركة فرع الحراش	شارع حمدوش أحمد الحراش الجزائر	213-21-51-19-51 213-21-51-44-76 213-21-51-14-92 213-21-53-01-79	/
الجزائر 05	16	106	بنك بركة فرع القبة	35 شارع الإخوة عبد السلاي الجزائر	213-21-29-89-18	213-21-29-89-15
الجزائر 06	16	107	بنك البركة فرع باب الزوار	شارع رابية الطاهر رقم 10 باب الزوار	213-21-20-78-00	213-21-20-77-98
الجزائر 07	16	102	بنك البركة فرع بئر خادم	32 شارع الإخوة الثلاثة جيلالي بئر خادم الجزائر	213-21-54-20-51 213-21-54-20-52	213-21-54-38-65
سطيف 1	19	401	بنك البركة فرع سطيف	41 طريق سعيد بوخريسة سطيف	213-36-93-53-50 213-36-91-20-07 213-36-91-35-37	213-36-91-03-00
سطيف 2	19	408	بنك البركة فرع سطيف	تعاونية بوطالب سطيف	213-36-92-13-95 213-36-91-54-30 213-36-91-04-13	213-36-91-03-82
سكيكدة	21	409	بنك البركة فرع سكيكدة	شارع بشير بوكوم سكيكدة	213-38-76-53-40 213-38-76-53-41 213-38-76-53-42 213-38-76-53-43 213-38-76-53-45	213-38-76-53-44

الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبيج "

الولاية	رقم الولاية	رقم الفرع	اسم الفرع	العنوان	الهاتف	الفاكس
سيدي بلعباس	22	204	بنك البركة فرع سيدي بلعباس	شارع بوبوم محمد نهج العمارة، بلدية سيدي بلعباس	213-48-55-84-81 213-48-55-84-96 213-48-55-84-68 213-48-55-84-65	213-48-55-84-87
عنابة	23	404	بنك البركة فرع عنابة	مركز الأعمال " الجوهرة" 09 شارع جيش التحرير الوطني عنابة	213-38-84-98-84 213-38-84-98-85 213-38-84-99-10	213-38-84-96-09
قسنطينة 1	25	402	بنك بركة فرع قسنطينة 1	05 شارع أحمد دحلي قسنطينة	213-31-92-30-45 213-31-92-30-46	213-31-92-30-47
قسنطينة 2	25	406	بنك البركة فرع قسنطينة 2	09 نهج الإخوة جنجيج سيدي مبروك قسنطينة	213-31-62-22-80 213-31-62-74-37	213-31-62-49-90
مستغانم	27	206	بنك البركة فرع مستغانم	منطقة حضارية 03 قطعة رقم F06/F0	213-45-30-97-09	213-45-30-97-11
وهران	31	202	بنك البركة فرع وهران 1	32 طريق الاخوة نياطي البلاطو وهران	213-41-40-20-13 213-41-4-20-07	213-41-4-20-49
وهران	31	203	بنك البركة فرع وهران	33 شارع مصطفى بن بولعيد وهران	213-41-32-34-05	213-41-32-34-44

الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريريج "

الولاية	رقم الولاية	رقم الفرع	اسم الفرع	العنوان	الهاتف	الفاكس
برج بوعريريج	34	405	بنك البركة فرع برج بوعريريج	شارع أول نوفمبر 1954 حي الجباس ولاية برج بوعريريج	213-35-60-41-84 213-35-60-41-86 213-35-60-41-89 213-35-60-41-90 213-35-60-41-91	213-35-60-41-87
الوادي	39	304	بنك البركة فرع الوادي	حي الأصنام الوادي	213-32-21-82-50 213-32-21-82-18 213-32-21-82-03 213-32-21-82-01	213-32-21-52-78
غرداية	47	301	بنك بركة فرع غرداية1	40 شارع 05 جويلية غرداية	213-29-88-57-07 213-29-88-55-70	213-29-88-56-66
غرداية	47	302	بنك البركة فرع غرداية2	شارع الأندلس غرداية	213-29-88-57-07 213-29-88-55-70	213-29-89-15-46

### المطلب الثالث: ماهية وكالة بنك البركة "برج بوعريريج":

يعتبر بنك البركة برج بوعريريج وكالة من وكالات بنك البركة الجزائري

أولاً: تعريف بوكالة البركة "برج بوعريريج"

#### 1-مفهومها:

تعتبر وكالة برج بوعريريج 405 من أهم فروع بنك البركة الجزائري الذي مقره الرئيسي بالعاصمة، فتحت بتاريخ 20/03/2011، وكانت ممارستها الفعلية لنشاطها بتاريخ 2/03/2011، هذه الوكالة كغيرها من فروع بنك البركة الجزائري تقوم بعدة نشاطات مصرفية أهمها قبول الودائع وتمويل المشاريع الاستثمارية وتمويل التجارة الخارجية وفق صيغ تمويلية إسلامية.

ثانياً: مهام وكالة البركة " برج بوعريريج"

أ/ تتمثل مهامها على غرار الوكالات الأخرى المنتشرة على القطر الوطني فيما يلي:

1-فتح حسابات جارية للعملاء بالعملة المحلية (الدينار الجزائري) أو العملة الأجنبية وقبول ودائعهم.

2-أمر تحويل أو الدفع للعملاء في حدود إمكانيات الوكالة.

3-التكفل بالعمليات مع الخارج أو العمل على تماشيها مع قواعد التبادل التجاري الخارجية.

4- استقبال ملفات تمويل العملاء .

ب/ كما تتمثل أهم صيغ التمويل التي تعتمد عليها الوكالة في:

1- المضاربة.

2- المشاركة.

3- المرابحة.

4- المساومة.

5- السلم.

ج/ تحجر الإشارة إلى أن وكالة "برج بوعريريج" لا تقوم بالتمويل 100% وإنما بنسبة 65%<sup>1</sup>

### ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك وكالة"برج بوعريريج"


يعتبر الهيكل التنظيمي الإطار الإداري يمكن للمؤسسة تنفيذ القرارات الاستراتيجية، كما ان الهيكل التنظيمي

له دور أساسيا في توضيح مستويات المسؤوليات داخل البنك والعلاقة بين مختلف الهياكل، يمكن توضيح

الهيكل التنظيمي لبنك البركة وكالة برج بوعريريج كما يلي:

<sup>1</sup> -وثائق مقدمة من طرف بنك بركة برج بوعريريج.

الشكل (1): الهيكل التنظيمي لوكالة البركة " برج بوعريريج "



المصدر: وثائق مقدمة من طرف البنك البركة برج بوعريريج.

- 1- مدير الوكالة: يعين مدير الوكالة من طرف المديرية العامة لبنك البركة الجزائري، يقوم بتسيير النشاطات اليومية للوكالة وإرسال تقارير حولها إلى إدارة العامة بالعاصمة.
- 2- نائب المدير: يكلف نائب المدير بمساعدة مدير الوكالة وينوبه في أعماله عند غيابه عن العمل، كما أنه يكلف بالأعمال الإدارية للوكالة، ومراقبة التسيير الموارد البشرية والمادية وضمان أمن الوكالة.
- 3- الأمانة: تقوم بأعمال السكرتارية والحفظ وتسد إليها أعمال المكاتب بشتى أنواعها.

4- **مصلحة القروض:** تقوم بدراسة ملفات القروض التي تقدم لها من عملاء الوكالة وتؤكد من المعلومات المقدمة في الملف، يعد قرار منح القروض في هذه المصلحة مبدئياً، أما فيما يخص القرار النهائي يرجع إلى هيئة الرقابة الشرعية في المديرية العامة الذي يجتوي على ثلاث أقسام هي: المنازعات، والاستغلال، والتعاديات.

5- **مصلحة التجارة الخارجية:** تتكفل هذه المصلحة بالعلاقات الخارجية والمالية، تقوم بتسديد الصفقات والمعاملات التجارية لصالح العميل عن طريق فتح الاعتمادات المستندية أو تسليمها، ذلك من أجل ضمان عملية الإسترداد والتصدير، وتقوم أيضاً هذه المصلحة بالتحويل العملة الصعبة لصالح الموردين.

6- **مصلحة الصندوق:** تشرف هذه المصلحة على العمليات المصرفية تنشأ في الشبايك كالسحب والإيداع والتحويلات.

#### رابعا: وظائف الوكالة برج بوعريريج:

تمارس الوكالة بنك البركة برج بوعريريج خدمات متعددة إما كانت لحسابها أو لغيرها على غير أساس الفائدة وتتمثل فيما يلي:

#### أ/ الخدمات البنكية:

1- فتح الحسابات الجارية ويتم السحب بالشيك.

2 قبول الودائع من الجمهور وإصدار الكفالات البنكية.

3- تحويل الأموال إما داخليا من حساب على حساب او خارجيا من بنك إلى بنك آخر، من خلال استعمال وثيقة أمر بالتحويل.

4-منح قروض للزبائن مقابل ضمانات يحصل عليها البنك من أجل تجنب خطر عدم القدرة على التسديد.

5-إيداع المبالغ المالية لدى البنك من خلال استعمال وثيقة التفصيل النقدي.

6-سحب النقود من الحسابات الشخصية أو التجارية بواسطة الشيك.

7-فتح الاعتمادات المستندية.<sup>1</sup>

## المبحث الثاني: دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي

بعدما تبين في المبحث السابق عن وظيفة البنك ومعرفة الأدوات التمويلية المستخدمة في التجارة الخارجية، إضافة إلى الفصل الأول والثاني الذي تم التطرق فيه إلى جانب النظري ومعرفة أدوات التمويل الإسلامي سنتناول في هذا المبحث تحليل مفصل حول موضوع الدراسة من الجانب الميداني والتطبيقي حيث سيتم في المطلب الأول على شروط وإجراءات التمويل بالمساومة والمرابحة أما المطلب الثاني واقع الاعتماد المستندي عن طريق التمويل بالمساومة في بنك البركة الجزائري أما المطلب الثالث مثال تطبيقي حول التمويل المساومة والمرابحة.

### المطلب الأول: شروط وإجراءات التمويل بالمساومة والمراجعة

أولاً: شروط وإجراءات التمويل بالمساومة : إن المساومة أداة تمويل تسمح للبنوك الإسلامية بالتمويل مع مراعات احتياجات استغلال عملائها (مخزونات، مواد أولية منتوجات أخرى) واستثماراتهم على حد سواء،

<sup>1</sup> الوثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريريج.



نظرا لمرونتها وملاءمتها للتجارة الخارجية ولكيفيات العملية الخاصة بعمليات الاستيراد الممولة من طرف البنك.

### 1-شروط التمويل بالمساومة:

يتم توقيع عقد المساومة بين البنك والعميل بالتراضي انظر الملحق رقم (1)

#### أ-الموضوع:

تنفيذ هذا العقد، يبيع البنك للعميل الذي يوافق السلع أو البضاعة الموضح مواصفاتها وكمياتها نوعيتها تفصيلا بالكشوف أو الفواتير المرفقة بهذا العقد والتي تشكل جزء لا يتجزأ منه.

#### ب-ثمن البيع وكيفية تسديده:

تم هذا البيع بالثمن الإجمالي المبين في ملحق شروط هذا العقد والذي يعد جزءا لا يتجزأ منه.

- في حالة تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق، يمكن أن يمنح البنك العميل تخفيضا من أصل ثمن المساومة المسددة قبل الاستحقاق، حيث العميل يرخص للبنك بموجب هذا العقد عند حلول آجال الاستحقاق أن يقتطع المبالغ المستحقة في إطار هذا العقد من كل حساب مفتوح باسمه على دفاتر البنك<sup>1</sup>

#### ت-تحرير السند لأمر البائع بباقي الثمن:

حرر المشتري لأمر البائع سندات بالأقساط المستحقة عليه وهذا حسب جدول التسديد الذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ولا يعد تحرير السندات لأمر استبدالاً للدين أو سداد له ما لم يتم سداده فعلا.

<sup>1</sup> وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريبيج

### ج-التزامات العميل:

- 1- يودع جميع إيرادات بيع السلع و/أو بضاعة موضوع هذا العقد لدى البنك إلى غاية تسديد الكلي.
- 2- يدفع للبنك بمجرد الحصول عليها، النقود أو الشيكات أو أي وسيلة دفع أخرى خاصة ببيع السلع أو البضاعة محل هذا تمويل في حدود مبلغ ثمن المساوات.
- 3- يسمح العميل للبنك أن يحل محله في تحصيل كل الأوراق التجارية والشيكات المسلمة للبنك لغاية تحصيل، غلا أن العميل يبقى مدين بمبلغ التمويل ومسؤول أمام البنك حتى عندالتسديد الكلي والفعلي للدين

### ح-غرامات التأخير:

إن البنك يحق له أن يفرض على المدين المماثل غرامة تأخير على المبلغ المستحق غير المدفوع في الأجل المتفق عليه.

### خ-تأمين السلع:

يلتزم العميل بتأمين السلع و/أو البضائع التي اشتراها من البنك بموجب هذا العقد ضد كل المخاطر مع إعطاء البنك الحق في أن يحل محله في قبض التعويضات في حالة حدوث أي حادث، كما يلتزم بالإبقاء التأمين ساريا وتحديده إلى غاية وفائه بجميع ديونه اتجاه البنك، وأيضا يلتزم بدفع علاوة التأمين المنصوص عليها في عقد التأمين، وإطلاع البنك كلما طلب منه ذلك.

أما في حالة عدم قيام العميل بتجديد التأمين ضد كل الأخطار مع الإنابة لفائدة البنك رغم إخطاره، يحق هذا الأخير بتجديدها واقتطاع علاوات التأمين من حساب العميل المفتوح على دفاتر البنك.

اما عند وقوع حادث قبل تحرر العميل المذكور من قبل من ديونه اتجاه البنك فإن للبنك حق الامتياز على مبلغ التعويض<sup>1</sup>.

د - الشروط الفاسخة لأجل التسديد:

يصبح مبلغ الدين مستحق الأداء فوراً، يفسح أجل التسديد الممنوح للعميل الذي هو المنصوص في ملحق الشروط الخاصة بالعقد تلقائياً، إذا لم يحترم العميل لأي شرط من شروط العقد خاصة في الحالات التالية:

- في حالة عدم دفع إيرادات البيع للبنك أو عدم الوفاء في الموعد بأحد الالتزامات.
- في حالة عدم دفع أي قسط من أقساط المساومة عند الاستحقاق.
- بالنسبة للتجار أو المهنيين عند التوقف عن التجارة، الإفلاس، التسوية القضائية أو التوقف عن الدفع.
- في حالة عدم تمكن البنك لسبب ما من تسجيل الضمان المتفق عليه من الدرجة الأولى على الممتلكات المخصصة من العميل كضمان لتسديد التمويل محل هذا العقد.
- في حالة البيع الودي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف العميل كضمان
- إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شأنها إعاقة تسديده لثمن المساومة المشار إليه.
- عند تحويل العميل لكل جزء من عملياته المالية الناتجة عن نشاطه لموضوع التمويل إلى مؤسسة غير بنك البركة.

<sup>1</sup> وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوغريج.

- عند الوفاة المدين إذا كان شخصا طبيعيا، يعتبر أصل الدين بما فيه نسبة الربح والتكاليف وغيرها قابلة للتجزئة مستحقا حيث يمكن مطالبته من كل واحد من ورثة المدين.

ذ- الضمانات: يعتبر الضامنون الشخصيون ضامنين وكفلاء فيما بينهم مباشرة ودون شرط الرجوع بالمطالبة المشتري أولا.

ل- المصاريف والحقوق: اتفق الطرفان على أن تكون المصاريف تقييم الضمانات العينية المخصصة أو المقترحة وكذا المصاريف الإجراءات يتخذها البنك لتحويل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة بأن يدفعها مباشرة أو بالقتطاع من حسابه دون الحاجة إلى إذن مسبق من البنك، أما الحقوق والأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين والمحامين والقضائيين ومحافظي المزداد<sup>1</sup>.

م- المرفقات: عبارة عن مرفقات العقد ومستندات أخرى يتفق عليها الطرفان كتابيا جزء لا يتجزأ من هذا العقد مكملا له.

هـ- الموطن: من أجل التنفيذ هذا العقد يختار الطرفان موطناً لهما العناوين المذكورة أعلاه.

و- حل النزاعات: يتفق الطرفان على أي خلاف يصل بينهم ولم يتمكنوا من حله وديا، يلجؤوا إلى المحكمة التي تقع في دائرة اختصاصها مقر البنك أو الوكالة المعنية بهذا العقد.

ن- عدد النسخ وتاريخ السيران: يحرر العقد من ثلاث نسخ أصلية تكون موقعة من طرفين بإرادة حرة خالية من العيوب الشرعية أو القانونية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريريج.

<sup>2</sup> - وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريريج.

## 2- الإجراءات العملية لعملية التمويل بالمساومة:

تعتمد عملية التمويل بالمساومة على مجموعة من الإجراءات القانونية كما يلي:

أ- يوقع البنك والعميل عقد التمويل بالمساومة يمكن أن ينص على فتح خط أو عملية مساومة ظرفية.

ب- يوكل البنك عملية للتفاوض مع المورد أو المالك الأصلي حول شروط شراء السلع أو أصول أخرى من طرفه والقيام بكل الإجراءات المتعلقة بالعمليات الممولة وأخيرا استلام السلع.

يتدخل العميل بصفته وكيلًا عاديًا أما البنك يتدخل بصفته المشتري الحقيقي للسلع في هذه المرحلة من عملية المساومة.

ج- يقوم العميل بصفته وكيلًا عن البنك بتوجيهه لمورده طلبته بالسلع التي يحتاجها.

ح- يقوم المورد بتقديم فاتورة أولية محررة باسم البنك، يوضح فيها التعيين، الكمية، سعر الوحدة والمبلغ الإجمالي للسلع إضافة إلى الرسوم والحقوق.

خ- يقدم العميل طلب أمر شراء للسلع للبنك، مدعوم بالفاتورة الأولية<sup>1</sup>

د- بعد مراقبة مطابقة العملية مع أحكام عقد التمويل والرخصة المتعلق بها يسدد البنك مبلغ الفاتورة عن طريق الشيك التحويل أو بطرق أخرى.

ذ- تحقق العملية التجارية للمساومة تحويل الملكية السلع من البنك للعميل عند تسليم الفاتورة النهائية واستلام السلع بموجب عقد البيع بالمساومة.

<sup>1</sup> - الدليل القانوني لبنك البركة الجزائري

ت- في عمليات التجارة الخارجية بالمساومة يسدد مبلغ التمويل للمورد عن طريق بنك الجزائر عند استلام الاشعار بالسحب من هذا الأخير(أنجاز عمليات الاعتماد المستندي).

ث- العمليات التي تستفيد من تمويلات خارجية يمكن أن تتجزأ في شكل مساومة دون تسديد غير أنه لا يمكن أن تحتسب في هذه العمليات فائدة، بل إدراج هامش الربح في المبلغ المحدد في فاتورة الشراء من طرف المورد.

ص- إن إعادة بيع السلع بالمساومة لا يمكن أن يتحقق إلا بعد تحويل ملكية السلع لصالح البنك، حيث يكون عقد شراء السلع محرر باسم البنك لحساب العميل مع عقد المساومة.

ض- يجب تحديد تواريخ التسديد حسب الدورة الاقتصادية للنشاط الممول حيث تحدد عند تحليل ملف التمويل.

ثانيا: شروط ومراحل التمويل بالمرابحة في وكالة بنك البركة برج بوعريريج

### 1- شروط التمويل بالمرابحة في بنك البركة الجزائري

تستخدم أداة المرابحة لأمر بالشراء في منح تمويلات خاصة لشراء أو إقتناء السلع، إن هذه الصفة تكون مرفوقة بالوعد لكي يطلبها العميل ثم يبيعهها مرابحة للوعد بالشراء ثمنها الأول مع تكلفة المفسرة شرعا بالإضافة إلى هامش ربح متفق عليه بين طرفين، أنظر ملحق رقم (02).

ومن هنا نبين شروط التمويل بالمرابحة.

أ- الموضوع: يمنح البنك للعميل التمويل بالمرابحة في حدود المرخص به من طرف البنك بإضافة هامش الربح المتفق عليه والمشار إليهما في ملاحق الشروط الخاصة، الملحق رقم (02) بهذا العقد الذي يعد جزءاً لا يتجزأ منه<sup>1</sup>.

كما أن العميل يجب أن يقدم للبنك كل عملية مرابحة منجزة في إطار التمويل الموضوع في هذا العقد أمراً بالشراء بين مبلغ العملية ونسبة الربح المتفق عليه وموعد التسديد.

ومن أجل تنفيذ هذا العقد، يبيع البنك للعميل يوافق السلع أو البضائع محل الفاتورة أو الأوامر بالشراء المرفقة بهذا العقد والذي يشكل جزء لا يتجزأ منه.

ب- إستعمال التمويل: يتم التمويل بتسديد البنك ثمن السلع و/أو البضاعة للمورد وكذا كافة المصاريف التي يوافق على تحملها في حدود المبلغ المذكور في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد، يتم هذا بعد تسلم الوثائق الخاصة بها (عقود، فواتير، وثائق شحن، مستند تسليم، وثائق جمركية...الخ)

كما أن العميل يجب أن يلتزم بشراء السلع أو البضاعة محل أمر أو أوامر الشراء من البنك بنفس المواصفات المذكورة في الفاتورة أو الفواتير الملحقة بها.

كما يلتزم أيضاً بعدم الرجوع إلى البنك بخصوص عيب أو خلل في السلع، حيث يعتبر العميل المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية السلع أو البضاعة محل هذا العقد، وكذا مطابقتها للقوانين والقواعد والتنظيمات المعمول بها.

ج- ثمن البيع وكيفية التسديد: يتمثل ثمن بيع السلع و/أو البضاعة من البنك إلى العميل في مبلغ الفاتورة أو الفواتير المسددة للمزود مضافاً إليها كل المصاريف والملحقات الأخرى ونسبة الربح المتفق عليه.

<sup>1</sup>-وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريبرج.

ح- يلتزم العميل بدفع ثمن المرابحة كما هو مبين في الفقرة أعلاه طبقاً للأقساط المذكورة في الأمر أو الأوامر بالشراء المرفقة بهذا العقد، والتي نعتبر جزءاً لا يتجزأ.

في حالة تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق يمكن أن يمنح البنك العميل تخفيضاً من أصل ثمن المرابحة المسدد قبل الاستحقاق.

يرخص العميل للبنك بموجب هذا العقد، عند حلول أجل الاستحقاق أن يقتطع المبالغ المستحقة في إطار هذا العقد من كل حساب مفتوح باسمه على دفاتر البنك<sup>1</sup>.

د- **إلتزام العميل:** يلتزم العميل بموجب هذا العقد أن:

✓ يودع جميع إيرادات بيع السلع و/أو البضاعة موضوع هذا العقد لدى البنك إلى غاية التسديد الكلي للثمن أو التزامات أخرى التزم بها البنك بطلب من العميل.

✓ يدفع البنك بمجرد الحصول عليها، النقود، الشيكات أو أي وسيلة دفع أخرى خاصة ببيع السلع أو البضاعة محل هذا التمويل في حدود مبلغ ثمن المرابحة.

✓ يسمح العميل للبنك أن يحل محله في تحصيل كل الشيكات والأوراق التجارية المستلمة للبنك لغاية التحصيل، إلا أن العميل يظل مديناً بمبالغ التمويل ومسؤولاً أمام البنك إلى غاية التسديد الكلي والفعلي للدين.

ذ- مراقبة السلع أو البضاعة

<sup>1</sup> -وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريبيج.



يحق للبنك في أي وقت مراقبة السلع أو البضاعة محل هذه المرابحة في مخازن العميل وكذا الإيرادات وحسابات هذا الأخير.

#### س - غرامات التأخير

يحق للبنك أن يفرض على المدين المماطل غرامة التأخير على المبلغ المستحق غير المدفوع في الآجال المتفق عليها بالنسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري، عن كل شهر تأخير بغض النظر عن الوسائل الأخرى التي يمنحها له القانون لتحصيل دينه.

#### ش - تأمين السلع

يلتزم العميل بتأمين السلع أو البضاعة التي اشتراها من البنك بموجب هذا العقد ضد كل المخاطر مع إعطاء البنك الحق في أن يحل محله في قبض التعويضات في حالة حدوث أي حادث، كما يلتزم العميل بالبقاء على التأمين ساريا وتجديد إلى غاية وفاءه بجميع ديونه اتجاه البنك ويلتزم بدفع علاوة التأمين المنصوص عليها في عقد التأمين، وإطلاع البنك بذلك كلما طلب منه ذلك، وفي حالة عدم قيام العميل بتجديد التأمين ضد كافة الأخطار مع الانابة لفائدة البنك رغم إخطاره، يحق لهذا الأخير تجديدها واقتطاع علاوات التأمين من حساب العميل المقترح على دفاتر البنك.

في حالة وقوع حادث قبل تحرير العميل من ديونه تجاه البنك فإن لهذا الأخير حق الامتياز على مبلغ التعويض<sup>1</sup>.

#### ص - الشروط الفاسخة لأجل التسديد

<sup>1</sup> -وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريبيج.

يصبح مبلغ الدين مستحق الأداء فوراً ويفسح أجل التسديد الممنوح للعميل المنصوص عليه في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد تلقائياً في حالة عدم احترام العميل لأي شرط من شروط هذا العقد وخاصة في الحالات التالية:

-في حالة عدم دفع إيرادات البيع للبنك، أو عدم الوفاء في الموعد بأحد الالتزامات المكتتبه بموجب هذا العقد.

-في حالة عدم دفع قسط من أقساط المرابحة عند الاستحقاق.

-بالنسبة للتجار والمهنيين في حالة التوقف عن التجارة، الإفلاس، التسوية القضائية، التوقف عن النشاط الذي أبرم في إطاره العقد أو التوقف عن الدفع.

-في حالة عدم تمكن البنك لسبب ما من تسجيل الضمان المتفق عليه من الدرجة الأولى على الممتلكات المخصصة من العميل كضمان لتسديد التمويل محل هذا العقد، أو سبق وأن خصصت هذه الممتلكات لفائدة بائع آخر أو أي دائن آخر.

-في حالة البيع الودي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف العميل كضمان وكذلك في حالة إيجارها، إتلافها أو تخصيصها كحصّة في شركة تحت أي شكل كان دون الموافقة المسبقة للبنك.

-في حالة ما إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شأنها إعاقة تسديد لثمن المرابحة المشار إليه أعلاه.

-في حالة تحويل العميل لكل أو جزء من عملياته المالية الناتجة عن النشاط موضوع هذا التمويل إلى مؤسسة مالية أخرى غير بنك البركة الجزائري.

-في حالة عدم تغطية التأمين المكتتب لقيمة السلع المشتراة بواسطة هذا التمويل.

-في حالة وفاة المدين إذا كان شخصا طبيعيا، يعتبر أصل الدين بما فيه بنسبة الربح والتكاليف

والمصاريف غير قابلة للتجزئة مستحق، ويمكن مطالبته من كل واحد من ورثة المدين، غير أنه

يمكن للورثة الاستفادة من أجل سداد ثمن البيع المنصوص عليه، بشرط أن يكونوا قادرين حسب

تقدير البنك غير قابل للمراجعة أو المنازعة على احترام وتسديد التزامات المدين المتوفي<sup>1</sup>.

### ض - ضمان التسديد

ضمانا لتسديد مبلغ التمويل محل هذا العقد بما في ذلك الأصل، نسبة الربح النفقات والمصاريف الأخرى،

يلتزم العميل بتخصيص كل الضمانات العينية و/أو الشخصية التي يطلبها البنك.

### ط - المصاريف والحقوق

يتفق الطرفان على أن تكون كل المصاريف، الحقوق والأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين والمحامين

والمحضرين والقضائيين ومحافظي البيع بالمزاد ومصاريف تقييم العينة المخصصة أو المقترحة وكذا

مصاريف الإجراءات التي قد يتخذها البنك لتحصيل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد أو المترتبة عنه حالا

ومستقبلا على عاتق العميل وحده، الذي يوافق على ذلك صراحة وذلك بأن يدفعها مباشرة أو باقتطاعها من

حسابه أو حساباته المقترحة لدى البنك دون الحاجة إلى إذن مسبق منه.

### ظ - المرفقات

تعتبر مرفقات العقد وأي مستندات أخرى يتفق عليها الطرفان، كتابيا جزء لا يتجزأ من هذا العقد مكملا له.

<sup>1</sup> - وثيقة مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريريج.

ز - الموطن: لتنفيذ هذا العقد يقوم الطرفان بإختيار موطننا لهما.

ر - حل النزاعات: يتفق الطرفان على أن أي خلاف ناشئ عن تنفيذ هذا العقد أو تفسيره لم يتمكن الطرفان

من حله وديا يحال على المحكمة التي يقع في دائرة اختصاصها مقر البنك أو الوكالة المعنية بهذا العقد.

هـ - عدد النسخ وتاريخ السريان: حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ أصلية موقعة من الطرفين بإرادة خالية من

العيوب الشرعية أو القانونية<sup>1</sup>.

## 2- مراحل التمويل بالمرابحة في بنك البركة وكالة برج بوعريريج

### أ- المرحلة الأولى: مرحلة الوعد

➤ تحديد الواعد بالشراء مواصفات السلعة المطلوبة

➤ تحديد الواعد بالشراء جهة معينة لشراء السلعة منها

➤ تحديد نموذج طلب الشراء وإمكانية دمج مع نموذج الوعد

➤ تقديم الواعد بالشراء وإمكانية دمج مع نموذج الوعد بالشراء

➤ الواعد بالشراء هو نفس الوقت المالك الأصلي لمبيع

➤ الواعد بالشراء هو في نفس الوقت شريك للبنك

➤ الواعد بالشراء هو زوج للبائع المقترح لشراء المبيع منه.

➤ الواعد بالشراء هو شركة مملوكة جزئيا للبائع أو العكس

<sup>1</sup> -وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريريج.

- البائع هو وكيل عن الواعد بالشراء أو تابع له
- توطأ الواعد بالشراء مع البائع
- دخول الواعد بالشراء في اتفاقيات محددة مع البائع
- التأكد من عدم حرمة التعامل بالمبيع شرعا
- المبيع أسهم في شركات
- المبيع حقوق معنوية (اسم تجاري، شهرة، محل...)
- المبيع إيجار منفعة (تذاكر سفر مثلا)
- المبيع خدمات (أجور عماله)
- المبيع غير مسموح باستيراده إلا للواعد بالشراء.
- تكرار تملك نفس المبيع لأكثر من عميل
- الأخذ بالزامية الوعد
- دفع هامش الجدية لضمان تنفيذ الوعد
- الاتفاق على إطار تعاقدى عام لعدد من صفقات المراجعة
- كفالة الوعد بالشراء لضمان وصول البضاعة سليمة
- تحديد هامش الربح في مرحلة الوعد

➤ اشتراط تحمل الواعد بالشراء جميع المصاريف والعمولات في حالة عدم تنفيذ البائع الأصلي لالتزاماته.

➤ أخذ عمولة ارتباط على سقف التسهيلات الممنوحة في اتفاقية

#### ب- المرحلة الثانية: مرحلة التملك

➤ التأكد من عدم وجود أي تعاقد سابق للوعد بالشراء مع البائع قبل إبرام البنك عقد الشراء

➤ التأكد من وجود السلعة فعلا في مستودعات البائع

➤ التعاقد عن طريق الكتابة والمراسلة

➤ التعاقد عن طريق فتح اعتماد مستندي

➤ التعاقد عن طريق إبرام عقد مكتوب مع البائع

➤ التعاقد عن طريق توكيل الواعد بالشراء لابرام العقد مع البائع

➤ فصل الوكالة عن وعد الشراء، في عمليات المرابحة المقترنة بالتوكيل

➤ التأكد من كون المستندات التعاقدية باسم البنك وليس العميل الواعد بالشراء

➤ دفع البنك الثمن مباشرة للبائع، وتسجيل المبيع باسم البنك عند الشراء

➤ حيازة البنك المبيع مباشرة من مخازن البائع

➤ حيازة البنك المبيع عن استلامهم المستندات

➤ تحمل البنك مخاطر هلاك السلعة في مرحلة التملك

➤ تحمل مصروفات التأمين على السلع في مرحلة التملك.

### ج- المرحلة الثالثة: مرحلة البيع

➤ يشترط أن يتم إبرام عقد بيع المرابحة في آخر المراحل أي بعد إيداع الوعد بالشراء وتنفيذ شراء السلع

باسم البنك ولمصالحه وتسلم له سواء مباشرة أو عن طريق الوكيل.

➤ يراعي في إبرام عقد بيع المرابحة المقترنة بوعد الأحكام الشرعية المقررة في باب المرابحة ولا سيما

شروط معلومية تكلفة الشراء الأول ومقدار الربح لأن الجهالة تؤدي إلى المنازعة وتفسد العقد.

➤ يجوز توثيق الدين الناتج عن المرابحة بكفيل أو رهن، شأنه في ذلك شأن أن يبيع بالأجل ويجوز أن

يكون الرهن مصاحباً للعقد لأن الرهن يمكن أخذه عن الدين الحادث كما يمكن أخذه عن الدين

الموعود قبل حدوثه ولكن لا يعتبر الرهن قائماً إلا بعد قيام الالتزام بالمديونية<sup>1</sup>.

### د- المرحلة الرابعة: مرحلة التنفيذ

➤ تخفيض الربح في حالة السداد المبكر

➤ إعطاء المدين المعسر مهلة: أي تمديد أجل الدين

➤ وفاء الدين بعملة مغايرة لعملة الدين: يجوز لعملة الدين إذا كان ذلك بسعر صرف يوم السداد

➤ يجوز تنازل البنك عن جزء من أرباحه عن سداد العميل دينه في الأجل المحدد

<sup>1</sup> -وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريبرج.

➤ إعادة جدولة المديونية بدون زيادة إذا كان ذلك بنفس العملة، أما إذا كانت الجدولة بعملة مغايرة

لعملة الدين الأصلي فلا يجوز ذلك لأن المصارفة مع بقاء الدين في الذمة قد تخفي ربا.

➤ يجوز تحويل مديونية العميل إلى ذمة شخص آخر، إذا لم يتم المشتري بالمرابحة بسداد مديونيته،

يجوز للبنك شراء ما باعه أو جزء منه بثمن حال تجري المقاصة بينه وبين جزء من المديونية

المتأخرة، وإذا رجعت السلعة إلى ملك البنك الدائن جاز له التصرف فيها بما في ذلك تأجيرها للعميل

تأجير تملكي<sup>1</sup>.

**المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة وعرض ومناقشة النتائج المتوصل إليها**

**أولاً: الأدوات المستخدمة في الدراسة:**

إن وسائل أدوات البحث مختلفة تمكن الباحث الوصول إلى معلومات من خلال جمع بيانات حول الموضوع

الذي يتم دراسته، من خلال اختبارها وبنائها على أسس علمية من أجل تحقيق أهداف البحث، وفي هذه

الدراسة سوف يتم الدراسة حول الأدوات التمويل الإسلامي وكيفية تمويلها عن طريق الاعتماد المستندي في

البنوك الإسلامية بناء على ما تم دراسته ومعالجته من خلال جانب النظري والتطبيقي وعلى مستوى دراسة

حالة بنك البركة، تم اعتماد على وسائل سيتم ذكرها من خلال المطلب.

1- **المصادر والوثائق:** تنقسم المصادر إلى مصادر أولية وثانوية التي تم من خلالها بلوغ الهدف المنشود

في الدراسة تتمثل فيما يلي:

أ- **المصادر الأولية:** تم من خلالها معالجة الجوانب التحليلية لموضوع الدراسة، تم من خلالها جمع

المعطيات الأولية من خلال المقابلة الشخصية مع عدة أشخاص يعملون في إدارة بنك البركة على

<sup>1</sup> -وثائق مقدمة من طرف بنك البركة الجزائري، وكالة برج بوعريبرج.



مستوى وكالة برج بوعريريج، أين تم الدراسة وهذا من أجل استفسار عن بعض التساؤلات ولتوضيح المعطيات مع التعذر إلى وصول إلى تقارير السنوية للبنك وبعض المعلومات السرية، التي كانت أسلوب في جمع المعطيات.

ب- المصادر الثانوية: تم معالجو الإطار العام للدراسة (الأدبيات النظرية والتطبيقية) من خلال الاعتماد على مصادر البيانات الثانوية تتمثل في الكتب ومذكرات والمحاضرات ذات علاقة بالموضوع، الملتقيات والمجلات وكذلك الدراسات السابقة التي تناول موضوع الدراسة، كما تم البحث والمطالعة في المواقع الألكترونية مختلفة.

2- المقابلة: إضافة إلى ماتم اعتماده من مصادر أولية وثانوية، استخدم أسلوب آخر وهو المقابلة الشخصية، تم تحديد طبيعة المعلومات والبيانات الاعتماد المستندي في بنك البركة، وتوضيح الأشخاص الذين تم اختيارهم من خلال قسم القروض والتجارة الخارجية، كذلك حددت الأسئلة المقابلة والاستفسار عنها ذات صلة بالأدوات التمويل عن طريق الاعتماد المستندي بطرق شرعية، أما عن المكان المقابلة كان على مستوى الوكالة كل يوم أحد وأربعاء صباحا، من خلال العاملة في الوكالة المسؤولة عن إعداد الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي.

ثانيا: عرض ومناقشة النتائج المتوصل إليها

سنتناول في هذا العنصر تحليل مفصل حول موضوع الدراسة من الجانب الميداني والتطبيقي، سيتم إبراز الخطوات المتبعة في سير عملية الاعتماد المستندي في عملية استيراد على مستوى وكالة البركة 405 عبر عدة خطوات التالية:

1- عملية التوطين (DOMICILIATION): يتم فتح عملية الاعتماد المستندي في البنك البركة الجزائري من خلال عملية التوطين.

أ- مفهوم التوطين: يعني مكان انجاز العقد بالنسبة للبنك هو الرمز أو الترميم يوضع على الفاتورة أو العقد، أما بالنسبة للمستورد اختيار بنك مناسب له لتمام الصفقة التجارية حيث يكون للمستورد رصيد الحسابي لدى البنك الذي يختاره حيث يقوم بفتح ملف باسم المستورد يكون لديه رقم من أجل تسيير ملفه.

تكون هذه عملية التوطين من الداخل إلى الخارج لمراقبة العملية التجارية أو العكس كما أنها تضمن دخول وخروج النقود عن طريق البنك.

ب- فتح ملف التوطين: يقوم المستورد بفتح ملف التوطين من خلال تقديم ملف التوطين مع طلب التوطين من خلال سحبه من البنك ويتضمن المعلومات التالية:

- طبيعة البضاعة أو السلعة، نوعيته، كمياته، إمكانيته المالية للدفع، اسم مصدره وعنوانه، اسم بنك فاتح الاعتماد المستندي، قيمة الصفقة إما بالعملة المحلية أو الأجنبية، توقيع وإمضاء المستورد.

بعد هذا الاجراء يتم إعطاء للمستورد رقم لملفه، لأنه يعتبر بطاقة تعريفية لعملية الاستيراد يوجد على مستوى بنك خاص بعملية التوطين، ثم يقوم بفتح سجل يتضمن المعلومات كما يلي:

تاريخ فتح الاعتماد، رقم التوطين، اسم المصدر والمستورد، التاريخ والأرقام المرجعية، قيمة العقود تكون الأجنبية، قرار البنك نحو ملف التوطين إما القبول أو الرفض أو التعديل<sup>1</sup>.

- بعد التسجيل في بنك البركة الجزائري التوطين، تقوم المصلحة موجودة في البنك بمتابعة عملية عند مكتب مختص بعمليات التجارة الخارجية هي التي تقوم بتوطين، تكون خلال فترة زمنية لا تتعدى 06 أشهر

<sup>1</sup> - مسؤولة فتح الاعتمادات المستندية، مقابلة شخصية في بنك بركة وكالة برج بو عريريج، يوم 24-06-2021

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبيج "

كون متابعة الميزانية وهذا من طرف المستورد من أجل لا يكون تحويل الأموال بالعملية الصعبة دون مقابل حقيقي لعملية التحويل.

- يقدم المستورد العقد التجاري وهي فاتورة المبدئية تربطه بالمصدر الأجنبي وتعني قرار نهائي بالشراء، طلب البضاعة...الخ، كل وثيقة تتوفر المعلومات خاصة بالمصدر والمستورد والسلعة

- لما يقدم المستورد الوثائق المطلوبة لبنك أو وكالته تقوم مصلحة التجارة الخارجية بفتح ملف التوطين خلال خطوتين رئيسيتين هما:

**الخطوة الأولى:** تسجيل ملف التوطين تحت رقم

يعتبر هذا الرقم بمثابة بطاقة التعريف عملية الاستيراد وهو عبارة عن ختم خاص بالوكالة يحمل جميع المعلومات الخاصة بملف التوطين حسب الشكل التالي:

**الشكل رقم 02:** ختم ملف التوطين عملية الاستيراد

A					
B	C	D	E	F	G
H					

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق بنك البركة وكالة برج بوعريبيج

A: اسم بنك البركة الجزائري والتوطين، اسم الوكالة

B: رقم الولاية ورقم البنك الجزائري

C: العام الذي يوقع فيه التوطين

D: فصل أو سداسي

E: رقم استيراد أو سلعة

F: رقم تسلسلي للملف على مستوى الوكالة

G: اسم العملة أو رمزها المستخدمة في السديد

H: تاريخ فتح الملف<sup>1</sup>.

**الخطوة الثانية:** تقوم الوكالة بتسليم الفاتورة الموطنة للمستورد، أنظر الملحق رقم (03) لاستخدامها عند جمركة السلعة المستوردة ثم يقوم بخصم التوطين لدى البنك من خلال حسابه، إذا كان يوجد هناك الغش هنا يذهب العميل بمراقبة السلعة على مستوى قسم خاص، كما أن الأموال لا تحول إلا بعد تسوية الوضع.

2- **شبكة سويفت:** هي عبارة عن نظام الكتروني دولي بين البنوك حيث هذه شبكة تتيح الفرصة للعملاء إما المصدر أو المستورد، تقوم هذه الشبكة بتحويل الأموال الأجنبية إلى حساب في بنوك أخرى خارجيا، في اليوم ذاته خلال فترة نظام سويفت، الهدف منه هو تقليل من المخاطر المالية وتكون هذه تحويلات آليا من خلال استعمال رقم الحساب الدولي والرموز الموجودة في السويفت خاصة بنك للتسريع في عملية التحويل وتحمل كافة البيانات.

أما بالنسبة لبنك البركة الجزائري يستخدم نظام سويفت في تحويل أموال المستوردين في عملية التجارة الخارجية من خلال استعمال طريقة اعتماد المستندي، وذلك بإجراء تحويلات آلية باستعمال رقم حساب دولي ورموز السويفت الخاصة بالبنوك التي تجعل عملية التحويل سريعة.

الوثائق المطلوبة:

<sup>1</sup> - وثائق داخلية لوكالة برج بوعريريج

-يقوم العميل بتعبئة نموذج البنك لطلب التحويل، حيث يقوم الموظف المسؤول بالمصادقة على صحة تعبئة النموذج ويقوم العميل بالتوقيع.

- يتم تنفيذ التحويل عن طريق شبكة الكترونية بعد توقيع اتفاقية مستخدمة لدى الفروع ويتم هذا عن طريق موقع البنك.

### المطلب الثالث: خطوات معتمدة في التمويل بالمساومة والمرابحة

أولاً: الخطوات المتبعة في سير عملية الاعتماد المستندي متبوع بالمساومة أو المرابحة

يتفق المستورد مع المستفيد على وثائق الاعتماد المستندي وبعد موافقة يتقدم إلى البنك بدراسة المشروع في المديرية العامة لبنك البركة الجزائري إما تكون قبول أو الرفض يتم هذا عبر مكتب القروض، إذا كانت عملية مقبولة يتجه نحو المكتب التجارة الخارجية من أجل إتمام العملية وفتح الاعتماد المستندي وفق الخطوات التالية:

أ- **التوطين:** هي أول العملية تستعمل في تمويل التجارة الخارجية من أجل الانطلاق في عملية التمويل وهي عملية إجبارية تدوم حتى إنهاء العملية وفق تقنيات إحدى البنوك المستعملة.

ب- **عملية فتح الاعتماد المستندي:** تتم عملية فتح الاعتماد المستندي بعد الموافقة على عملياته في مكتب القرض واتفاق على عقد التمويل بإحدى أدوات التمويل الإسلامي إما المساومة أو المرابحة، أنظر الملحق رقم (01-02)، ثم يتجه إلى مكتب التجارة الخارجية هناك يقوم بالفتح الاعتماد المستندي في بنك البركة تتكون بمرحلتين:

المرحلة الأولى: تقديم الطلب والوثائق المرفقة

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريريج "

يقوم العميل المستورد عند الاتجاه إلى مكتب التجارة الخارجية بطلب فتح الاعتماد من البنك مرفقا بملف شامل وكامل بالوثائق التالية:

-طلب خطي إذا أمكن

-06 فواتير شكلية بالعملة الصعبة، أنظر الملحق رقم (04)

-طلب فتح الاعتماد المستندي، أنظر الملحق رقم (05)

-وثيقة إعفاء الضريبي أي شهادة ضريبة التوطين إذا كان عبارة عن سلع، أنظر الملحق رقم (06)،  
أما إذا كانت عبارة عن مواد أولية يستعمل وثيقة ارتباط، أنظر الملحق رقم (07).

-المفاتورة نموذجية للعتاد المراد استيراده، أنظر الملحق رقم (03).

-طلب التوطين استيراد السلع، أنظر الملحق رقم (08).

-أمر بالشراء إذا كان عبارة عن تمويل بالمساومة ويستعمل وثيقة أمر بالشراء، أنظر الملحق رقم (09)، أما إذا كان تمويل بالمرابحة يستعمل وثيقة، أنظر الملحق رقم (10)، حسب اتفاقية العقد.

-عقد توكيل إذا كان التمويل بالمساومة، أنظر الملحق رقم (11)، أما إذا كان بالمرابحة، أنظر الملحق رقم (12).

-عقد تمويل بالمساومة، أنظر الملحق رقم (01)، أما إذا كان بالمرابحة يستعمل عقد المرابحة، أنظر الملحق رقم (02).

يتم إيداع هذا الملف في مكتب التجارة الخارجية عند وكالة برج بوعريريج ثم يرسل إلى المديرية العامة في بنك البركة من أجل الدراسة إما القبول أو الرفض حيث تنتهي هذه العملية بالمراحل التالية:

✓ التفاوض في شروط الاتفاقية.

✓ عند اتفاق البنك يعطي بأمر فتح الاعتماد المستندي

✓ بعد ما يتفق الطرف البنك، يشعر بنك المصدر ويرسل له الوثائق إما عن طريق البريد أو عبر شبكة إلكترونية، يشعر البنك بنك المصدر عليه.

✓ خصم من حساب العميل وتقييدها في حساب مؤقت كما يلي:

-مبلغ التأمين

-دفعة ضمان المشتربة في رخصة التمويل

-مبلغ عمولات التجارة الخارجية

### المرحلة الثانية

عند انتهاء من مرحلة الأولى وإشعار البنك المصدر، يقوم البنك المصدر بإحضار السلعة المطلوبة بعد حصوله على وثائق النقل والوثائق الملحقة من عند المستورد عبارة عن تحضير الفاتورة النهائية للبضاعة حسب شروط العقد المتفق عليها

تتمثل هذه الوثائق التي يقوم بارسالها إلى المصدر:

-وثيقة أو شهادة التأمين

-بوليصة الشحن

-الفاتورة المبدئية

-شهادة التفتيش والفحص والرقابة

-الشهادة الطبية لثبات سلامة البضاعة

-شهادة المنشأ للبضاعة

عند الانتهاء من إعداد الفاتورة النهائية والوثيقة التي تحتوي على جميع معلومات السلعة والشحن من طرف المصدر ليتم إرسالها للمستورد، تقوم هذه الوكالة بإجراءات عملية التأمين فيما يلي:

- يقدم المستورد وثيقة تحتوي على جميع معلومات متعلقة بالسلعة والشحن المرسله من المصدر إلى شركة التأمين، إذا كان بحاجة إلى تمويل مصاريف الجمركية، تطلب الوكالة العميل بإحضار كشف المصاريف لأجل إضافتها التمويل، بعد ذلك من طرف الوكالة البنكية يتم الاقتطاع لمبلغ التأمين والمصاريف الجمركية من حساب العميل.

ثانيا: التمويل بالمساومة أو المرابحة في بنك البركة

يتم التمويل بالمساومة أو المرابحة في بنك البركة الجزائري حسب إجراءات التالية:

✓ يوقع البنك والعميل على عقد إما عقد التمويل بالمساومة أو بالمرابحة حسب اتفاق التي تنص على فتح خط التمويل، يتم التفاوض بشأنها وبالتالي يتم التوقيع على ملحق لعقد المساومة أو المرابحة عند كل استعمال.

✓ عند فتح اعتماد يوقع العميل على نموذج الأمر بالشراء الذي هو عبارة عن وعد بشراء السلعة عند وصولها والتوقيع على عقد التوكيل بصفة العميل وكيلا عن البنك للتفاوض مع المستفيد حول شروط السلعة، حيث يكون البنك المشتري الحقيقي للسلع.



✓ يقوم العميل بتوجيه المستفيد طلبية السلع بصفته وكيلًا عن البنك

✓ يقوم المستفيد بتقديم فاتورة أولية باسم البنك ولحساب العميل مع توضيح كمية وسعر والمبلغ

الاجمالي للسلعة والحقوق والرسوم المحتملة.

✓ يقدم العميل طلب أمر بالشراء مرفوق بالفاتورة الأولية

✓ بعد مطابقة العميل مع عقد التمويل والرخصة المتعلقة بها، يقوم البنك بتسديد الفاتورة بشيك تحويل.

✓ تحقق العملية التجارية عند تسليم الفاتورة النهائية واستلام السلعة

✓ يسدد مبلغ للمورد عن طريق بنك الجزائر عند الاستلام لإشعار بالسحب وإعادة بيع السلعة عند

وصول الوثائق وتظهيرها من خلال البنك.

✓ عند إعادة بيع السلعة بالمساومة لا يمكن أن تتحقق إلا عند تحويل ملكية السلعة للبنك، ويكون عقد

شراء السلعة والفاتورة النهائية ملحقه بالعقد باعتبارها جزء لا يتجزأ منه.

✓ يجب تحديد تواريخ التسديد حسب الدورة الاقتصادية لنشاط الممول وتحديد عند تحليل ملف التمويل.

ثالثًا: آلية عقد التمويل بالمساومة أو المرابحة في كالة البركة برج بوغريج

أ- عند فتح خطاب الاعتماد المستندي

➤ طبع وثيقة الأمر بالشراء وعقد التوكيل وضمها ضمن مطبوعات التي يوقعها العميل عند فتح

الاعتماد المستندي.

➤ طبع تمويل المساومة المتضمن الشروط العامة ألياً، كما يوقع الطرفين عند فتح الاعتماد المستندي

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبيج "

- مطالبة الفرع العميل بتقديم فاتورة المصاريف التأمين وترسل إلى المديرية المعنية بالتمويل لكي يتم النص في رخصة التمويل بإضافة هذه المصاريف إلى مبلغ التمويل.
- عند حاجة العميل إلى تمويل المصاريف الجمركية، يطلب الفرع من العميل بإحضار كشف تقديري للمصاريف من أجل إضافتها إلى مبلغ التمويل.
- يطلب الفرع باقتطاع المبلغ الإجمالي للاعتماد المستندي 100% على تطبيق TVA.
- خصم من الحساب العميل دفعة ضمان المشترطة في رخصة التمويل، مبلغ التأمين، خصم كذلك مبلغ عمولات التجارة الخارجية.
- تقييد المبالغ التي تم خصمها من حساب العميل في حساب مؤقت
- يقوم الفرع بطلب اقتطاع إما بالمساومة أو المرابحة المتعلقة بمبلغ التأمين عند تلقي إشعار من المورد حيث يبين فيها تاريخ شحن البضاعة
- تحصيل مراقبة الالتزامات بتهيئة المساومة أو المرابحة التي تتعلق بمبلغ التأمين عن طريق المديرية، من أجل تحرير صك بنكي محرر لفائدة شركة تأمين.

### ب - عند تسليم المستندات

يوجد في هذه المرحلة مرحلتين هما:

المرحلة الأولى: عند تسديد خطاب الاعتماد المستندي بسعر الصرف النهائي من قبل مديرية التجارة الخارجية قبل وصول المستندات (معرفة ضمن المسدد عند تسليمها)

✓ يطلب الفرع باقتطاع مبلغ الفاتورة 100% حيث يوجه لمديرية تحصيل ومراقبة الالتزامات اللازمة.

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبرج "

✓ تحصيل ومراقبة الالتزامات بتهيئة إما بتمويل المساومة أو بتمويل المرابحة متضمن مبلغ الفاتورة 100% من خلال المديرية.

✓ قيام مديرية بتحصيل ومراقبة الالتزامات بتسديد مسبق المتعلقة بالتأمين وكذلك دفعة ضمان في رخصة التمويل.

✓ قيام الفرع بطباعة ملحق عقد التمويل المتضمن الشروط الخاصة إما بالمساومة أو المرابحة مستخرج آليا من شبكة أنترنيت

✓ تعبئة مجال المتعلق بتاريخ التوقيع والشروط الموجودة في ملحق الشروط الخاصة

✓ يتضمن النص المتعلق بثمن بيع السلع ما يلي:

• المبلغ النهائي معبأ من قبل مديرية التحصيل

• مبلغ التأمين

• هامش الربح مع الضريبة TTC

• مبلغ العمولات والمصاريف الجمركية التقديرية.

✓ أما نص الفرع المتعلق بالثمن المقسط يتضمن ما يلي:

• دفعة الضمان الجدية

• مبلغ التأمين والعمولات

✓ ينص الفرع في المجال الثمن بالمقسط يتضمن ما يلي:

• ثمن بيع السلعة تكون دفعة مسبقة

✓ إحتساب هامش الربح على مبلغ التمويل + تمويل المصاريف الجمركية إذا مولت.

✓ عند تسليم المستندات يقوم الطرفين بالتوقيع على ملحق إما عقد المساومة أو عقد المرابحة حسب

اتفاقية متضمن الشروط الخاصة

✓ إقتطاع مبلغ المصاريف الجمركية إن مولت يقوم بها الفرع

✓ قيام المديرية بتحصيل ومراقبة الالتزامات من خلال تعبئة مبلغ المصاريف الجمركية من أجل تحرير

صك بنكي لصالح الجمارك.

✓ قيام الفرع بتحصيل توقيع العميل على السند الأمر عند الاستعمال

✓ يجب على الفرع التأكد من أن الفاتورة النهائية محررة باسم البنك قبل تسليم المستندات.

مثال تطبيقي:

ثمن بيع السلع: 1000أورو = 20000 دينار جزائري (ثمن فاتورة) + 15000 دينار جزائري (مبلغ

العمولات) + 1000 دينار جزائري (مبلغ التأمين) + 1000 دينار جزائري (مصاريف جمركية) + هامش

الربح 4000 دينار جزائري.

الدفعة المسبقة = 1000 دينار جزائري (دفعة ضمان الجدية) + 30000 دينار جزائري (مبلغ التأمين) +

15000 دينار جزائري (مبلغ العمولات)

الثمن المقسط = ثمن بيع السلع - الدفعة المسبقة

ثمن المقسط = 50000 - 46000 = 4000 دينار جزائري .

الحالة الثانية: حالة وصول المستندات قبل تسديد الاعتماد المستندي

أ- عند وصول المستندات

✓ طباعة عقد التمويل المتضمن الشروط الخاصة

✓ يقوم الفرع بتعبئة المجال المتعلق بالتاريخ

✓ يتضمن ثمن بيع السلع ما يلي:

• المبلغ النهائي مضمون مبلغ الفاتورة 100% تكون محسوبة بالدينار الجزائري

• يتضمن أيضا هامش الربح واحتساب الضريبة

• يتضمن مبلغ العمولات والتأمين وكذلك مصاريف الجمركية إن موله.

✓ كذلك ينص الفرع المتعلق بالثمن المقسط ما يلي:

ثمن بيع السلعة - الدفعة المسبقة

✓ احتساب هامش الربح على التمويل + مصاريف الجمركية إن موله

✓ توقيع على عقد خاصة بالشروط الخاصة حيث يكون التوقيع بين الطرفين

✓ طلب اقتطاع مبلغ الفاتورة 100% ثم يوجه إلى المديرية من أجل تحصيل ومراقبة الالتزامات من

طرف الفرع

✓ تحصيل ومراقبة الالتزامات بتعبئة تمويل المساومة المتضمن مبلغ الفاتورة 100% من قبل المديرية

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبيج "

✓قيام المديرية بالتحصيل ومراقبة الالتزامات بتسديد مسبق للمساومة المتعلقة بمبلغ التأمين والدفعة

المقدمة

✓قيام الفرع بطلب اقتطاع مبلغ المصاريف الجمركية إن موله

✓قيام المديرية بالتحصيل ومراقبة الالتزامات بتعبئة مبلغ المصاريف الجمركية من أجل تمكين الفرع

من تحرير الصك البنكي لفائدة مصالح الجمركية

✓تحصيل توقيع العميل من قبل الفرع على السند الأمر عند كل استعمال

ب- عند تسديد خطاب الاعتماد المستندي

في هذه المرحلة تقوم مديرية بتحصيل ومراقبة الالتزامات لتسديد خطاب الاعتماد المتضمن مبلغ الفاتورة

100% على أساس سعر الصرف يوم التسديد، أما في حالة وجود فرق بزيادة بين ثمن بيع السلع المقسط

المبين في ملحق عقد المساومة ومبلغ الاعتماد المسدد للمورد، يعد هذا الفرق بين الثمين كخصم يمنحه البنك

للعميل دون حاجة لتعديل ملحق عقد المساومة الأول.

مثال تطبيقي

1- بيانات ملحق عقد المساومة

ثمن بيع السلع: 1000 يورو = 15930 دج (ثمن الفاتورة) + 15000 دج (مبلغ العمولات) + 30000

دج (مبلغ التأمين) + 20000 دج (المصاريف الجمركية) + 5100 (هامش الربح)<sup>1</sup>

ثمن بيع السلع = 86030 دج

<sup>1</sup> - 1 يورو = 159.39 دج

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبيج "

الدفعة المسبقة: 13000 دج (دفعة ضمان الجدية المشتركة) + 10000 دج ( مبلغ التأمين ) + 35000 دج (مبلغ العمولات)

الدفعة المسبقة: 58000 دج

الثمن المقسط= (ثمن بيع السلع)86030 دج - (الدفعة المسبقة) 58000 دج

الثمن المقسط= 28030 دج

2- تعبئة المساومة من قبل مديرية مراقبة الالتزامات على أساس سعر الصرف الفعلي المطبق عند الدفع للمورد

ثمن بيع السلع 1000 يورو = 104000 دج (ثمن فاتورة) + 35000 دج (مبلغ العمولات) + 30000 دج (مبلغ التأمين) + 20000 دج (المصاريف الجمركية) + 5200 دج (هامش الربح).

ثمن البيع السلع=194200 دج

الدفعة المسبقة: 13000 دج (دفعة ضمان الجدية) + 30000 دج (مبلغ التأمين) + 15000 دج (مبلغ العمولات)

الدفعة المسبقة=58000 دج

الثمن المقسط= 194200 دج (ثمن بيع السبع) - 58000 دج (الدفعة المسبقة)

الثمن المقسط= 136200 دج

ج- إضافة مبلغ التأمين الإجمالي إلى مبلغ التمويل

نص في رخصة التمويل على إضافة مبلغ التأمين الإجمالي على مبلغ التأمين حيث هذا تفعله مديريات

التمويل ينبغي مراعاة التالية:

#### 1- حالة عدم احتساب هامش الربح على مبلغ التأمين

نص في رخصة التمويل أنه لا يتم الحساب هامش الربح على مبلغ التأمين هامش الربح (10%) على أساس عبارة عن وعد فتح الاعتماد المستندي ثم خصم من حساب العميل مبلغ التأمين إضافة إلى الدفعة المسبقة المشترطة في رخصة التمويل زائد الإضافة العمولات التي تكون مقيدة في حساب مؤقت التي يضمن كل من الدفعة المسبقة والعمولات وعلاوة التأمين والتي هي من مبلغ الاعتماد المستندي ليتم حساب هامش الربح الصافي على مبلغ التمويل فقط كذلك إضافة المصاريف الجمركية إذا مولت.

#### 2- حالة احتساب هامش الربح على علاوة التأمين

إذا كان حساب العميل غير كافي لتسديد مبلغ التأمين أو يطلب من البنك القيام بتحصيل وتسديد علاوة التأمين مع الإضافة إلى مبلغ التمويل في هذه الحالة تسعى مديرية التمويل إضافة مبلغ علاوة التأمين إلى مبلغ التمويل الممنوح للعميل مع احتساب هامش الربح.

**المطلب الرابع: متابعة سير عملية استرداد غرفة هوائية عن طريق الاعتماد المستندي متبوع بالمساومة**

**مثال تطبيقي:** يتفق المستورد مع المصدر عن سلعة المستورد، ثم يقوم بإرسال الفاتورة الشكلية إلى المستورد، ثم تقوم المديرية التمويلات بدراسة ملف العميل من أجل اتخاذ القرار المناسب لأجل منح التمويل أو لا وسيتم هذا بدراسة حالة تمويل لأحد العملاء الراغبين في استيراد الألعاب

أولاً: التوطين



## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريريج "

يتقدم المستورد Y إلى البنك لطلب فتح التوطين الخاص بالعملية التي يريد أن ينجزه، حيث يتوجه إلى مكتب القروض ثم تقوم الوكالة برج بوعريريج بدراسة ملفه شامل المعلومات، حيث وصلوا إلى القرار النهائي وهو قبول بطلب، يتضمن التوطين معلومات تتمثل في رقم حساب الجاري، نوع السلعة المراد استراده، التعريف الجمركي، اسم البلد المنتج، سعر السلعة تكون بالعملة الأجنبية وما يقابله بالدينار الجزائري وكيفية تسديده، عندما تتم العملية تقوم وكالة بنك البركة برج بوعريريج بوضع ختم على الفاتورة الأولية الموطنة للمستورد ثم تقوم بخصم العمولة من حساب المستورد لدى البنك، يتم توضيح ختم التوطين كما يلي:

الشكل رقم 03: ختم خاص بملف التوطين عملية استيراد ألعاب بوكالة برج بوعريريج

بنك البركة الجزائري					
BANQUE AL-BARAKA D'ALGERIE					
DOMICILIATION					
التوطين					
AGENCE DE B.B. ARRERIDJ-405					
340601	2021	1	10	00	450
IMPORT-EXPORT-ECHANGE-PRODUITS					
B.B.A LE : 17 MARS 2021					

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على وثيقة من بنك البركة وكالة برج بوعريريج

يتم تسجيل العملية على جهاز الحاسوب، حيث يسجل فيها معلومات خاصة بالعملية، من أجل تسوية كل حسابات الكترونية من خلال جهاز المستخدمين بعدما يتم تسجيل العملية الخاصة بالعمولة.

ثانيا: فتح الاعتماد المستندي

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعرييج "

بعدها تتم فتح عملية التوطين يتقدم العميل Y إلى مكتب خاص بالتجارة الخارجية لطلب فتح الاعتماد المستندي إلى وكالة بنك البركة برج بوعرييج قصد استيراد هوائية من الصين مرفقة بملفات شاملة كل الوثائق المطلوبة كما يلي:

➤ الفاتورة الشكلية

➤ طلب فتح الاعتماد المستندي

➤ طلب التوطين عملية استيراد

➤ أمر بالشراء، أنظر ملحق رقم (09)

➤ عقد توكيل، أنظر ملحق رقم (11)

➤ عقد تمويل بالمساومة، أنظر الملحق رقم (01)

➤ ملحق عقد التمويل بالمساومة، أنظر ملحق رقم (01)

إضافة إلى خصم من حساب العميل مبلغ الجدية مشترطة في رخصة التمويل التي قدرت بعد دراسة ملف العميل 30% أي أن البنك قام بتمويل العميل 70% من قيمة السلعة المستوردة، ثم يقيد في حساب مؤقت، شرح بعض المعلومات التي يحتويها ملف الطلب فتح الاعتماد، أنظر الملحق رقم (05)، كما يلي:

-سعر السلعة: تكلفة السلعة قدرت بالجزلار بلغت 71007.85 USD

-عملية عقد البيع FOB

-المصدر (المستفيد) مقره في الصين

-المستورد هو الشخص Y الواقع في برج بوعريريج

-بنك المستفيد الصين:

BANK OF CHINA LIMITED SHONDONG BRONCH LOIXI SUB-BRANCH

- نوع الاعتماد المستندي: غير قابل للإلغاء

-مكان الشحن: QINGDOO-CHINA ميناء التفريغ هو: SKIKDA ALGERIA

-رقم سويفت المستفيد هو: BKCHCNBJ500

-التعريف الجمركي: 40-13-10-90-00

بعد ذلك تقوم مديرية التجارة الخارجية بتقديم إشعار للبنك المصدر عبر شبكة سويفت، أنظر ملحق رقم (16)، بفتح الاعتماد المستندي.

ثالثا: تسوية عملية التمويل بالمساومة

في هذه العملية يقوم المصدر بإحضار الفاتورة النهائية وإرسال وثائق إلى البنك المصدر ليتم التدقيق في المعلومات ومطابقتها مع الاعتماد المستندي حيث في هذه المرحلة يتم إرسال البضاعة مع الوثائق التالية:

- نسخة أصلية من سند الشحن، أنظر الملحق رقم (13)
- نسخة أصلية من الفاتورة النهائية، أنظر الملحق رقم (04)
- نسخة من وثيقة جمركية، أنظر الملحق رقم (14)
- شهادة المنشأ، أنظر الملحق رقم (15)

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريريج "

حيث هذه الوثائق تمكن المستورد Y من استلام البضاعة، وبعد هذا يتم إظهار سند الشحن من طرف وكالة برج بوعريريج 405 لصالح العميل للحصول على السلعة.

عند الانتهاء من عملية التوطين وختم الفاتورة النهائية تقوم وكالة برج بوعريريج بحساب التكاليف التالية:

ثمن الفاتورة + مبلغ العمولات + مبلغ التأمين + المصاريف الجمركية + هامش الربح

حيث يضاف إلى مبلغ التمويل كل التكاليف المتعلقة بفتح الاعتماد المستندي وتأمين البضاعة وتكاليف سويفت والمصاريف الجمركية.

-مبلغ التأمين هو

-مصاريف جمركية قدرت

-هامش الربح قدر

-المساهمة الشخصية للعميل (مبلغ الجدية) المشترطة في رخصة التمويل 30%

-مبلغ التمويل من وكالة برج بوعريريج 70%

-مبلغ الالتزام من العميل لصالح وكالة برج بوعريريج الذي يتم دفعه عن طريق الأقساط

دج 23202667

-عمولة فتح الاعتماد المستندي قدرت: 2000 دج

-مصاريف سويفت SWIFT مقدرة بـ: 3500 دج

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبرج "

-ثمن الفاتورة: 71007.85 دج + مبلغ العمولات 12500 + مبلغ التأمين 3000 دج + مصاريف

جمركية 10000 دج + هامش الربح 602667 دج = 699174.85 دج

-بعد حساب كل العمولات تقوم مديرية التجارة الخارجية بتدوين كل المعلومات في وثيقة تعرف بـ

MT700 فتقوم بارسالها إلى بنك المصدر .

-الدفعة المسبقة: 3514137.81 (مبلغ الجدية المشترطة أي 71007.85 30%) + 3000 دج

مبلغ التأمين + 12500 دج مبلغ العمولات: 36802.355 دج

الثمن المقسط = 699174.85 - 36802.355 = 662372.495 دج

رابعاً: تصفية الاعتماد المستندي:

يتم في هذه المرحلة غلق ملف التوطين، يتكون هذا الملف من:

✓ الفاتورة النهائية

✓ وثيقة الاقتطاع

وفي هذه المرحلة يتم تبيان بأن مبلغ الاعتماد قد تم تحويله إلى المصدر من خلال سويفت التصفية

Swift de reglement، أنظر الملحق رقم (18)

حيث تقوم مصلحة الجمركية ووثيقة RD319 لوكالة بنك البركة برج بوعريبرج التي تؤكد بأن البضاعة دخلت

وتم استلامها من طرف المستورد، وكذلك دخول المبالغ التي دخلت بها البضاعة إلى الجزائر .

## الفصل الثالث ==دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعريبرج "

---

وهكذا يكون الاعتماد قد صفي ولم يلاحظ أي مشكلات من بداية فتح الاعتماد المستندي + حتى نهاية أي تصنيفه بحيث تحصل العميل على البضاعة ويتحصل المصدر على مستحقاته.

### خلاصة الفصل:

من خلال الفصل ما تم دراسته وفي إطار الدراسة الميدانية التي تم دراستها على مستوى وكالة البركة برج بوعريريج نجد أن هناك اختلاف بين الجانب النظري للضوابط الشرعية لأدوات التمويل الإسلامي في عملية تمويل التجارة الخارجية وجانب تطبيقي له، كما توصلت إلى أن وكالة البركة برج بوعريريج تعمل في إطار محدود لشتى أنواع أدوات التمويل الإسلامي التي تعمل بها عن طريق الاعتماد المستندي التي تنحصر في عملية المرابحة، حيث أن كل من أداة المرابحة والمساومة تأخذ نفس طرق اعتماد المستندي كذلك نفس الإجراءات، كما أنها تقوم أيضا بتطبيق عدة أدوات التمويل الإسلامي كالمشاركة والسلم والمضاربة.

خاتمة



على ضوء ما تم استعراضه ومناقشته في هذه الدراسة يمكن القول بأن التجارة الخارجية، تتم داخل المجتمعات الإسلامية من خلال الوسيط الذي هو عبارة عن البنوك الإسلامية التي هي البنوك الوحيدة التي تلزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات التجارية عبر المصرف الإسلامي، حيث يتجلى ذلك من خلال مبدأ المشاركة في الربح والخسارة بين البنك والعميل، كما أن البنوك الإسلامية تتميز بمجموعة من خصائص وأهداف تميزها عن البنوك الربوية الأخرى ومن أجل تقادي الربا استعمل أدوات خاصة بالتمويل منها أدوات التمويل ذات هامش معلوم وأدوات ذات المشاركة التي تساهم في تمويل التجارة الخارجية، حيث أن دور هذه الأدوات تساعد المجتمع وتسهل له عمليات إما في التجارة الخارجية أو استثمارها كذلك فهي لا تتعامل بالربا في التجارة ويكون هامش الربح معلوم، فالأدوات التمويل الإسلامي تتعامل بها البنوك الإسلامية إما الاقتصادية أو الاجتماعية... الخ، وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مما يساهم في تحقيق تنمية الاقتصادية والرفاهية للمجتمع الإسلامي من خلال التمويل الذي يمثل أحج أهم النشاطات التجارية، بما أن التجارة الخارجية هي المحرك الأساسي للاقتصاد أي دولة خاصة في عصرنا هذا الذي طغى فيه الاستهلاك بكل أنواعه، لأن التجارة الخارجية تمثل في نقل السلع والخدمات على شكل التصدير والاستيراد التي تمثل في العلاقات الاقتصادية بين الدول، حيث يكون هناك هيئات تتدخل في هذه العمليات تتمثل في البنوك الذي هو عبارة عن الوسيط الذي لها دور كبير في التمويل كأدوات التمويل الإسلامي في التجارة الخارجية.

وقد تم حصر هذه الدراسة في بنك البركة الجزائري بوكالة برج بوعرييج، حيث قمت بدراسة حول أدوات التمويل الإسلامي في البنك، حيث خصت أداة التمويل بالمساومة في التجارة الخارجية وهذا لا يعني أن أدوات أخرى عدم كفاءتها، لأن التمويل بالمساومة يستعمل التجارة أما المرابحة تكون في شكل الاستثنا إلا أن المساومة تشبه المرابحة خاصة في طريقة استعمال وإجراءات كلاهما يستخدم الاعتماد

المستندي لأن بنك بركة يتبع وفق قواعد وضوابط شرعية، حيث سعر الصرف يتغير لذا لا يتحدد سعر البيع إلا بعد وصول المستندات ولهذا فالمساومة تتمثل في التصريح بثمن البيع مسبقا

من خلال دراستي تطبيقيا تظهر لنا مراحل الاعتماد من عند اتفاق فتحه إلى غاية دفع الوثائق، مما يتطلب دراية شاملة للتشريعات والقوانين وكذلك إجراءات بنكية بالإضافة إلى صلاحيات كل طرف الذي يضمن حسن السير والأمن لتقنية الاعتماد المستندي لأنها تتم بالسرعة النسبية وإرضاء العميل.

### أولا: نتائج الدراسة ومناقشتها

- من خلال دراسة توصلت الى ان الأدوات التمويل الاسلامي له دور فعال في التجارة الخارجية، فهي تقوم بتسهيل التجارة الخارجية داخل المجتمع الاسلامي من اجل تقادي الربا و الابتعاد عن المحرمات من خلال تحديد الأدوات الاسلامية المستعملة في التجارة وفق قواعد و الشريعة الاسلامية.تعتمد التجارة الخارجية في البنوك الإسلامية على أدوات التمويل الإسلامي وفق قواعد وضوابط الشريعة الإسلامية.
- أهم أداة التي تعتمد عليها بنك البركة وكالة برج بوعريبيج في التجارة الخارجية هي المساومة من ناحية التجارة الخارجية، والمرابحة من ناحية الاستثمار.
- إن التجارة الخارجية في المجتمع الإسلامي تعتمد على البنوك الإسلامية لأنها عبارة عن الوساطة بين العميل والمستفيد.

- البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذ أو عطاء، وكذلك لا تتعامل بالربا.

- يخضع بنك البركة الجزائري في تعامله مع التجارة الخارجية للقواعد والأعراف الدولية.

- إن أدوات التمويل الإسلامي لها دور فعال في التجارة الخارجية حيث لكل أداة لها دور خاص بها.

- أغلب العمليات التي تتم في التجارة الخارجية عن طريق أداة من الأدوات التمويل الإسلامي تكون عبر شبكة SWIFT لأنها تتميز بالسرعة والدقة حيث تتعلق بتقنية الاعتماد المستندي.

#### ثانيا: اختبار الفرضيات :

**الفرضية الأولى:** صحيحة لأن هناك مجموعة من ادوات التمويل الاسلامي التي تمول التجارة الخارجية وذلك حسب قواعد الشريعة الاسلامية .

**الفرضية الثانية:** صحيح ان البنوك الاسلامية تواجه بعض صعوبات والعراقيل في تمويل التجارة الخارجية لأن العميل يكون أجنبي وقد يكون غير مسلم ولهذا تواجه الصعوبات من خلال ادوات التمويل الاسلامي بمعاملتها في التجارة الخارجية.

**الفرضية الثالثة:** نعم يوجد عدة طرق ووسائل في تمويل التجارة الخارجية تعتمد عليها البنوك الإسلامية إلا أن في تمويل التجارة تعتمد على اعتماد مستندي أما بالنسبة لتمويل التجارة الخارجية تعتمد على تحصيل مستندي واعتماد مستندي واكثر شيوعا اعتماد مستندي واكثر وسيلة استعمالا في تمويل التجارة الخارجية هي التحويل.

**الفرضية الرابعة:** صحيح هناك عدة وسائل في تمويل التجارة الخارجية قديمة وحديثة إلا ان الاكثر استعمالا هي الوسائل الحديثة لأن هناك تطور في التكنولوجيا يساعد في تسريع وتسهيل العملية التجارية بين المصدر والمستورد .

#### ثالثا: التوصيات

إستنادا إلى النتائج السابقة يمكن أن أقدم بعض التوصيات التالية:

- ضرورة استعمال أدوات التمويل الإسلامية في جميع البنوك الإسلامية وخاصة في الجزائر.

- ضرورة تدعيم البنوك الإسلامية والسعي لانتشارها في الجزائر .

- ضرورة استعمال أدوات التمويل الإسلامي في التجارة الخارجية من أجل تقادي الربا حسب القواعد

الشرعية الإسلامية.

- يجب تدعيم البنوك الإسلامية بجهاز متطور تكنولوجيا .

- العمل على تنمية وتطوير أدوات التمويل الإسلامية وتطبيقها .

- الاعتماد على تقنيات الدفع الأخرى، وعدم استعمال تقنية واحدة في التجارة الخارجية .

- على البنوك الإسلامية زيادة عدد فروعها عبر جميع التراب الوطني من أجل التسهيل للعملاء

للوصول إليها بسهولة .

الملاحق

## عقد تمويل بالمساومة

### الشروط العامة

بين:  
بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 11-03 المؤرخ في 2003.08.26 المتعلق بالنقد و القرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بوتلجة هويدف ، فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ،  
مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00/B/0014294 ، بنوب عنها في الإمضاء على هذا العقد السيد:  
فداوي عبد الله بصفته : مدير بنك البركة وكالة برج بوعربريج 405 .  
من جهة و يشار إليها فيما يلي " بالبنك "

والشركة ذ م م المسماة IMP EXP ..... SARL المقيدة بالسجل التجاري لولاية أم البواقي رقم 12 ب 0405111/00 بتاريخ 2012/08/07 و الكائن مقرها عين مليلة ولاية أم البواقي . و بنوب عنها في الإمضاء السيد ..... بصفته مسير والسيد شهرة ..... كمسير شريك .

من جهة و يشار إليها فيما يلي " بالعميل "

### تمهيد:

بالإشارة إلى أحكام النظام الأساسي للبنك و التزامه بالتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.  
بالإشارة إلى الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري الملحق بهذا العقد والتي تعتبر الإطار المرجعي للشروط المالية لهذا العقد .

بالإشارة إلى اتفاقية الحساب الجاري الموقعة بين البنك و العميل عند فتح الحساب والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا العقد

- حيث أن العميل طلب من البنك أن يبيع له السلع محل الفاتورة المرفقة بهذا العقد و التي تعتبر جزءا لا يتجزأ منه.  
حيث إن الطرفين يتمتعان بكامل الأهلية المعتبرة شرعا لإبرام التصرفات و التوقيع على هذا العقد فقد تم الاتفاق و التراضي بينهما على ما يأتي:

### المادة الأولى: الموضوع

تنفيذا لهذا العقد ، يبيع البنك للعميل الذي يوافق السلع أو البضاعة الموضحة مواصفاتها و كمياتها و نوعيتها تفصيلا بالكشوفات أو الفواتير المرفقة بهذا العقد و التي تشكل جزءا لا يتجزأ منه .

### المادة الثانية: ثمن البيع وكيفية تسديده

تم هذا البيع بالثمن الإجمالي المبين في ملحق شروط هذا العقد و الذي يعد جزءا لا يتجزأ منه.

في حالة تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق، يمكن أن يمنح البنك العميل تخفيضا من أصل ثمن المساومة المسدد قبل الاستحقاق يرخص العميل للبنك بموجب هذا العقد، عند حلول أجل الاستحقاق، أن يقطع المبالغ المستحقة في إطار هذا العقد من كل حساب مفتوح باسمه على دفاتر البنك.

### المادة الثالثة: تحرير سند لأمر البائع بياقي الثمن

حرر المشتري لأمر البائع سندات بالأقساط المستحقة عليه و هذا حسب جدول التسديد الذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد، ولا يعد تحرير السندات لأمر استبدالاً للدين أو سداداً له ما لم يتم سداده فعلا.

### المادة الرابعة: التزامات العميل

يلتزم العميل بموجب هذا العقد بان:

-يودع جميع إيرادات بيع السلع و/أو البضاعة موضوع هذا العقد لدى البنك إلى غاية التسديد الكلي.  
-يدفع للبنك بمجرد الحصول عليها، النقود، الشيكات و أي وسيلة دفع أخرى خاصة ببيع السلع و/ أو البضاعة محل هذا التمويل في حدود مبلغ ثمن المساومة كما حدد في المادة 2 أعلاه.

-يسمح العميل للبنك أن يحل محله في تحصيل كل الشيكات و الأوراق التجارية الأخرى المسلمة للبنك لغاية التحصيل، الا أن العميل يظل مدينا بمبلغ التمويل و مسؤولاً أمام البنك إلى غاية التسديد الكلي و الفعلي للدين.

### المادة الخامسة: غرامات التأخير

يحق للبنك أن يفرض على المدين المماثل غرامة تأخير على المبلغ المستحق غير المدفوع في الأجل المتفق عليها بالنسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري ، عن كل شهر تأخير، بغض النظر عن الوسائل الأخرى التي يمنحها له القانون لتحصيل دينه.

### المادة السادسة : تأمين السلع

يلتزم العميل بتأمين السلع و/ أو البضاعة التي اشتراها من البنك بموجب هذا العقد ضد كل المخاطر مع إعطاء البنك الحق في أن يحل محله في قبض التعويضات في حالة حدوث أي حادث ، كما يلتزم العميل بالإبقاء على التأمين ساريا وتجديده إلى غاية وفائه بجمبع ديونه اتجاه البنك، ويلتزم بدفع علاوة التأمين المنصوص عليها في عقد التأمين، و طلاع البنك بذلك كلما طلب منه ذلك.



و في حالة عدم قيام العميل بتجديد التأمين ضد كافة الأخطار مع الإجابة لفائدة البنك رغم إخطاره، يحق لهذا الأخير تجديدهما و اقتطاع علاوات التأمين من حساب العميل المفتوح على دفاتر البنك.

في حالة وقوع حادث قبل تحرر العميل المذكور أعلاه من ديونه اتجاه البنك، فإن لهذا الأخير حق الامتياز على مبلغ التعويض.

المادة السابعة: الشروط الفاسخة لأجل التسديد

-يصحح مبلغ الدين مستحق الأداء فورا، و يفسخ أجل التسديد الممنوح للعميل المنصوص عليه في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد تلقائيا في حالة عدم احترام العميل لأي شرط من شروط هذا العقد و خاصة في الحالات التالية:

- في حالة عدم دفع إيرادات البيع للبنك، و /أو عدم الوفاء في الموعد بأحد الالتزامات المكتتبه بموجب هذا العقد.

- في حالة عدم دفع أي قسط من أقساط المساومة عند الاستحقاق.

- بالنسبة للتجار والمهنيين في حالة التوقف عن التجارة، الإفلاس، التسوية القضائية، التوقف عن النشاط الذي أبرم في إطاره العقد أو التوقف عن الدفع.

- في حالة عدم تمكن البنك لسبب ما من تسجيل الضمان المتفق عليه من الدرجة الأولى على الممتلكات المخصصة من العميل كضمان لتسديد التمويل محل هذا العقد، أو سبق و أن خصصت هذه الممتلكات لفائدة بائع آخر أو أي دائن آخر.

- في حالة البيع الودي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف العميل كضمان، و كذلك في حالة إيجارها، إتلافها أو تخصيصها كحصة في شركة تحت أي شكل كان دون موافقة المسبقة للبنك.

- في حالة ما إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شأنها إعاقه تسديده ضمن المساومة المشار إليه أعلاه.

- في حالة تحويل العميل لكل أو جزء من عملياته المالية الناتجة عن النشاط موضوع هذا التمويل إلى مؤسسة مالية أخرى غير بنك البركة الجزائر.

- في حالة وفاة المدين إذا كان شخصا طبيعيا، يعتبر أصل الدين بما فيه نسبة الربح و التكاليف و المصاريف غير قابلة للتجزئة مستحقا و يمكن مطالبة من كل واحد من ورثة المدين.

غير أنه يمكن للورثة الاستفادة من أجل سداد ثمن البيع المنصوص عليه في المادة الثالثة اعلاه بشرط أن يكونوا قادرين حسب تقدير البنك غير القابل للمراجعة أو المنازعة على احترام و تسديد التزامات المدين المتوفى.

و- بصفة عامة في كل الحالات الواردة في القانون.

#### المادة الثامنة: الضمانات

يعتبر الكلاء و الضامنون الشخصيون ضامينين و كفلاء غرم و أداء سواء فيما بينهم أو مع المشتري في دفع الأقساط المضمونة و يجوز للبائع ان يطالب ايا منهم مباشرة و دون شرط الرجوع بالمطالبة على المدين (المشتري) أو لا .

#### المادة التاسعة: المصاريف و الحقوق

اتفق الطرفان على أن تكون كل المصاريف، الحقوق و الأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين و المحامين و المحضرين القضائيين و محافظي البيع بالمراد و مصاريف تقييم الضمانات العينية المخصصة أو المقترحة وكذا مصاريف الإجراءات التي قد يتخذها البنك لتحصيل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد أو المترتبة عنه حالا ومستقبلا على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة و ذلك بأن يدفعها مباشرة أو باقتطاعها من حسابه أو حساباته المفتوحة لدى البنك دون الحاجة إلى إذن مسبق منه .

#### المادة العاشرة: المرفقات

تعتبر مرفقات العقد و أي مستندات أخرى يتفق عليها الطرفان، كتابيا جزءا لا يتجزأ من هذا العقد و مكمل له.

#### المادة الحادية عشر: الموطن

تنفذ هذا العقد، اختار الطرفان موطنهما لهما العاوين المذكورة أعلاه.

#### المادة الثانية عشر: حل النزاعات

اتفق الطرفان على أن أي خلاف ناشئ عن تنفيذ هذا العقد أو تفسيره لم يتمكن الطرفان من حله وديا بحال على محكمة الذي يقع في دائرة اختصاصها مقر البنك أو الوكالة المعنية بهذا العقد .

#### المادة الثالثة عشر: عدده النسخ و تاريخ السريان

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ أصلية موقعة من الطرفين بإرادة حرة خالية من العيوب الشرعية أو القانونية.

حرر ببرج بوعريبيج في:.....

البنك

العميل

## ملحق عقد تمويل بالمساومة

### الشروط الخاصة

بين :  
بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 11-03 المؤرخ في 2003.08.26 المتعلق بالنقد و القرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بوتلجة هويدف ، فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00/B/0014294 ، بنوب عنها في الإمضاء على هذا العقد السيد: **فداوي عبد الله بصفته : مدير بنك البركة وكالة برج بوعربريج 405 .**

ويشار إليه فيما يلي **البنك**

والشركة ذ م م المسماة **IMP EXP** ..... SARL المقيدة بالسجل التجاري لولاية أم البواقي رقم 12 ب 0405111 بتاريخ 2012/08/07 و الكائن مقرها عين مليلة ولاية أم البواقي . و بنوب عنها في الإمضاء السيد ..... بصفته **مسير والسيد** ..... كمسير شريك .

ويشار إليه فيما يلي **العميل**

يعتبر هذا الملحق جزء لا يتجزأ من عقد بيع المساومة الموقع بين العميل و البنك.

### خصوصيات التمويل

دج	دج	<b>ثمن بيع السلع:</b>
دج		بما فيها دفعة ضمان الجديدة :
دج	10 أشهر	<b>التمن المقسط</b>
		<b>مدة تسديد الأقساط</b>

### الشروط والضمانات الأخرى

الشروط و الضمانات الأخرى منصوص عليها في رخصة التمويل.

حدر برج بوعربريج في /06/2021

البنك

العميل



عقد تمويل بالمراجحة

الشروط العامة

بين:

بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 11-03 المؤرخ في 2003.08.26 المتعلق بالتقدي و القرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بولجحة هوييف ، فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00/B/0014294 ، نيوب عنها في الإيضاء على هذا العقد السيد : مدير وكالة برج بوعريريج

من جهة و يشار إليها فيما يلي " بالبنك "

و السيد ----- المولود بتاريخ في ----- ولاية----- الساكن ----- الحامل لرخصة السياقة المسلمة له من دائرة-----، المقول المقيد بالسجل التجاري لولاية----- تحت رقم----- بتاريخ-----

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي " بالعميل "

تصهيد:-

بالإشارة إلى أحكام النظام الأساسي للبنك و التزامه بالتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية،  
بالإشارة إلى الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري الملحق بهذا العقد والتي تعتبر الإطار المرجعي للشروط المالية لهذا العقد .

بالإشارة إلى اتفاقية الحساب الجاري الموقعة بين البنك والعميل عند فتح الحساب والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا العقد  
بالإشارة إلى طلب / طلبات التمويل الموقع(ة) من العميل المتضمن (ة) أوامر الشراء الموقعة بهذا العقد والتي تعد جزء لا يتجزأ منه.

- حيث أن العميل طلب من البنك أن يشتري السلع محل الفاتورة و أمر/أوامر الشراء المرفقين بهذا العقد و اللذان يعتبران جزءا لا يتجزأ منه.

-حيث أن البنك فوض العميل للتعامل و التعاقد مع المزود في طلب و تسلم السلع و /أو البضائع محل هذه الفاتورة أو الفواتير .

-حيث أن الطرفان يتمتعان بكامل الأهلية القانونية المعتمدة و اللازمة للتعاقد.

فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: الموضوع

يمنح البنك العميل الذي يوافق على ذلك تمويلا بالمراجحة في حدود المبلغ المرخص به من قبل البنك مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه و المشار إليهما في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد و الذي يعد جزءا لا يتجزأ منه.

يجب على العميل أن يقدم للبنك لكل عملية مارجحة منجزة في إطار التمويل موضوع هذا العقد أمرا بالشراء يبين فيه خاصة مبلغ العملية (ضمن المراجحة) و نسبة الربح المتفق عليه و مواعيد التسديد.

تنفيذا لهذا العقد ، يبيع البنك للعميل الذي يوافق السلع أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير و الأمر أو الأوامر بالشراء المرفقة بهذا العقد والتي تشكل جزءا لا يتجزأ منه .

المادة الثانية: استعمال التمويل

يتم التمويل بتسديد البنك ثمن السلع و /أو البضاعة للمورد و كذا كافة المصاريف التي يوافق على تحملها في حدود المبلغ المذكور في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد، و هذا بعد تسلم الوثائق الخاصة بها ( عقود، فواتير ، وثائق شحن، مستند تسليم، وثائق جمركية...).

الخ

يلتزم العميل بشراء السلع أو البضاعة محل أمر/أو أوامر الشراء من البنك بنفس المواصفات المذكورة في الفاتورة أو الفواتير الملحقة بها، كما يلتزم بعدم الرجوع على البنك بخصوص أي عيب أو خلل في هذه السلع و يعتبر العميل المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية ومواصفات السلع و /أو البضاعة محل هذا عقد، و كذلك مطابقتها للقوانين والقواعد و التنظيمات المعمول بها.

المادة الثالثة: ثمن البيع وكيفية تسديده



يتمثل ضمن بيع السلع و /أو البضاعة من البنك إلى العميل في مبلغ الفاتورة أو الفواتير المسددة للمزود مضافا إليها كل المصاريف و الملحقات الأخرى ونسبة الربح المتفق عليه .

يلتزم العميل بدفع ثمن المرابحة كما هو مبين في الفقرة أعلاه طبقاً للأقساط المذكورة في الأمر/الأوامر بالشرء المرفوق(ة) بهذا العقد و الذي/ التي يعتبر/ تعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

في حالة تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق، يمكن أن يمنح البنك العميل تخفيضاً من أصل ثمن المرابحة المسدد قبل الاستحقاق.  
يرخص العميل للبنك بموجب هذا العقد، عند حلول أجل الاستحقاق ،أن يقطع المبالغ المستحقة في إطار هذا العقد من كل حساب مفتوح باسمه على دفاتر البنك.

#### المادة الرابعة : التزامات العميل

يلتزم العميل بموجب هذا العقد بأن:

-يودع جميع إيرادات بيع السلع و/أو البضاعة موضوع هذا العقد لدى البنك إلى غاية التسديد الكلي للثمن كما هو مبين في المادة 3 أعلاه و /أو التزامات أخرى التزم بها البنك بطلب من العميل.

-يدفع للبنك بمجرد الحصول عليها، النقود، الشيكات و أي وسيلة دفع أخرى خاصة ببيع السلع و /أو البضاعة محل هذا التمويل في حدود مبلغ ثمن المرابحة كما حدد في المادة 3 أعلاه.

-يسمح العميل للبنك أن يحل محله في تحصيل كل الشيكات و الأوراق التجارية الأخرى المسلمة للبنك لغاية التحصيل، إلا أن العميل يظل مدنياً بمبلغ التمويل و مسؤولاً أمام البنك إلى غاية التسديد الكلي و الفعلي للدين.

#### المادة الخامسة: مراقبة السلع أو البضاعة

يحق للبنك في أي وقت مراقبة السلع و/أو البضاعة محل هذه المرابحة في مخازن العميل، وكذا الإيرادات و حسابات هذا الأخير.

#### المادة السادسة: غرامات التأخير

يحق للبنك أن يفرض على المدين المساطل غرامة تأخير على المبلغ المستحق غير المدفوع في الآجال المتفق عليها بالنسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري ، عن كل شهر تأخير ، بغض النظر عن الوسائل الأخرى التي يمنحها له القانون لتحصيل دينه.

#### المادة السابعة : تأمين السلع

يلتزم العميل بتأمين السلع و /أو البضاعة التي إشتراها من البنك بموجب هذا العقد ضد كل المخاطر مع إعطاء البنك الحق في أن يحل محله في قبض التعويضات في حالة حدوث أي حادث ، كما يلتزم العميل بالإبقاء على التأمين سارياً وتجديده إلى غاية وفائه بجميع ديونه اتجاه البنك، ويلتزم بدفع علاوة التأمين المنصوص عليها في عقد التأمين، وإطلاع البنك كلما طلب منه ذلك.  
و في حالة عدم قيام العميل بتجديد التأمين ضد كافة الأخطار مع الإنابة لفائدة البنك رغم إخطاره، يحق لهذا الأخير تجديدهما و اقتطاع علاوات التأمين من حساب العميل المفتوح على دفاتر البنك .

في حالة وقوع حادث قبل تحرر العميل المذكور أعلاه من ديونه اتجاه البنك، فإن لهذا الأخير حق الامتياز على مبلغ التعويض.  
المادة الثامنة: الشروط الفاسخة لأجل التسديد

-يصبح مبلغ الدين مستحق الأداء فوراً، و يفسخ أجل التسديد الممنوح للعميل المنصوص عليه في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد تلقائياً في حالة عدم احترام العميل لأي شرط من شروط هذا العقد و خاصة في الحالات التالية:

- في حالة عدم دفع إيرادات البيع للبنك، و /أو عدم الوفاء في الموعد بأحد الالتزامات المكتتة بموجب هذا العقد.

- في حالة عدم دفع أي قسط من أقساط المرابحة عند الاستحقاق.

- بالنسبة للتجار والمهنيين في حالة التوقف عن التجارة ،الإفلاس، التسوية القضائية ، التوقف عن النشاط الذي أبرم في إطاره العقد أو التوقف عن الدفع.

- في حالة عدم تمكن البنك لسبب ما من تسجيل الضمان المتفق عليه من الدرجة الأولى على الممتلكات المخصصة من العميل كضمان لتسديد التمويل محل هذا العقد، أو سبق و أن خصصت هذه الممتلكات لفائدة بائع آخر أو أي دائن آخر.

- \*في حالة البيع الردي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف العميل كضمان ، و كذلك في حالة إيجارها ، إتلافها أو تخصيصها كحصة في شركة تحت أي شكل كان دون الموافقة المسبقة للبنك.  
- \*في حالة ما إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شأنها إعاقه تسديده لثمن المراجعة المشار إليه أعلاه.  
- \*في حالة تحويل العميل لكل أو جزء من عملياته المالية الناتجة عن النشاط موضوع هذا التمويل إلى مؤسسة مالية أخرى غير بنك البركة الجزائري.

\*- في حالة عدم تغطية التأمين المكتتب لقيمة السلع المشتارة بواسطة هذا التمويل.  
- \*في حالة وفاة المدين إذا كان شخصا طبيعيا، يعتبر أصل الدين بما فيه نسبة الربح و التكاليف و المصاريف غير قابلة للتجزئة مستحقا و يمكن مطالبته من كل واحد من ورثة المدين.

، غير أنه يمكن للورثة الاستفادة من اجل سداد ثمن البيع المنصوص عليه في المادة الثالثة اعلاه بشرط أن يكونوا قادرين حسب تقدير البنك غير القابل للمراجعة أو المنازعة على احترام و تسديد التزامات المدين المتوفى.  
- \* و بصفة عامة في كل الحالات الواردة في القانون.

#### المادة التاسعة: الضمانات

ضمانا لتسديد مبلغ التمويل محل هذا العقد بما في ذلك الأصل، نسبة الربح ، النفقات و المصاريف الأخرى، يلتزم العميل بتخصيص كل الضمانات العينية و / أو الشخصية التي يطلبها البنك .

#### المادة العاشرة: المصاريف والحقوق

اتفق الطرفان على أن تكون كل المصاريف، الحقوق و الأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين و المحامين و المحضرين القضائيين و محافظي البيع بالمراد و مصاريف تقييم الضمانات العينية المخصصة أو المقترحة وكذا مصاريف الإجراءات التي قد يتخذها البنك لتحويل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد أو المترتبة عنه حالا ومستقبلا على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة وذلك بأن يدفعها مباشرة أو باقتطاعها من حسابه أو حساباته المفتوحة لدى البنك دون الحاجة إلى إذن مسبق منه .

#### المادة الحادية عشر: المرفقات

تعتبر مرفقات العقد و أي مستندات أخرى يتفق عليها الطرفان، كتابيا جزءا لا يتجزأ من هذا العقد و مكملا له.

#### المادة الثانية عشر: الموطن

لتنفيذ هذا العقد، اختار الطرفان موطنا لهما العناوين المذكورة أعلاه.

#### المادة الثالثة عشر: حل النزاعات

اتفق الطرفان على أن أي خلاف ناشئ عن تنفيذ هذا العقد أو تفسيره لم يتمكن الطرفان من حله وديا يحال على محكمة الذي يقع في دائرة إختصاصها مقر البنك أو الوكالة المعنية بهذا العقد .

#### المادة الرابعة عشر: عدد النسخ وتاريخ السريان

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ أصلية موقعة من الطرفين بإرادة حرة خالية من العيوب الشرعية أو القانونية.

حرر ب..... يوم .....

البنك

العميل



عقد تمويل بالمربحة  
الشروط الخاصة

بين :  
بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 11-03 المؤرخ في 26.08.2003 المتعلق بالقرض و القرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بولجة هويدف ، فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00/B/0014294 ، بنوب عنها في الإمضاء على هذا العقد السيد : مدير وكالة برج بوعزيز

من جهة و يشار إليها فيما يلي " بالبنك "

و السيد ----- المولود بتاريخ في ----- ولاية----- الساكن ----- الحامل لرخصة السياقة المسلمة له من دائرة -----، المقاول المقيد بالسجل التجاري لولاية----- تحت رقم -----بـتاريخ-----

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي " بالعميل

يعتبر هذا الملحق جزء لا يتجزأ من عقد بيع المربحة الموقع بين العميل و البنك.

خصوصيات التمويل

- مبلغ شراء السلع (1) : 22 600 000
- هامش الربح (2) : 602 667
- ثمن بيع السلع (2+1) 23 202 667
  - o بما فيه دفعة ضمان الجدية/العربون: 0
  - o الثمن المقسط : 23 202 667 ..
  - مدة التسديد : 04 أشهر قابلة للتجديد لمدة عام

الشروط والضمانات الأخرى

الشروط و الضمانات الأخرى منصوص عليها في رخصة التمويل.

حرر ب:..... في .....

البنك

العميل

الصفحة رقم 3 من 3

# **NEXEN** QINGDAO NEXEN CO.,LTD.

MANUFACTURER & EXPORTER  
JIANGSHAN ZHEN BUSAN INDUSTRIAL PARK, LAIXI CITY, QINGDAO CHINA  
Phone: 0086-532-86460535-38 / Fax: 0086-532-86460539

07-02-2021 / 172.17.83.128 / 2021-02-09

Messrs.

TO ORDER BANK ALBARAKA D ALGERIE  
ON BEHALF OF SARL NASSIM ESSABKHA IMPORT/EXPORT  
address: zone d'activite 22 lot-Ain lahdjar 19018  
Identification N°: 00041900854485

This is to confirm having sold to you the goods specified below, subject to the terms and conditions as under.

## PROFORMA INVOICE

Date: 2021-02-09

Our Ref. No.: HASP-22102-308

Your Ref. No.:

Payment: BY IRR. L/C AT 45 DAYS FROM B/L DATE

Shipment: Will be informed later

Terms of Sale: FOB ( X )

Shipping Mark:

Destination: SKIKDA, ALGERIA



- الشاي : شرف هوائية
- المسكوبه : شرف هوائية
- هوان المسكوبه : منطقة المنتجات الهوائية تجربة 22 قطعة رقم 05 داخل
- اول باقية عين الحور - سكيكدا

Packing: EXPORT STANDARDS

Brand: NEXEN

- + 213 36 55 52 38 : الهاتف
- NEXEN : العلامة
- KOREAN TECHNOLOGY : التاشا توي ان سي
- QINGDAO NEXEN CO. LTD : تقودا هوان كوريه
- 2020 : تاريخ الصانع

Validity: UNTIL END OF FEB., 2021

QINGDAO NEXEN CO. LTD

\* PORT OF LOADING : QINGDAO, CHINA

\* BANK DETAILS :

- Account No. : 229900533013

- SWIFT CODE : BKCHCNBJ500

- Account Name: QINGDAO NEXEN CO.,LTD. JIANGSHAN ZHEN BUSAN INDUSTRIAL PARK, LAIXI CITY, QINGDAO CHINA

- Bank Name : BANK OF CHINA LIMITED SHANDONG BRANCH LAIXI SUB-BRANCH

- Bank Address : NO.8 MIDDLE WEIHAI ROAD, LAIXI QINGDAO, CHINA

- Tel. No. : +86 0532 8848 0040

- Fax No. : +86 0532 8848 4524

\* DESTINATION: SKISDA PORT

\* TUBE ORIGIN: CHINA

Qingdao Nexen Corporation

Woody Kwon/Managing Director

Overseas Marketing Dept



## ORDER REPORT FOR NASSIM ESSABKHA / ALGERIA

**\* BANK DETAILS :**

- Account No. : 229900533013

- SWIFT CODE : BKCHCNBJ500

- Account Name: QINGDAO NEXEN CO.,LTD. JIANGSHAN ZHEN BUSAN INDUSTRIAL PARK, LAIXI CITY, QINGDAO CHIN

- Bank Name : BANK OF CHINA LIMITED SHANDONG BRANCH LAIXI SUB-BRANCH

- Bank Address : NO.8 MIDDLE WEIHAI ROAD, LAIXI QINGDAO, CHINA

- Tel. No. : +86 0532 8848 0040

- Fax No. : +86 0532 8848 4524

**ITEM : TUBE (Standard)**

NO.	SIZE	VALVE	PCS/CTN	CARTONS	QTY PCS	U.PRICE (USD)		AMOUNT (USD)	
						MADE IN CHINA			
1	155/165/175R13	TR13	35	180	6,300	1.99		12,537.00	
2	1400-20	V3-04-5	4	50	200	12.40		2,480.00	
3	14.9-24	TR218A	4	20	80	16.03		1,282.40	
4	165/175/185R14	TR13	30	180	5,400	1.60		8,640.00	
5	H78-15	TR13	20	20	400	2.98		1,192.00	
6	185/195R15	TR13	22	100	2,200	2.73		6,006.00	
7	650/700/750R16	TR13	20	20	400	3.22		1,288.00	
8	28.9R15-815R15	V3-02-7	16	30	480	4.32		2,073.60	
9	900R16	V3-04-5	10	10	100	6.19		619.00	
10	18.4-30	TR218A	3	100	300	19.91		5,973.00	
11	1200/1300-24	V3-04-5	5	20	100	11.60		1,160.00	
12	1200-20	V3-04-5	6	20	120	8.54		1,024.80	
13	12.5R20	TR15	7	10	70	8.08		565.60	
14	12.5/80-13/65R18	TR15	10	20	200	6.03		1,206.00	
15	16.0/70-20	TR15	5	40	200	8.75		1,750.00	
16	16.9/18.4R34	TR218A	3	5	15	24.07		361.05	
17	650/700/750R16	V3-02-7	20	110	2,200	3.86		8,492.00	
18	16.9R28	TR218A	4	60	240	16.25		3,900.00	
19	16.9R30	TR218A	3	80	240	16.15		3,876.00	
20	650-10	JS2	25	31	775	2.96		2,294.00	
21	825R15	V3-02-7	12	10	120	5.55		666.00	
22	23.5-25	TRJ1175C	2	20	40	34.56		1,382.40	
23	17.5-25	TRJ1175C	3	20	60	20.37		1,222.20	
24	20.5-25	TRJ1175C	2	20	40	25.42		1,016.80	
<b>GRAND TOTAL</b>					<b>1,176</b>	<b>20,280</b>			<b>71,007.85</b>

بنك البرصة الجزائرية  
 BANQUE AL-BARAKA D'ALGERIE  
 التوسطين  
 Domiciliation  
 Agence de B.B.Arréridj - 405  
 340601 2021 1900260 USD  
 IMPORT - EXPORT - ECHANGE - PRODUCTS  
 B.B.A Le: .....

17 MARS 2021

المرفق رقم 04

QINGDAO NEXEN CO., LTD.

**COMMERCIAL INVOICE**

ISO 9001 Ref No.

Shipper/Export & Manufacturer  
 QINGDAO NEXEN CO., LTD MANUFACTURER AND EXPORTER  
 JIANGSHAN ZHEN BUSAN INDUSTRIAL PARK,  
 LAIXI- QINGDAO, CHINA

No. & date of invoice  
 NXC221040067

APR. 07. 2021

No. & date of L/C  
 LC405/0030/21VIP

MAR. 18. 2021

For account & risk of Messrs.  
 SARL NASSIM ESSABKHA  
 IMPORT EXPORT/ Z.A 22 LOTS  
 AIN LAHDJAR SETIF ALGERIA.

Remarks.  
 +CHAMBRE A AIR NEUF. ✓  
 AS PER PROFORMA INVOICE NO HASP-22102- ✓  
 308 DATED 09/02/2021 MENTION TO BE  
 INDICATED ON DEFINITIVE INVOICE.  
 CONTRACT: FOB QINGDAO PORT ✓  
 COUNTRY OF ORIGIN: CHINA ✓  
 THE NATURE OF THE GOOD:  
 CHAMBRE A AIR NEUF (TUBE)  
 PAYMENT CONDITIONS: BY L/C FOR ✓  
 USD 71,007.85

Notify party  
 SARL NASSIM ESSABKHA IMPORT EXPORT

REFERENCE LC405/0030/21VIP ✓  
 APPLICANT'S FISCAL IDENTIFICATION  
 NUMBER (NIF): 000419008544885

Port of loading  
 QINGDAO, CHINA  
 Final destination  
 SKIKDA, ALGERIA  
 Vessel/Flight  
 CMA CGM JACQUES +++  
 Sailing on or about  
 MAY. 17. 2021

+++ JUNIOR

**ORIGINAL**

Marks and numbers of PKGS	Description of goods	Quantity/Unit	Unit-price	Amount
	CHAMBRE A AIR NEUF (TUBE)			
	FOB QINGDAO, CHINA			
*** SHIPPING MARK ***	155/165/175R13	6, 300 PC	1. 99	12, 537. 00
* NO MARK	1400-20	200 PC	12. 40	2, 480. 00
	14. 9-24	80 PC	16. 03	1, 282. 40
	165/175/185R14	5, 400 PC	1. 60	8, 640. 00
	H78-15	400 PC	2. 98	1, 192. 00
	185/195R15	2, 200 PC	2. 73	6, 006. 00
	28X9R15/815R15	480 PC	4. 32	2, 073. 60
	900R16	100 PC	6. 19	619. 00
	18. 4-30	300 PC	19. 91	5, 973. 00
	1200/1300-24	100 PC	11. 60	1, 160. 00
	12. 5R20	70 PC	8. 08	565. 60
	12. 5/80-13/65R1	200 PC	6. 03	1, 206. 00
8				
	16. 0/70-20	200 PC	8. 75	1, 750. 00
	16. 9/18. 4R34	15 PC	24. 07	361. 05
	16. 9R28	240 PC	16. 25	3, 900. 00
	16. 9R30	240 PC	16. 15	3, 876. 00
	650-10	775 PC	2. 96	2, 294. 00
	825R15	120 PC	5. 55	666. 00
	23. 5-25	40 PC	34. 56	1, 382. 40
	17. 5-25	60 PC	20. 37	1, 222. 20

Signed by \_\_\_\_\_



QINGDAO NEXEN CO., LTD.

## COMMERCIAL INVOICE

ISO 9001 Ref No.

## Shipper/Export &amp; Manufacturer

QINGDAO NEXEN CO., LTD MANUFACTURER AND EXPORTER  
JIANGSHAN ZHEN BUSAN INDUSTRIAL PARK,  
LAIXI - QINGDAO, CHINA

## No. &amp; date of invoice

NXC221040067

APR. 07. 2021

## No. &amp; date of L/C

LC405/0030/21VIP

MAR. 18. 2021

## For account &amp; risk of Messrs.

SARL NASSIM ESSABKHA  
IMPORT EXPORT/ Z. A. 22 LOTS  
AIN LAHDJAR SETIF ALGERIA.

## Remarks.

+CHAMBRE A AIR NEUF.  
AS PER PROFORMA INVOICE NO HASP-22102-  
308 DATED 09/02/2021 MENTION TO BE  
INDICATED ON DEFINITIVE INVOICE  
CONTRACT: FOB QINGDAO PORT  
COUNTRY OF ORIGIN: CHINA  
THE NATURE OF THE GOOD:  
CHAMBRE A AIR NEUF (TUBE)  
PAYMENT CONDITIONS: BY L/C FOR  
USD 71,007.85

## Notify party

SARL NASSIM ESSABKHA IMPORT EXPORT

REFERENCE LC405/0030/21VIP

APPLICANT'S FISCAL IDENTIFICATION  
NUMBER (NIF): 000419008544885

## Port of loading

QINGDAO, CHINA

## Final destination

SKIKDA, ALGERIA

## Vessel/Flight

CMA CGM JACQUES +++

## Sailing on or about

MAY. 17. 2021

+++ JUNIOR

AL

Marks and numbers of PKGS	Description of goods	Quantity/Unit	Unit-price	Amount
20. 5-25	TRJ1175C	40 PC	25.42	1,016.80

TOTAL

17,560 PC US\$ 60,203.05

## CHAMBRE A AIR NEUF (TUBE)

FOB QINGDAO, CHINA

*** SHIPPING MARK ***	650/700/750-16	TR13	400 PC	3.22	1,288.00
* NO MARK	1200-20	V3-04-5	120 PC	8.54	1,024.80
	650/700/750R16	V3-02-7	2,200 PC	3.86	8,492.00

TOTAL

2,720 PC US\$ 10,804.80

GRAND TOTAL

20,280 PC US\$ 71,007.85

QINGDAO NEXEN CO., LTD.



Shin Yong Woo President

Signed by



①

المندوب رقمه (04)

DEMANDE D'OUVERTURE DE CREDIT DOCUMENTAIRE  
A L'IMPORTATION

البركة

01- Date: **07/03/2021** تاريخ: 03- Agence: **B.B.A 405** وكالة:

02- Donneur D'ordre: **SARL NASSIM ESSABKHA** مرجع الأمر: 04- Bénéficiaire: ..... مستفيد:

Adresse: **ZONE D'ACTIVITEE INDUSTRIELLE** العنوان: **Qingdao Nexen Co-LTD Manufacturer & Exporter**

**AIN LAHDIAR -SETIF** العنوان: **JIANGSHAN Zhen Busan Industrial Park, Laixi-Qingdao-China**

NIF: .....**000419008544885** رقم الحساب: **Tel.:0086 86460535-38**

N° Compte:**0060040530322011100259302** رقم الحساب: **Fax: 0086-532-86460539**

05- Date D'expiration Du Crédit: **05/06/2021** تاريخ انتهاء الصلاحية: **11-Montant du crédit documentaire, En chiffre: 71007,85 USD**

Lieu d'expiration: **.....ALGERIE** مكان الانتهاء: **Soixante Onze Milles Sept Dollar et85 CTS**

06- Irrévocable  Irrevocable et confirme [ ] Maximum , Environ [ ] +/-...% , Tolérance [ ] +/-...%  
A ouvrir auprès de votre correspondant, %...-/ + [ ] , بالتقريب [ ] +/-...% . في حدود [ ]

07- Crédit transferable: Oui [ ] Non  على الأكثر [ ] , بالتقريب [ ]

08- Assurance couverte par: Ordonnateur [ x ] Bénéficiaire [ ]

09- Expedition partielles: Autorisées [ x ] Non Autorisées [ ]

-Transbordement: Autorisées  Non Autorisées [ ]

10- Embarquement, Expédition: Expédition de: **QINDAO PORT**

A destination de: **SIKIDA PORT**

Au plus tard le: **15/05/2021**

13- Description de la marchandise: **chambre à Air...**

Conforme à la facture pro forma **HASP-22012-308 Du.09/02/2021**

Contrat de vente: FOB [ x ] , CFR [ ] , CPT [ ] , FCA [ ] , Autre FOB.... Lieu: **جسب قوانين الشحن و غيره**

طبقا للقائمة الأولية التالية: **في**

تسديد تحت الطلب [ ]

تسديد تحت الطلب [ ]

تسديد تحت الطلب [ ]

تسديد تحت الطلب [ ]

تسديد تحت الطلب [ ]


تسديد تحت الطلب [ ]

تسديد تحت الطلب [ ]

تسديد تحت الطلب [ ]

Signature Vérifiée  
مكتبة بلدية سلك  
مكتبة بلدية سلك

Cachet Signature (s) Autorisée (s):



مواصفات السلعة:

Suivant incotems dernière version CCI

مكان: [ ] FOB [ ] , CFR [ ] , CPT [ ] , FCA







المبلغ رقم 061

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série C n° 25 bis

MINISTRE DES FINANCES  
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS  
DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA  
DE Selif

RECETTE DES IMPOTS DE Selif

Code de la recette: 1 | 9 | 0 | 0 | 0

ATTESTATION DE LA TAXE DE  
DOMICILIATION BANCAIRE SUR  
UNE OPERATION D'IMPORTATION

(Article 2 de la loi de finances complémentaire pour 2005)

J.O N° 52 du 26/07/2005

Nom et prénom ou raison sociale : SARL NASSIM ESSABKHA

Statut juridique : PERSONNE-MORALE

Capital social : 56 800 000 00 Dirhams Algérien 24 FEV. 2021 0 0 0 5 2 3

Adresse : ZONE D'ACTIVITEE INDUSTRIELLE AN LAHDJAR-SEFIF-19018

Numéro d'Identification Fiscale : 0 | 0 | 0 | 0 | 4 | 1 | 9 | 0 | 0 | 8 | 5 | 4 | 4 | 8 | 8 | 5

Numéro d'immatriculation au registre de Commerce : L | 0 | 4 | B | 0 | 0 | 8 | 5 | 4 | 4 | 8

Code d'activité : D | I | V | E | R

Numéro du compte bancaire de l'importateur : 40007721131

Nom, prénom et adresse du gérant : KOUSSA RACHID

Numéro d'Identification Fiscale du gérant : 0 | 0 | 0 | 0 | 4 | 1 | 9 | 0 | 0 | 8 | 5 | 4 | 4 | 8 | 8 | 5

Indication(s) et position(s) tarifaire(s) des produits importés : 40.13.10.90.00

Valeur en devises et en dinars en lettres et en chiffres à titre indicatif : chambre à air

Neuf Million Quatre Cent Quarante quatre Milles trois Cent Soixante Dix Et 69 CTS

Numéro de la facture ou autre document commercial : HASP-22102-308

Banque de domiciliation : BANK-ALBARAKA D'ALGERIE


Désignation de l'agence : BORDJ-BOU-ARRERIDJ

Bénéficiaire étranger : Qingdao-Nexen-Co.LTD


Code de l'agence : 405

Adresse du bénéficiaire étranger : Jianshan-Zhen-Busan-Industrial-Park,Laixi-City,Qingdao-China

Visa du Recepteur des Impôts



Signature du représentant légal



Quittance de paiement :

Numéro : 5717214

Date : 2021/02/24

Mode de paiement :

Date et numéro de domiciliation

Fait à , le

Exemplaire n° 2 :

Déposé par l'importateur et  
conservé par la Banque

بنك البركة الجزائرية

BANQUE AL-BARAKA D'ALGERIE

Domiciliation التوظيفين

Agence de B.B.Arréridj - 405

3406012024/100260USD

IMPORT - EXPORT - ECHANGE - PRODUITS  
B.B.A Le: 17 MARS 2021



الموافق 20/03/2013

# ENGAGEMENT

Je soussigné Mr : ..... représentant légal  
De la société ;

» Raison sociale :...EURL .....

» Activité :...INDUSTIRE

...  
» Adresse :.....

» Code NIS :.....

» Montant de l'opération : EUR .....

M'engage au nom de la société a destiner les produits importés  
exclusivement au besoin de l'opération de l'entreprise et de ce fait,  
Je m'interdis à revendre les produits en question en l'état.

En outre, j'atteste que les quantités importées correspondent  
Aux capacités de production et aux moyens humains, matériels et  
de stockage de la société.

Fait a B.B.A, le...20/03/2013

Cache et signature

date et numéro de domiciliation



DEMANDE DE DOMICILIATION D'UNE IMPORTATION  
D'UNE MARCHANDISES

Mon de l'agence : B.B.A 405  
 Compte courant n° :0060040503030.....  
 N° Registre de commerce :...**04B0085448**  
 N° NIF : **00419008544885**.....  
 N° NIS :...**000419180025947**.....

**Monsieur ;**

Nous vous prions de bien vouloir ouvrir a notre nom et conformément a la réglementation en vigueur une domiciliation import de marchandises désignées ci-après:

Désignation marchandises:....**Chambre à Air**.....  
 Tarif douanier: **40-13-10-90-00**  
 Provenance :...**Qingdao-China**  
 Origine marchandise :...**China**  
 Délais d'expédition:....**Deux Mois**.....  
 Pris en devise:....**71007,85 USD**  
 Contre valeur en da :..**9 444 370,69**  
 Incoterms (CFR.FOB.CPT) :...**FOB**  
 Contrat commercial n° :..RT.du ...../...../.....  
 Contrat proforma n° :**HASP-22102-308 du09/02/2021**

Nous déclarons sur l'honneur que l'importation des marchandises objet de la présente demande est effectuée dans le respect de la législation de la réglementation en la matière, notamment celles relatives à la protection de la propriété industrielle et commerciale et qu'elle n'est frappée d'aucune interdiction ou Suspension a l'importation.

Nous nous engageons à accomplir avec votre banque toutes les opérations et formalités bancaires prévues par la Réglementation du commerce extérieur et des changes à ce dossier.

Nous vous autorisons à débiter notre compte Courant ci-dessus du montant de toutes les Commissions et taxes y relatives afférent a ce dossier.

Nous attestons avoir choisi nous-mêmes le fournisseur et vous garantissons son honorabilité et son professionnalisme.

Nous vous confirmons que nous avons négocié les meilleures conditions commerciales et techniques des marchandises objet des présentes, et que nous sommes assurés, en tant que professionnel, qu'elles sont conformes aux normes algériennes en vigueur et aux exigences techniques requises.

Nous nous engageons également que la marchandise objet de la présente demande de domiciliation ne peut faire l'objet d'expédition qu'après 30jours a compter de la date de domiciliation de cette opération.

Nous vous confirmons que les renseignements liés à cette opération vous sont communiqués sous notre entière responsabilité dégageons votre établissement de toutes les Conséquences pouvant en découler

بتاريخ : **07/03/2021**

توقيع مرخص

وكالة  
 رقم الحساب الجاري:.....  
 رقم السجل التجاري:.....  
 الرمز الجبائي:.....  
 الرمز الإحصائي:.....

**سيدي**  
 الرجاء فتح باسمنا وطبقا للتنظيم الساري المفعول ملف توظيف استيراد السلع المبينة أدناه:

تعيين السلع:.....  
 التعريف الجمركي:.....  
 الآتية من :.....  
 منشأ البضاعة:.....  
 أجل الإرسال:.....  
 المبلغ بالعملة الصعبة:.....  
 ما يعادله بالدينار الجزائري:.....  
 بنود Incoterm (...): CFR, FOB, CPT.....  
 الفاتورة التجارية رقم ..... المؤرخة في.....  
 الفاتورة الشكلية رقم..... المؤرخة في.....

نصرح بشرطنا أن عملية استيراد السلع المذكورة أعلاه موضوع هذا الطلب تمت في إطار الاحترام الصارم للتشريع والتنظيم في هذا المجال لا سيما تلك المتعلقة بحماية الملكية الصناعية و التجارية و أن الشركة ليست محل منع أو وقف الاستيراد.

نلتزم باتمام مع مصرفكم كافة العمليات و الإجراءات البنكية المذكورة في مجال تنظيم التجارة الخارجية و مراقبة الصرف الخاصة بهذا الملف.

نرخصكم باقطاء من حسابنا الجاري المذكور أعلاه كافة العمولات و الرسوم المتعلقة بهذا الملف.

نشهد لكم أننا قمنا بأنفسنا باختيار المورد ونضمن لكم أنه جدير بالإحرام و كذا احترامه.

نؤكد لكم أننا تفاوضنا و تحصلنا على أحسن الشروط التجارية والتقنية للبضائع موضوع طلبنا وأنها تأكدنا وتيقنا بصفتنا محترفين مختصين بأنها مطابقة للمعايير الجزائرية وللمقتضيات التقنية المطلوبة.

نلتزم أيضا بان السلع المذكورة أعلاه موضوع هذا الطلب لن يتم إرسالها او شحنها الا بعد اجل 30يوم من تاريخ توظيف هذه العملية

المعلومات الخاصة بهذه العملية قدمت لكم تحت مسؤوليتنا الكاملة ونعفي مصرفكم من كل التبعات التي يمكن أن تنجر عن ذلك.

ملحق رقم 091

ملحق رقم (2)

أمر بالشراء

رقم: /

إلى بنك البركة الجزائري

الإسم و اللقب / الإسم التجاري: والشركة ذ م م المسماة IMP EXP ..... SARL المقيدة بالسجل التجاري لولاية أم البواقي رقم ب 12 ب 0405111 بتاريخ 2012/08/07 و الكائن مقرها عين مليلة ولاية أم البواقي . و بنوب عنها في الإمضاء السيد ..... بصفته مسير والسيد ..... كمسير شريك .

طبقا لطلب التمويل بالمساومة المرفق،  
يُشرفني أن أطلب منكم شراء و/أو استيراد السلع و/أو البضاعة المبنية كمياتها ومواصفاتها و أسعارها في الفاتورة الأولية المرفقة بهذا الأمر.

ألتزم صراحة و بدون رجعة أن أشتري هذه السلع و /أو البضاعة من البنك بعد تسلمها، بمبلغ العقد أو بمبلغ الفاتورة المذكورة أعلاه ، مضاف إليه المصاريف والنققات والحقوق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك و كذا هامش الربح خارج الضريبة.

كما أتعهد بأن أسدد للبنك مبلغ المساومة كما هو محدد في المرفق رقم 01 أعلاه في مدة أقصاها..... شهرا ابتداء من تاريخ الدفع للمورد.

كما أتعهد بدفع قيمة .....بالمائة من مبلغ المساومة كدفعة ضمان جدية تتحول إلى عربون بعد توقيع عقد المساومة.

وأخيرا ألتزم بتعويض البنك عن كل ضرر قد يلحقه من جراء أي إخلال من طرفي بالتزاماتي بموجب هذا الأمر و كذا أحكام عقد المساومة المرتبط به و المشار إليه أعلاه..

حرر يوم.....

الختم والتوقيع



ملحق رقم 1

ملحق رقم (2)

أمر بالشراء

رقم: /

إلى بنك البركة الجزائري

و السيد ----- المولود بتاريخ في ----- ولاية----- الساكن ----- الحامل لرخصة السياقة المسلمة له من دائرة-----، المقاول المقيد بالسجل التجاري لولاية----- تحت رقم----- بتاريخ-----

طبقا لطلب التمويل بالمرابحة المرفق .

يشرفني أن أطلب منكم شراء و/أو استيراد السلع و /أو البضاعة المبينة كمياتها ومواصفاتها و أسعارها في الفاتورة الأولية المرفقة بهذا الأمر.

ألتزم صراحة و بدون رجعة أن أشتري هذه السلع و /أو البضاعة من البنك بعد تسلمها بمبلغ العقد أو الفاتورة المذكورة أعلاه ، مضاف إليه المصاريف والنققات و الحقوق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك زائد هامش ربح قدره 8% للعام خارج الضريبة.

كما أتعهد بأن أسدد للبنك مبلغ المرابحة كما حدد أعلاه في مدة أقصاها 4شهر ابتداء من تاريخ الدفع للمورد.

كما أتعهد بدفع قيمة .....بالمائة من مبلغ المرابحة كدفعة ضمان جدية تتحول الى عربون بعد توقيع عقد المرابحة.

وأخيرا ألتزم بتعويض البنك عن كل ضرر قد يلحقه من جراء أي إخلال من طرفي بالتزاماتي بموجب هذا الأمر و كذا أحكام عقد المرابحة المرتبط به و المشار إليه أعلاه..

حرر يوم.....

الخاتم والتوقيع

ملحق رقم (3)  
عقد توكيل

بين :  
بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 03-11 المؤرخ في 26.08.2003 المتعلق بالنقد والقرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بوتلجة هويدف ، فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00/B/0014294 ، يتوب عنها في الإمضاء على هذا العقد السيد: ..... بصفته : مدير بنك البركة وكالة برج بوعريريج 405.

ويشار إليه فيما يلي / البنك

والشركة ذ م م المسماة IMP EXP ..... SARL المقيدة بالسجل التجاري لولاية أم البواقي رقم 12 ب 0405111 بتاريخ 04/00 2012/08/07 والكائن مقرها عين مليلة ولاية أم البواقي . و يتوب عنها في الإمضاء السيد شهرة عمر بصفته مسير والسيد شهرة حسام الدين كمسير شريك .

ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني / العميل

حيث أنه توافق الرضوي الكامل وكذلك الأهلية القانونية المعتمدة و اللازمة للتعاقد لدى كل من الطرفين فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى :

- 1- يوكل الطرف الأول بموجب هذا العقد الطرف الثاني في التعاقد مع المورد نيابة عنه لشراء السلع و /أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير المرفقة بهذا العقد التي تعد جزءا لا يتجزأ منه
- 2- يتحمل الطرف الثاني مسؤولية التفاوض مع المورد و الاتفاق معه على المواصفات المبينة في الفاتورة أو الفواتير المشار إليها اعلاه وتسليمه ثمن الشراء و جميع الشروط و الأوضاع المتعلقة بشراء المواد و كل الأمور الأخرى المتعلقة بتسليمها ، و على الطرف الثاني أن يوضح للمورد في جميع الأوقات أنه يتعاقد نيابة عن الطرف الأول .
- 3- يلتزم الوكيل بأن يتخذ كل الإجراءات الضرورية و الضمانات اللازمة لعقد الوكالة و لا يلتزم الموكل بأي مقدار مالي زائد على ما حدد في هذا العقد و لا يتحمل الموكل أية مسؤولية مترتبة عن ذلك .
- 4- يكون الطرف الثاني مسؤولا عن تسلم السلع و /أو البضاعة و يتولى الإشراف على عملية الترتيبات و التجهيزات و الإعدادات اللازمة لكي تكون صالحة للاستعمال .

المادة الثانية:

يتحمل الطرف الثاني مسؤولية الإخلال بالاتزامات المتعلقة بتسليم السلع و / أو البضاعة سواء كان هذا الإلتزام مفروضا بموجب القانون أو جرى به العرف .

الطرف الثاني

الطرف الأول



ملحق رقم (3)

عقد توكيل

بين :

بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 03-11 المؤرخ في 26.08.2003 المتعلق بالنقد و القرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بونلجة هوييف ، فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00/B/0014294 ، بنوب عنها في الإمضاء على هذا العقد السيد : مدير وكالة برج بوعربريج

من جهة و يشار إليها فيما يلي " بالبنك "

و السيد ----- المولود بتاريخ في ----- ولاية----- الساكن ----- الحامل لرخصة السياقة المسلمة له من دائرة -----، المقاول المقيد بالسجل التجاري لولاية----- تحت رقم ----- بتاريخ-----

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي 'بالعميل

حيث أنه توافق الرضا الكامل و كذلك الأهلية القانونية المعتمدة و اللازمة للتعاقد لدى كل من الطرفين فقد تم الاتفاق على ما يلي :

المادة الأولى :

- 1- يوكل الطرف الأول بموجب هذا العقد الطرف الثاني في التعاقد مع المورد نيابة عنه لشراء السلع و /أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير المرفقة بهذا العقد التي تعد جزءا لا يتجزأ منه
- 2- يتحمل الطرف الثاني مسؤولية التفاوض مع المورد و الاتفاق معه على المواصفات المبينة في الفاتورة أو الفواتير المشار إليها اعلاه وتسليمه ضمن القراء و جميع الشروط و الأوضاع المتعلقة بشراء المواد و كل الأمور الأخرى المتعلقة بتسليمها ، و على الطرف الثاني أن يوضح للمورد في جميع الأوقات أنه يتعاقد نيابة عن الطرف الأول .
- 3- يلتزم الوكيل بأن يتخذ كل الإجراءات الضرورية و الضمانات اللازمة لعقد الوكالة و لا يلتزم الموكل بأي مقدار مالي زائد على ما حدد في هذا العقد و لا يتحمل الموكل أية مسؤولية مترتبة عن ذلك .
- 4- يكون الطرف الثاني مسؤولا عن تسليم و يتولى الإشراف على عملية الترتيبات و التجهيزات و الإعدادات اللازمة لكي تكون صالحة للاستعمال .

المادة الثانية:

يتحمل الطرف الثاني مسؤولية الإخلال بالالتزامات المتعلقة بتسليم السلع و / او البضاعة سواء كان هذا الالتزام مفروضا بموجب القانون أو جرى به العرف .

العميل

البنك



13 05 2021

VOYAGE NUMBER	0MESKW1MA0MESKW
BILL OF LADING NUMBER	
	QDSW074493

**ORIGINAL  
BILL OF LADING**

**EXPORT REFERENCES**



**CARRIER:** CMA CGM Société Anonyme au Capital de 234 988 330 Euros  
 Head Office: 4, quai d'Arenç - 13002 Marseille - France  
 Tel: (33) 4 88 91 90 00 - Fax: (33) 4 88 91 90 95  
 562 024 422 R.C.S. Marseille

**SHIPPER**  
 QINGDAO NEXEN CO., LTD  
 MANUFACTURER AND EXPORTER  
 JIANGSHAN ZHEN BUSAN  
 INDUSTRIAL PARK,  
 LAIXI- QINGDAO, CHINA

**CONSIGNEE**  
 TO THE ORDER OF SARL  
 NASSIM ESSABKHA  
 IMPORT EXPORT

**NOTIFY PARTY:** Carrier, not to be responsible for failure to notify  
 SARL NASSIM ESSABKHA IMPORT EXPORT  
 NIF: 000419008544885

<b>PRE CARRIAGE BY:</b>	<b>PLACE OF RECEIPT*</b>	<b>FREIGHT TO BE PAID AT</b>	<b>NUMBER OF ORIGINAL BILLS OF LADING</b>
VESSEL CMA CGM JACQUES JUNIOR	QINGDAO, CHINA	THREE (3) SKIKDA SKIKDA, ALGERIA	
<b>MARKS AND NOS CONTAINER AND SEALS</b>	<b>NO AND KIND OF PACKAGES</b>	<b>DESCRIPTION OF PACKAGES AND GOODS AS STATED BY SHIPPER SHIPPER'S LOAD STOW AND COUNT SAID TO CONTAIN</b>	<b>GROSS WEIGHT CARGO</b>

APZ03251740 SEAL P9051955	1 x 20ST 588 CARTONS	CHAMBRE A AIR NEUF(TUBE) 1,026C/T(17,560PC) CHAMBRE A AIR NEUF(TUBE) 150C/T(2,720PC) TOTAL 1,176C/T(20,280PC) L/C NO : LC405/0030/21VIP FREIGHT PAYABLE AT DESTINATION REFERENCE LC405/0030/21VIP APPLICANT'S FISCAL IDENTIFICATION NUMBER (NIF) : 000419008544885 FREIGHT COLLECT	12195.100 KGS	2220 KGS	27.107 CBM
CMAU0094468 SEAL P9051954	1 x 20ST 588 CARTONS		11812.325	2230	27.107

**NO MARK  
NO MARK**

2 X 20ST  
1176 CARTONS  
SAY ONE THOUSAND ONE HUNDRED SEVENTY-SIX CARTONS

Continued on Next Sheet Sheet 1 of 3  
 ABOVE PARTICULARS DECLARED BY SHIPPER, CARRIER NOT RESPONSIBLE.

**ADDITIONAL CLAUSES**

4. Cargo at port is at merchant risk, expenses and responsibility  
 5. FCL  
 77. THC at destination payable by Merchant as per lineport tariff  
 153. All expenses, including but not limited to overtime/drayage to stacking area if any, from ship's hold up to reloading of empties in ship's hold/deck are for Receiver's account.  
 180. Carrier draws Merchant's attention to the fact that as per Algerian national customs regulation n°78-07 and 98-10, cargo shall be auctioned by customs without any notice if Merchant fails to take delivery within 2 months and 21 days from the date of discharge.  
 194. For the purpose of the present carriage, clause 14(2) shall exclude the application of the York/Amberp rules, 2004.  
 216. Mis-declaration of cargo weight endangers crew, port workers and vessels' safety. Your cargo may be weighed at any place and time of carriage and any mis-declaration will expose you to claims for all losses, expenses or damages whatsoever resulting therefrom and be subject to freight surcharge.  
 RECEIVED by the carrier from the shipper in apparent good order and condition (unless otherwise noted herein) the total number or quantity of Containers or other packages or units indicated above stated by the shipper to comprise the cargo specified above for transportation subject to all the terms hereof (including the terms on page one) from the place of receipt or the port of loading, whichever is applicable, to the port of discharge or the place of delivery, whichever is applicable. Delivery of the Goods will only be made on payment of all Freight and charges. On presentation of this document (duly endorsed) to the Carrier, by or on behalf of the holder, the rights and liabilities arising in accordance with the terms hereof shall (without prejudice to any rule of common law or statutes rendering them binding upon the shipper, holder and carrier) become binding in all respects between the Carrier and holder as though the contract contained herein or evidenced hereby had been made between them.  
 All claims and actions arising between the Carrier and the Merchant in relation with the contract of Carriage evidenced by this Bill of Lading shall exclusively be brought before the Tribunal de Commerce de Marseille and no other Court shall have jurisdiction with regards to any such claim or action. Notwithstanding the above, the Carrier is also entitled to bring the claim or action before the place in witness whereof three (3) original Bills of Lading, unless otherwise stated above, have been issued, one of which being accomplished, the others to be void.  
 (OTHER TERMS AND CONDITIONS OF THE CONTRACT ON PAGE ONE)

**PLACE AND DATE OF ISSUE** QINGDAO 17 MAY 2021  
**SIGNED FOR THE SHIPPER**  
 \*APPLICABLE ONLY WHEN THIS DOCUMENT IS USED AS A COMBINED TRANSPORT BILL OF LADING  
 SIGNED FOR THE CARRIER CMA CGM S.A.  
 BY CMA CGM Qingdao as agents for the carrier CMA CGM S.A.










# ORIGINAL BILL OF LADING

VOYAGE NUMBER
OMESKW1MA/OMESKW
BILL OF LADING NUMBER
QDSW074493

PRE CARRIAGE BY*	PLACE OF RECEIPT*	FREIGHT TO BE PAID AT	NUMBER OF ORIGINAL BILLS OF LADING
	QINGDAO, CHINA	SKIKDA	THREE (3)
VESSEL	PORT OF LOADING	PORT OF DISCHARGE	FINAL PLACE OF DELIVERY*
CMA CGM JACQUES JUNIOR	QINGDAO, CHINA	SKIKDA, ALGERIA	*****
MARKS AND NOS CONTAINER AND SEALS	NO AND KIND OF PACKAGES	DESCRIPTION OF PACKAGES AND GOODS AS STATED BY SHIPPER SHIPPER'S LOAD, STOW AND COUNT SAID TO CONTAIN	GROSS WEIGHT CARGO
		Continued From Previous Sheet Sheet 3 of 3 ABOVE PARTICULARS DECLARED BY SHIPPER. CARRIER NOT RESPONSIBLE.	TARE
			MEASUREMENT



**ADDITIONAL CLAUSES**

Carrier shall be entitled to charge the Merchant at any time an amount of USD 2,000 per Container or Goods (for non-containerized cargo) as processing and administrative fees. This fee shall also be applicable in case of discrepancy between the Verified Gross Mass (VGM) sent to the Carrier, or the weight declared to the Carrier (for non-containerized cargo), and the weight declared by the Shipper in his shipping instruction or otherwise weighted during the Carriage.

additional costs, including but not limited to storage, demurrage, plugging, monitoring or extra on forwarding costs, shall be for Merchant's account and payable before delivery and the carrier shall have no liability whatsoever for any loss or damage resulting thereof.

358. Following the exceptional measures adopted by various governments in relation with the outbreak of COVID-19 virus and the operational constraints resulting thereof, the Merchants are hereby notified that the carriage of cargo may be disrupted or delayed. Cargo may not be loaded on the intended vessel and may be on forwarded to the port of destination on any alternative vessel at Carrier's sole discretion. Furthermore in case of disruption of ports' operations, the cargo may be discharged in an alternative port without notice and - subject to availability - be on forwarded to the original intended port of destination. Carrier reserve its rights to accomplish the bill of lading in any alternative port. All additional costs, including but not limited to storage, demurrage, plugging, monitoring at the alternative discharge port or extra on forwarding costs, shall be on Merchant's account and payable before delivery and the carrier shall have no liability whatsoever for any loss or damage resulting thereof

366. The Merchant warrants that the particulars relating to the Goods have been checked and that such particulars are adequate and correct. In case of failure of the Merchant to comply with such warranty, the

PLACE AND DATE OF ISSUE QINGDAO 17 MAY 2021


SIGNED FOR THE SHIPPER

\*APPLICABLE ONLY WHEN THIS DOCUMENT IS USED AS A COMBINED TRANSPORT BILL OF LADING

SIGNED FOR THE CARRIER CMA CGM S.A.  
BY CMA CGM Qingdao  
as agents for the carrier CMA CGM S. A.



(19) ٢٥ ٢٠٢٠




1 DECLARATION		LIBELLE		2 REGIMET		SYMBOLE REGIME		EMBOÏMEMENT	
7 IMPORTATEUR / EXPORTATEUR REEL		DATE - HEURE		CODE BUREAU		TYPE D'OPERATION		12 ENTREPOSER	
S.J. 6 code fiscal		CP		MONNAIE		MONTANT		17 MONNAIE	
15 FOURNISSEUR / DESTINATAIRE REEL		18 COEF AJUST		19 SOLDE AUTRES ELEMENTS ET (F.T.P.N)		20 Taux de change		21 DOUBILLIATION BANCAIRE	
20 PAYS ACHAT VENTE		21 PAYS DESTINER		22 RELAT VENTE / ACHAT		23 COEF AJUST		24 LIQ-REP	
25 DECLARANT		N° AGREMENT		N° DOUBILLANT		N° D'ORIGINE		N° D'ORIGINE	
ARTICLE		DESIGNATION DES MARCHANDISES (NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COUB)		NATION		TRANSPORT INTERIEUR		30 LOCALISATION MOES	
N° 101		Autres		NATION		TRANSPORT INTERIEUR		31 PAYS PROMERDEST	
41 NE BRUTE		DESIGNATION DES MARCHANDISES (NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COUB)		NATION		TRANSPORT INTERIEUR		32 LOCALISATION MOES	
ARTICLE		DESIGNATION DES MARCHANDISES (NOMBRE, NATURE, MARQUES, N° CONTAINER ET N° DES COUB)		NATION		TRANSPORT INTERIEUR		33 PAYS PROMERDEST	
N°		Autres		NATION		TRANSPORT INTERIEUR		34 LOCALISATION MOES	
46 PIECES JOINTES :		47 LIEUX D'UTILISATION OU D'ENTREPOTAGE DES MARCHANDISES ADMISES SOUS LE COUVERT D'UN REGIME SUSPENSE		48 REGIME FISCAL		49 ORIGINE		50 CODE STATISTIQUE	
48 CODE		N° DECL		REGIME DOUANIER PRECEDENT		DATE		CODE	
50 MARQUE		GENRE		INDICATIONS VEHICULES PARTICULIERS		ARRIVEE		51 MONNAIE	
56 CODE TAXE		57 QUOTITE		58 ASSIETTE		59 MONTANT		60 CODE TAXE	
LIQUIDATION		61 QUOTITE		62 ASSIETTE		63 MONTANT		64 CODE TAXE	
55		MODE DE PAIEMENT		65 TRANSIT / SCHELEMENTS AFFOSES		66 MARQUES		67 AUTORISEE PAR :	
COMPTANT		ENGA. PAYER		N° CREDIT		68 DATE (LIBRETE)		69 DU :	
LIQUIDATION REGARATIVE		70		71		72		73	
TOTAL		TOTAL		TOTAL		TOTAL		TOTAL	

S.I.G.A.D


ENGAGEMENTS

A. JIN KOUZOUSSA, sollicite sous les peines de droit mettre sous le présent regime douanier les marchandises decrites dans cette declaration





الاصلي رقم (15)  
ORIGINAL

<p>1. Exporter SHAOXING KEQIAO MULINSHENG TRADING CO. LTD WUFENG VILLAGE HUTANG STREET, SHAOXING CHINA ***</p>		<p>Serial No. CCPIT343 2102232589 Certificate No. 21C3306K0421/00653</p>		<p>QR CODE</p>	
<p>2. Consignee SARL LE MONDE DU TEXTIL CITE 17 OCTOBRE RUE BELDJOURI MOKHTAR N°12 GROUPE 22 CLASSE N°127 B.B.ARRERIDJ NIF : 000334046303104 NRC : 03B 0463031 TEL : +213 35 72 81 03 FAX : +213 35 72 81 02</p>		<p>CERTIFICATE OF ORIGIN OF THE PEOPLE'S REPUBLIC OF CHINA</p>			
<p>3. Means of transport and route FROM NINGBO CHINA TO BEJAJA ALGERIA BY SEA</p>		<p>5. For certifying authority use only</p>			
<p>4. Country / region of destination ALGERIA</p>		<p>VERIFY URL: HTTP://CHECK.CCPITECO.NET/</p>			
<p>6. Marks and numbers</p>		<p>7. Number and kind of packages; description of goods</p>		<p>8. H. S. Code</p>	
<p>N/M</p>		<p>TWO THOUSAND THREE HUNDRED AND FIFTY FOUR (235 4) ROLLS OF ETOFFE DE BONNETERIE ***</p>		<p>6001299000</p>	
		<p>9. Quantity G. WEIGHT</p>		<p>35203KGS</p>	
		<p>10. Number and date of invoices</p>		<p>MT-210556A MAY 27 2021</p>	
<p>11. Declaration by the exporter The undersigned hereby declares that the above details and statements are correct, that all the goods were produced in China and that they comply with the Rules of Origin of the People's Republic of China.</p> <p>绍兴柯桥木林盛贸易有限公司 SHAOXING KEQIAO MULINSHENG TRADING CO. LTD</p> <p><i>(Signature)</i></p>		<p>12. Certification It is hereby certified that the declaration by the exporter is correct.</p> <p><i>(Signature)</i></p> <p>CHINA COUNCIL FOR THE PROMOTION OF INTERNATIONAL TRADE JINGHU NEW DISTRICT, SHAOXING, ZHEJIANG TEL: 0575-85132550</p>			
<p>Place and date, signature and stamp of authorized signatory</p> <p>SHAOXING CHINA JUN.22.2021</p>		<p>Place and date, signature and stamp of certifying authority</p> <p>SHAOXING CHINA JUN.22.2021</p>			

المبلغ رقم (16)

18/03/21-16:34:55

AGC405-3122-000001

1

----- Instance Type and Transmission -----

Notification (Transmission) of Original sent to SWIFT (ACK)  
Network Delivery Status : Network Ack  
Priority/Delivery : Normal  
Message Input Reference : 1632 210318BRKADZALALXXX6149980778  
----- Message Header -----

Swift Input : FIN 700 Emission d'un credit docum  
Sender : BRKADZALXXX  
BANQUE AL-BARAKA D ALGERIE  
ALGIERS DZ  
Receiver : BKCHCNBJ500  
BANK OF CHINA  
(SHANDONG BRANCH)  
JINAN CN

----- Message Text -----

27: Sequence des totaux  
1/1  
40A: Forme de credit documentaire  
IRREVOCABLE  
20: Numero du credit documentaire  
LC405/0030/21VIP  
31C: Date d'emission  
210318  
40E: Regles d'application  
UCP LATEST VERSION  
31D: Date et lieu de l'expiration  
210605AT OUR COUNTERS  
50: Partie demanderesse  
SARL NASSIM ESSABKHA  
IMPORT EXPORT/ Z.A 22 LOTS AIN  
LAHDJAR SETIF ALGERIA.  
59: Beneficiaire - nom/adresse  
QINGDAO NEXEN CO.,LTD MANUFACTURER  
AND EXPORTER  
JIANGSHAN ZHEN BUSAN INDUSTRIAL  
PARK, LAIXI-QINGDAO, CHINA.  
32B: Code devise et montant  
Currency : USD (US DOLLAR)  
Amount : #71.007,85#  
41A: Disponible chez/via - FI BIC  
BRKADZAL  
BANQUE AL-BARAKA D ALGERIE  
ALGIERS DZ  
BY DEF PAYMENT  
42P: Negotiation/Details du paiement differe  
45 DAYS FROM B/L DATE  
43P: Envois partiels  
ALLOWED  
43T: Transbordement



ALLOWED

44E: Port de chargemt/Aeroport depart  
QINGDAO PORT  
44F: Port de dechargemt/Aerprt de dest  
SKIKDA PORT  
44C: Date ultime d'envoi  
210515  
45A: Desc biens et/ou prestations  
+CHAMBRE A AIR NEUF

AS PER PROFORMA INVOICE NO HASP-22102-308 DATED 09/02/2021  
MENTION TO BE INDICATED ON DEFINITIVE INVOICE.

CONTRACT: FOB QINGDAO PORT

COUNTRY OF ORIGIN: CHINA

46A: Documents requis  
+07 DEFINITIVES COMMERCIAL INVOICES SIGNED AND STAMPED BY THE  
BENEFICIARY AND SPECIFYING THE NATURE OF THE GOODS, UNIT

PRICE,

VALUE AMOUNT ON FOB AND PAYMENT CONDITIONS

+3/3 ORIGINAL BILL OF LADING SHIPPED ON BOARD ESTABLISHED TO

THE

ORDER OF SARL NASSIM ESSABKHA IMPORT EXPORT NOTIFY SARL

NASSIM

ESSABKHA IMPORT EXPORT MARKED FREIGHT PAYABLE AT

DESTINATION.

+ORIGINAL OF CERTIFICATE OF ORIGIN + COPY+ 01PHOTOCOPY  
+ORIGINAL OF CERTIFICATE OF CONFORMITY + COPY+ 01PHOTOCOPY  
+ORIGINAL PACKING LIST + COPY+ 01PHOTOCOPY

47A: Autres conditions

+REFERENCE LC405/0030/21VIP MUST BE SHOWN ON ALL DOCUMENTS  
+PAYMENT WITH RESERVES ARE NOT ALLOWED WITHOUT OUR PRIOR  
AGREEMENT

+FOR EACH NEGOTIATION WITH RESERVES WE DEDUCT OUR CHARGES  
+DISPATCH OF DOCUMENTS SHOULD BE SENT IN TWO LOTS AS FOLLOWS:  
+FIRST LOT MUST INCLUDE DOCUMENTS REQUESTED UNDER FIELD 46A

TO

BANQUE AL BARAKA D'ALGERIE:  
AGENCE BORDJ BOUARRERIDJ 405  
RUE 1ER NOVEMBRE 1954 HAI EL DJEBASS BORDJ BOUARRERIDJ

ALGERIA

+SECOND LOT MUST INCLUDE: ONE COPY INVOICE AND COPY OF

TRANSPORT

DOCUMENT TO BANQUE AL BARAKA D'ALGERIE  
HAI BOUTELDJA HOUADEF VILLA No01 ROCADE SUD BEN AKNOUN ALGER  
ALGERIE

+ALL CERTIFICATES REQUIRED UNDER THIS L/C MUST BE DATED PRIOR

TO

SHIPMENT DATE

+THE GOODS CANNOT BE TRANSPORTED BY A COMPANY WHO IS SUBJECT

TO

PROHIBITION OR A SANCTION RESULTING FROM EUROPEAN COMMUNITY

OR

UNITED NATIONS IMPERATIVE DECISION  
+APPLICANT'S FISCAL IDENTIFICATION NUMBER

(NIF): 000419008544885



INVOICE

MUST BE MENTIONED ON THE B/L AND DEFINITIVE COMMERCIAL

DATED

+PURSUANT TO THE INSTRUCTION NO 05-2017 OF BANK OF ALGERIA

THE

22 OCTOBER 2017 AND SETTING OUT SPECIAL CONDITIONS ON  
DOMICILIATION OF IMPORT OPERATIONS OF GOODS FOR RESALE IN

LEAST

SAME CONDITION AS RECEIVED , THE GOODS SHOULD BE SHIPPED AT

CREDIT

30 DAYS AFTER THE DATE OF DOMICILIATION OF THIS LETTER OF

INSTRUCTION,

(17.03.2021). IN CASE OF NON COMPLIANCE WITH THIS

THE DOCUMENTS WILL BE REFUSED

+TRANSHIPMENT ALLOWED UNDER DIRECT TRANSPORT DOCUMENT

+DUE TO THE WORLDWIDE SANITARY PANDEMIC AND THE DISTURBANCES

IN

THE DESPATCH BY DHL, UPS, FEDEX ETC....., OF THE REQUIRED IC  
DOCUMENTS , THE BANK IN CHARGE OF DESPATCHING SAID DOCUMENTS  
IS AUTHORIZED TO SEND THEM BY E-MAIL WITH A CONFIRMATION BY A  
TESTED SWIFT MESSAGE.

THE REQUIRED DOCUMENTS SHOULD BE SENT TO THE FOLLOWING E-MAIL  
ADDRESSES:

405BBACALBARAKA-BANK.COM

With A Copy To:

internationaldivisionvip@albaraka-bank.com

+IN THE EVENT THAT DOCUMENTS HAS BEEN PRESENTED DIRECTLY BY A  
THIRD BANK PLEASE COMMUNICATE US YOUR CHARGES AND FEES TO BE  
SETTELED BY OUR BANK IN YOUR MT 730

71D: Frais

ALL YOUR CHARGES EVEN IN CASE OF AN  
EVENTUAL NON-UTILISATION ARE TO BE  
FOR THE BENEFICIARYS ACCOUNT

49: Instructions de confirmation  
WITHOUT

78: Instruc banque de pmt, acc, nego

AT MATURITY OF 45 DAYS FROM BILL OF LADING DATE WE SHALL

COVER

YOU WITH A CORESPONDANT OF YOUR CHOICE. IF MATURITY DAY WILL

FALL

ON SUTURDAY, SUNDAY OR ON A LEGAL HOLIDAY THE PAYMENT SHOULD

BE

MADE ONLY THE NEXT WORKING DAY AFTER MATURITY DATE.

72Z: Info emetteur - destinataire  
KINDLY ACKNOWLEDGE RECEIPT BY SWIFT  
CONFIRMING THAT THE BENEFICIARY HAS  
BEEN ADVISED.

----- Message Trailer -----

{CHK:AA53F774CC58}

PKI Signature: MAC-Equivalent

----- Interventions -----

Category : Network Report

Creation Time : 18/03/21 16:34:43

Application : SWIFT Interface

Operator : SYSTEM

Text

{1:F21BRKADZALALXXX6149980778}{4:{177:2103181632}{451:0}}







# قائمة المصادر والمراجع

1- المصادر:

(1) لقرآن الكريم برواية ورش عن نافع

(2) السنن والأحاديث

2- الكتب :

(3) تأليف جينيفاياف كوس - بروكيه ، التمويل الاسلامي، ترجمة مصطفى الجيزي ، دار العربية للعلوم ، ناشرون  
الطبعة الأولى: 1432 هـ - 2011 م.

(4) قتية عبد الرحمان العافي، التمويل ووظائفه في البنوك الاسلامية والتجارية ، دار النفائس للنشر والتوزيع ،  
الأردن.

(5) منذر قحف ، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي ، الطبعة الثالثة جدة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب  
2004 م.

(6) فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الاسلامي ودوره في القطاع الخاص، الطبعة الأولى ، عمان ، دار المسيرة  
للنشر والتوزيع والطباعة 1999.

(7) ابراهيم فاضل ، الاقتصاد الاسلامي، دراسية وتطبيقي دار المناهج عمان ، الأردن، 2008.

(8) أحمد الشريامي، المعجم الاقتصادي الاسلامي ، بيروت ، دار الجيل، 1981 م

(9) محمد بوجلال ، البنوك الاسلامية المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990.

(10) الحافظ عماد الدين أبي الغداء بن كثير ، تفسير القرآن الكريم ، بيروت، ج2 ، ط1 ، دار ابن حرم للطباعة والنشر  
والتوزيع 2002.

(11) يوسف القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الاسلامي، الطبعة الأولى، القاهرة مكتبة وهيبية، 1995.

- (12) عبد المجيد الجزائري، القواعد المستخرجة من الاعلام الموقعين للعلامة ابن القيم الجوزية، الرياض، دار ابن لقيم ودار ابن عفان.
- (13) محمد الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، الطبعة الأولى دمشق، دار الفكر ، 2006، ج1.
- (14) حسين حسن شحاتة، الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق، موسوعة الاقتصاد الاسلامي، دار النشر للجامعات القاهرة ، 2008.
- (15) رضا صاحب أبو محمد، الخطوط الكبرى في الاقتصاد الاسلامي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، الأردن 2006.
- (16) فليح حسن خلق، النظم الاقتصادية الرأسمالية الاشتراكية للإسلام، عالم الكتب الحديث، الطبعة الأولى الأردن، 2008.
- (17) محمد رامز عبد الفتاح، مبادئ النظام الاقتصادي في الإسلام ومميزاته، جبهة للنشر والتوزيع، الأردن 2003.
- (18) حسن يسرى ، الاقتصاد الاسلامي مبادئ وخصائص وأهداف، مركز اسكندرية للكتاب ، مصر 2007.
- (19) شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية، عالم الكتب الحديثة أريد ، الأردن ، 2013.
- (20) حربي محمد عريقات وسعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الاسلامية ، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الطبعة الأولى، 2010.
- (21) الدكتور رضا احمد مفاوي عفيفي، المصارف الاسلامية بين الفكر والتطبيق، الاسكندرية ، الطبعة الأولى 2017.
- (22) عاد زهير قادي صفوان، بوشريط البشير ، عاشور محمد عبد القادر ، التمويل الاسلام.



- (23) أحمد سفر ، المصارف والأوق المالية التقليدية والاسلامية في البلدان العربية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس ، لبنان ، 2006.
- (24) حاجي فطيمة ، المدخل الى تمويل التجارة الخارجية ، ديوان المطبوعات الجامعية 10-2017.
- (25) طارق الحاج، مبادئ التمويل ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، الاردن 2010.
- (26) سيد الهواري، إدارة البنوك، مكتبة عين الشمس، القاهرة ، 1987.
- (27) محمد محمود العجلوني، البنوك الاسلامية ، الطبعة الأولى، 1429-2008 ، الطبعة لاثانية 2010-1431 هـ، عمان دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة .
- (28) عزالدين خوجة، الاعتماد المستندي ، برنامج الخدمات المصرفية، ط1، بدون دار وتاريخ النشر.
- 3- الهيئات**
- (29) دليل قانوني لبنك البركة
- (30) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية 2007، البحرين.
- (31) مجمع الفقه الاسلامي قرار رقم 63(7/1) بشأن الأسواق المالية.
- (32) مجمع الفقه الاسلامي 2010 البيان الختامي لندوة الصكوك السلامية.
- (33) مجلس الخدمات المالية الاسلامية متطلبات كفاية راس المال لتصكيك الصكوك والاستثمارات العقارية 2007، مسودة مشروع مترجمة عن اللغة الانجليزية، ماليزيا .

4- المواقع الإلكترونية :

(34) بيع المساومة وتطبيقه في المصارف الاسلامية موقع الكتروني: <http://arislamway.net>

- <https://www.irtpms.org>

- <https://ar.m.wikipedia.org>

- <https://www.at-islam.com>

- <https://islamfeqh.com>

- <https://www.ifsb.org>

- بنك البركة الجزائري الموقع الإلكتروني: <https://www.albaraka-bank.com>

- البنوك الاسلامية في الجزائر الموقع الإلكتروني <https://soukleblede.com>

- <https://arislamwayut.com>

- <https://www.bibioslam.net>

- <https://www.islamweb.net>

- بحوث حول البنوك الاسلامية موقع الالكتروني: <https://www.eshamel.org>

- شروط الاستفادة من قرض البركة الجزائري: <https://www.almaal.org>

5- الأطروحة:

- موسى عمر مبارك أبو محمد، مخاطر صيغ التمويل الاسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الاسلامية من خلال معيار بارل2، أطروحة الدكتوراه تخصص المصارف الاسلامية ، كلية العلوم المالية والمصارف الأكاديمية العربي للعلوم والمالية والمصارف ، الأردن ، 2008 .

### 6- المؤتمرات والملتقيات :

- الملتقى الدولي الثاني ، النظام المصرفي الاسلامي نموذجا، المركز الجامعي خميس مليانة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 05-06 ماي 2009 ، ص03
- عبد الله الشعي، التمويل الاسلامي الحاضر والتحديات ، المؤتمر الثالث للمصارف الاسلامية، دمشق، أيام 10-11 مارس 2008.

### 7- المذكرات :

- ميسوني طيب، بلحاج جمال، دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة بنكية ، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2017-2018.
- خيتاتي شيماء، بن قرين نوال، تمويل البنوك الاسلامية للتجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المسندي ، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص مالية وادارة المخاطر، قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد البشير الابراهيمى ، برج بوعريبيج، 2016-2017.
- شيلالي حكيم، منان منور ، صيغ تمويل عمليات التجارة الخارجية للمؤسسة الاقتصادية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر، في العلوم التجارية تخصص مالية المؤسسة قسم العلوم التجارية ، جامعة آكلي محند أولحاج ، البويرة، 2014-2015.

- زرمي نعيمة، التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط الى اقتصاد السوق، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص المالية الدولية ، جامعة ابي بكر بلقايد، 2010-2011.
- فراح كاسية، كيشو سامية، الاعتماد المستندي كتغنيه دفع تمويل وضمان للتجارة الخارجية ، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك جامعة آكلي محند أولحاج ، البويرة، 2013-2014.
- رياح محمد، عقاب فاتح، الاعتماد المستندي كأداة بنكية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك جامعة آكلي محند أولحاج البويرة 2014-2015.
- سارة بن حيزية ، أساسيات الصيرفة الاسلامية، مذكرة ماستر ن علوم التسيير ، جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي ، 2011-2012 .
- امغار فاتح، دور أدوات التمويل الاسلامي في تمويل القطاع الزراعي، مذكرة ماستر تخصص تمويل دولي، جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعرييج، 2015-2016 .
- بن جبل عبد المالك، دور البنوك الاسلامية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة ماستر تخصص تمويل دولي جامعة محمد البشير الابراهيمي، برج بوعرييج، 2015-2016 .
- سعودي آية بن النوي نورة ، العرج أيوب ، التمويل الاسلامي للتجارة الخارجية، مذكرة ليسانس تخصص، اقتصاد دولي، جامعة برج بوعرييج، 2013-2014 .
- وثيقة مقدمة من طرف بنك البركة وكالة برج بوعرييج .

# فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	الإهداء
	كلمة شكر
أ-هـ	المقدمة
63-08	<b>الفصل الأول:</b> <b>ماهية التمويل الإسلامي والادوات التمويلية</b>
07	المبحث الأول: ماهية التمويل الاسلامي والاقتصاد الاسلامي
07	المطلب الأول: نبذة عن التمويل الاسلامي واقتصاده
09	المطلب الثاني : مفهوم الاقتصاد الاسلامي والتمويل الاسلامي
17	المطلب الثالث: مبادئ التمويل في الاقتصاد الاسلامي وخصائصه
26	المطلب الرابع: مصادر التمويل الاسلامي والتحديات التي تواجه التمويل الاسلامي
28	<b>المبحث الثاني: أدوات التمويل الاسلامي والشروط الشرعية والتحديات التي تواجهها</b>
28	المطلب الأول: أدوت ذات الهامش المعلوم
45	المطلب الثاني: أدوات المشاركة
60	المطلب الثالث: الشروط والضوابط الشرعية للأدوات المالية الاسلامية
62	المطلب الرابع : التحديات التي تواجه الأدوات المالية الاسلامية
63	خلاصة الفصل
108-66	<b>الفصل الثاني: تمويل التجارة الخارجية وكيفية تمويلها</b>
67	المبحث الأول: أساسيات تمويل التجارة الخارجية
67	المطلب الأول: ماهية تمويل التجارة الخارجية

72	المطلب الثاني: عملية تمويل التجارة الخارجية
80	المطلب الثالث: وسائل الرفع المستخدمة في التجارة الخارجية
82	المطلب الرابع: تمويل التجارة الخارجية عن طريق الإعتماد المستندي
90	المبحث الثاني: تمويل التجارة الخارجية بطرق إسلامية
90	المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية
93	المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية ووظائفه ومصادر البنوك الإسلامية
100	المطلب الثالث: طريقة إعتماد المستندي في البنوك الإسلامية
108	خلاصة الفصل
-111 163	الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة " وكالة برج بوعرييج "
112	المبحث الأول: ماهية بنك البركة
112	المطلب الأول: تعريف بنك البركة وبنك البركة الجزائري
115	المطلب الثاني: فروع بنك البركة
120	المطلب الثالث: ماهية الوكالة بنك البركة " برج بوعرييج "
124	المبحث الثاني: دراسة تطبيقية حول أدوات التمويل الإسلامي
124	المطلب الأول: شروط إجراءات التمويل بالمساومة والمرابحة
140	المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة وعرض ومناقشة النتائج التوصل إليها



145	المطلب الثالث: خطوات معتمدة في التمويل بالمساومة والمرابحة
156	المطلب الرابع: متابعة سير عملية استرداد غرفة هوائية عن طريق الاعتماد المستندي متبوع بالمساومة
163	خلاصة الفصل
165	الخاتمة
170	الملاحق
171	قائمة المصادر والمراجع
178	الفهرس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ